

GÜMÜŞHANE ÜNİVERSİTESİ * SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

HADİS BİLİM DALI

تقييم نظريات جونيل حول الحديث النبوي

**(JUYNBOLL'UN HADİSLE İLGİLİ TEORİLERİ ÜZERİNE
DEĞERLENDİRME)**

DOKTORA TEZİ

ALAM KHAN

HAZİRAN-2019

GÜMÜŞHANE



GÜMÜŞHANE ÜNİVERSİTESİ * SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

HADİS BİLİM DALI

تقييم نظريات جونبل حول الحديث النبوي

**(JUYNBOLL'UN HADİSLE İLGİLİ TEORİLERİ ÜZERİNE
DEĞERLENDİRME)**

DOKTORA TEZİ

ALAM KHAN

Tez Danışmanı: Prof. Dr. Ali KUZUDİŞLİ

HAZİRAN-2019

GÜMÜŞHANE

KABUL ve ONAY

Prof. Dr. Ali KUZUDİŞLİ danışmanlığında Alam KHAN tarafından hazırlanan “TAKYÎMU NAZARİYYATİ JUYNBOLL HAVLE’L-HADÎSİ’N-NEBEVÎ (JUYNBOLL’UN HADİSLE İLGİLİ TEORİLERİ ÜZERİNE DEĞERLENDİRME)” isimli bu çalışma jürimiz tarafından Gümüşhane Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü TEMEL İSLAM BİLİMLERİ Anabilim Dalı’nda Doktora Tezi olarak Oy Birliği / Oy Çokluğu ile kabul edilmiştir.

Başkan

.....
Prof. Dr. İsak Emin AKTEPE

Üye (Danışman)

.....
Prof. Dr. Ali KUZUDİŞLİ

Üye

.....
Prof. Dr. Nevzat Hafis YANIK

Üye

.....
Doç. Dr. Fetullah YILMAZ

Üye

.....
Doç. Dr. Mustafa KAYHAN

ONAY

Bu tez/...../..... tarihinde Enstitü Yönetim Kurulunca kabul edilmiştir.

.....
Prof. Dr. Ekrem CENGİZ
Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürü

BİLDİRİM

تقييم نظريات جونبل حول الحديث النبوي
Doktora Tezi olarak hazırlamış olduğum **(Juynboll'un Hadisle İlgili Teorileri Üzerine Değerlendirme)** isimli bu çalışmanın, tamamen kendi çalışmam olduğunu, her alıntıya kaynak gösterdiğimi ve alıntı yaptığım tüm çalışmaların kaynakçada yer aldığını taahhüt eder, tezimin kâğıt ve elektronik kopyalarının Gümüşhane Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü arşivlerinde aşağıda belirttiğim koşullarda saklanmasına izin verdiğimi onaylarım.

Lisansüstü Eğitim-Öğretim yönetmeliğinin ilgili maddeleri uyarınca gereğinin yapılmasını arz ederim.

☐	Tezimin tamamı her yerden erişime açılabilir.
☐	Tezim sadece Gümü şhane Üniversitesi yerleşkelerinden erişime açılabilir.
☐	Tezimin yıl süreyle erişime açılmasını istemiyorum. Bu sürenin sonunda uzatma için başvuruda bulunmadığım takdirde, tezimin tamamı her yerden erişime açılabilir.

24 / 06 / 2019

Alam KHAN

الشكر والتقدير

الحمد والشكر لله الذي منّ علي بكتابة البحث عن تقييم نظريات المستشرق جونبل حول الحديث النبوي، ويسر لي إتمامه، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

ولاشك أن كتابة البحث في علم الحديث والاستشراق يحتاج إلى جهد كبير من المشرف؛ لأن بيان نظريات المستشرقين ونقدها بالمنهج العلمي لا يمكن إلا بمساعدة من له خلفية في هذا المجال، فأقدم بجزيل الشكر والتقدير للبروفيسور د. علي فوزي دشلي حفظه الله عميد كلية الإلهيات بجامعة جوموش خانة على إشرافه عليّ في هذه الرسالة، فقد استفدت كثيراً من علمه، ونصحه، وتوجيهه المستمر، وقد ساعدني في الوصول إلى المصادر الأصلية، والسير على المنهج العلمي بسعة صدره، ولطفه. كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى البروفيسور د. نوزت حافظ يانيك بجامعة أتاترك أرض روم، ود. فتح الله يلماز الأستاذ المشارك بكلية الإلهيات جامعة جوموش خانة على إشرافهما عليّ، ومنحهما من وقتهما الكثير، ولم يألأ جهداً ولم يدخرا وسعاً في مساعدتي فجزاهم الله عني خير الجزاء في الدارين.

والشكر الموصول إلى لجنة المناقشة عامة، وإلى سعادة البروفيسور د. إسحاق أمين آق تبه المناقش الخارجي، وسعادة د. مصطفى قيهان المناقش الداخلي اللذين تفضلا بقبول مناقشة رسالتي والحكم عليها، وإفادتي بملاحظاتهن، واقتراحاتهن. وأتوجه بالشكر إلى زملائي الفضلاء على مساعدتي في التدقيق والترجمة. أسأل الله لهم التوفيق والسداد والإخلاص في القول والعمل.

جامعة جوموش خانة - 2019

عالم خان بن أول دين

ÖZET

[KHAN, Alam]. Juynboll'un Hadisle İlgili Teorileri Üzerine Değerlendirme. Doktora Tezi. 2019, (Sayfa Sayısı. 210)

Sünnet, İslam'da ikinci temel kaynaktır. Bu nedenle İslam literatüründe hadisle ilgili çok sayıda çalışma bulunmaktadır. Hadis, İslam üzerine çalışma yapan Batılı bilim insanlarının da dikkatini çekmiş ve bu alanda onlar da önemli çalışmalar yapmışlardır. Ignaz Goldziher ve Joseph Schacht Batı'da modern hadis çalışmalarının kurucusu ve hadis tenkidinde otorite olarak kabul edilmektedir. Bu iki oryantalist, İslam tarihinin ve İslam hukukunun kaynakları arasında yer alan hadisin güvenilirliğine dair bazı şüpheler ortaya atmıştır. Hadislerin senedi ve metni ile ilgili farklı teoriler ileri sürerek hadisler hakkında Batı dünyasında şüphecilik akımının ortaya çıkmasına zemin hazırlamıştır.

Juynboll kendinden önceki Batılı araştırmacıların hadisle ilgili teorilerini geliştiren ve bu teorileri İslami kaynaklardan yeni delillerle destekleyen tanınmış bir oryantalisttir. Günümüzde Juynboll'un çalışmaları, hadis ve oryantalizm ile ilgili araştırmalarda ana kaynaklardan sayılmaktadır.

Bu çalışmanın amacı, Juynboll'un hadis alanındaki teorilerini incelemektir. Bu teoriler iki bölümde ele alınmıştır. Birinci bölümde Juynboll'un eserlerinde yer alan "Hadis senedi, hadis tenkidi, yaygın isim, müttefik ve müfterik" gibi konular değerlendirilmiştir. İkinci bölümde ise hadis metniyle ilgili "Kussas ve hadis uydurmadaki rolü, mütevatir hadis, evail, İbn Sîrîn rivayetindeki "Büyük Fitne" kelimesinin izahı ve ortaya çıkış tarihi" gibi konularda Juynboll'un teorileri tartışılmıştır.

Bu çalışmanın önemi, Juynboll'un, eserlerinde kullandığı İslami kaynaklar ışığında hadis hakkındaki teorilerinin değerlendirilmesidir. Onun teorileri eleştirel bir yöntemle ele alınmış ve analiz edilmiştir.

Anahtar kelimeler: Juynboll, Müşterek Ravi, Kısmi Müşterek Ravi, İsnadın Dağılması, Büyük Fitne.



GENİŞ ÖZET

[KHAN, Alam]. Juynboll'un Hadisle İlgili Teorileri Üzerine Değerlendirme. Doktora Tezi. 2019, (Sayfa Sayısı. 210)

Batı'da oryantalizmin ne zaman başladığına dair kesin bir tarih bulunmamaktadır. Oryantalizm kavramı başlangıçta bütün Doğu dillerini, kültürlerini ve mezheplerini kapsarken on dokuzuncu yüzyılda yeni bir mahiyet kazanmıştır. Bu dönemden itibaren Batı dünyası, sadece Arapça ya da İslami ilimlerle ilgilenenlere oryantalist ismini vermiştir. Bu kavramsal değişimin öncülüğünü Ignaz Goldziher (ö. 1921) yapmıştır. İslam'ın ikinci kaynağı olan sünnet ile ilgili çalışmalarının sonucunu "Muhammadan Studies" adlı iki ciltlik çalışmasıyla yayımlayan Goldziher, bu alanda eser veren ilk isim olmuştur. Goldziher'in bu eseri, oryantalizmde ilk İncil olarak kabul edilmiştir. O, kitabında hadislerin sıhhati konusuna karşı çıkarak onların siyasi ve dini ihtilafların sonucu olarak ortaya çıktığını ifade etmiştir. Hadisleri nakleden raviler hakkında karanlık bir tablo çizerek ez-Zührî (ö. 124) gibi ravilerin Emevi halifelerini memnun etmek için ve Emevi halifelerinin de kendi siyasi çıkarları için hadisler uydurduklarını iddia etmiştir. Goldziher, hadis uydurma çalışmalarının Emevi halifelerinden Muaviye b. Süfyan'ın kendi valisi Muğire'ye Hz. Osman'ı methedip Hz. Ali'yi yeren bir hadis uydurmasını emretmesiyle başladığını savunmuştur.

Goldziher'den sonra İngiliz müsteşrik Joseph Schacht (ö. 1969), İslam'ın ikinci kaynağı olan sünnet ile ilgili farklı bir yöntemle çalışmış ve bu çalışmalarının sonucunda "The Origins of Muhammadan Jurisprudence" adlı bir eser yayımlamıştır. Schacht'ın bu eseri oryantalizmde ikinci İncil olarak kabul edilmiştir. Müellif, bu eserinde hadislerin İslam toplumundaki fiki ihtilaflar sebebiyle ortaya çıktığı sonucuna ulaşmıştır. Ayrıca Schacht, hadis rivayet yöntemleri ve hadislerin hüccet olarak kabul edilmesine şüpheyile yaklaşmıştır. Hadis ve senetle ilgili çalışmalara "Müşterek Ravi ve Ravinin Hadis Neşrindeki Rolü" gibi yeni teoriler sunmuştur. Ancak Schacht'ı

Goldziher'den ayıran en büyük fark Goldziher'in metin, Schacht'ın ise senet üzerinde çalışmasıdır.

Goldziher ve Schacht'tan sonra 1935 yılında oryantalist bir ailede doğan Juynboll'un yaklaşımları oryantalizm tarihinde yeni bir dönemin başlamasına neden olmuştur. Juynboll (ö. 2010), selefleri gibi doğudaki dil ve mezheplerle ilgili çalışmalar yapmak istemiştir. Bu amaçla 1956 yılında Leiden Üniversitesi İbranice ve Arapça Dili Bölümü'ne lisans eğitimi için kayıt yaptırmıştır. Bu dönem Leiden Üniversitesi tarihinde "altın çağ" olarak adlandırılmıştır. Çünkü Schacht, Drewes (ö. 1992) ve Brugman gibi büyük müsteşrikler Arapça ve İslami İlimler bölümlerinde dersler vermiştir. Juynboll bu müsteşriklerden dersler alarak onların bilgilerinden istifade etmiştir. Schacht'tan etkilenen Juynboll, "Mısır'daki Hadisle İlgili Tartışmalar" konusunda Brugman'ın danışmanlığında doktora eğitimine başlamıştır. 1969 yılında Schacht'ı kaybeden Leiden Üniversitesi, Juynboll'u mezun ederek onu ilim dünyasına kazandırmıştır.

Juynboll, Muslim Tradition ve Encyclopedia of Canonical Hadith adlı çalışmalarında ve on altı makalesinde müşterek ravi, kussas, hadis-i mütevatir, evail ve rical ilmi gibi konulara yer vermiştir. Goldziher, Schacht, Robson (ö. 1981) gibi oryantalistlerin hadis ile ilgili teorilerini yeni bir usulle geliştirmiş ve aynı zamanda onların yöntemlerini kendi çalışmalarında birleştirmiştir. Bu şekilde Juynboll, İslami kaynaklardan daha geniş bir şekilde istifade etme imkânı bulmuştur. Juynboll, oryantalizmle ilgili yöntemlerde günümüzde hadis çalışmalarında temel kaynak olarak kabul edilmektedir. O, çalışmalarıyla oryantalizmde Goldziher ve Schacht'tan sonra büyük ün kazanmıştır. Oryantalistler arasında onun hadis ile ilgili ilmi çalışmaları ve kanıtlanmış teorileri konusunda herhangi bir şüphe bulunmamaktadır. Batı ve Doğu'da yapılan araştırmalarda onun çalışmaları ve teorileri kaynak olarak kullanılmaktadır. O, birinci asırdan sonraki asırlara hadis nakleden raviler hakkında çalışmalar yapmıştır. Bunun en önemli nedeni hadislerin zayıf veya sahih olmaları konusunda ravilerin temel etken olmasıdır. Juynboll, meşhur ravilerin tarihte gerçekten yaşayıp yaşamadıklarını ve onların hadis kitaplarındaki rivayetleri gibi konularda şüpheyi düşmüştür. Ayrıca Juynboll, fakihlerin, muhaddislerin ve usulcülerin kabul ettikleri hadis metinleri hakkında da yorum yapmıştır. Bu nedenle Juynboll'un hadis ve oryantalizmdeki

teorileri konusunda kapsamlı bir çalışma yapmak önem arz etmektedir. Bu çalışma, Juynboll'un teorilerini tanıtmayı ve onun sünnetin delil olması konusundaki teorilerini tenkit etmeyi hedeflemektedir.

Bu çalışmada Juynboll hakkında dört dilde (İngilizce, Arapça, Türkçe ve Urduca) yazılmış akademik çalışmalara mümkün olduğunca başvurulmuştur. Bu çalışmaların bir kısmında Juynboll'un teorilerinden hiç bahsedilmemiş, bir kısmında ise bazı teorilerine eksik bir biçimde yer verilmiştir. Bu çalışmada eksik olan yönler tamamlanmaya ve onun çalışılmamış teorileri değerlendirilmeye çalışılmıştır. Ulaşılan eserlerdeki müşterek ravi ve muammerun gibi yeterince ele alınmış teorilere bu çalışmada tekrar değinilmemiş, sadece dipnotlarla atıfta bulunulmuştur.

Bu çalışma giriş, iki bölüm ve sonuçtan oluşmaktadır. Giriş bölümünde konunun önemi, seçilme nedeni, sınırları ve dört dilde konuyla ilgili olan daha önceki çalışmalar ele alınmıştır. Önceki çalışmalar ile bu çalışma arasındaki farklar ve son olarak çalışmanın yöntemi açıklanmıştır.

Çalışmanın ilk bölümünde Juynboll'un senedle ilgili iddialarına değinilmiştir. Bu bölümde beş alt başlık bulunmaktadır. Birinci alt başlıkta Juynboll'un biyografisi ve eserlerine yer verilmiş, aynı zamanda onun teorilerinde Goldziher, Schacht, Robson gibi oryantalistlerden etkilendiği dile getirilmiştir. Ayrıca Juynboll'un çalışmalarında kullandığı yöntem ve bu yöntemdeki problemler altı alt başlıkta örneklerle delillendirilip mülahaza edilmiştir.

İkinci alt başlıkta Juynboll'un hadis rivayetinde senedin ve ravilerde cerh ve ta'dilin başlangıç tarihi konusundaki iddiaları ele alınmıştır. Juynboll'un iddialarında Goldziher, Schacht, Robson, Kaytani (ö. 1935) ve Horovitz (ö. 1931) gibi oryantalistlerin etkisi altında kaldığı gözlemlenmiştir. Ayrıca, bu oryantalistlerin isnad ile ilgili görüşlerindeki farklılıklar açıklanmıştır. Bu iddiaların araştırılması sonucunda, Juynboll'un senedin başlangıç tarihi konusunda tüm rivayetlere ulaşmadığı tespit edilmiştir. Bu nedenle o, hicri yetmişinci yıldan önce senedin varlığını inkâr etmiştir. Aslında hadis ve tarih kaynaklarında Hz. Peygamber'in vefatından sonra Hulefa-i Raşidin döneminde Ebu Bekir, Ömer ve Aişe gibi sahabilerin hadiste tenkidi ve Ebu

Hureyre, İbn Abbas ve İbn Ömer gibi sahabilerin ise rivayette isnadı kullandıkları bilgisi yer almaktadır.

Üçüncü alt başlıkta Juynboll'un es-Silsiletü'z-zehebiyye ile ilgili iddialarından söz edilmiştir. Juynboll'un es-Silsiletü'z-zehebiyye'de olan Nâfi (ö. 117) ile ilgili iddiaları onun hicri ikinci yüzyıldan sonra yaşamadığı, Mâlik (ö. 179) ve Nâfi' arasındaki yaş farkı nedeniyle Mâlik'in Nâfi'den hadis rivayet etmesinin mümkün olmadığı, Nâfi' ile ilgili tüm bilgilerin sadece Mâlik tarafından aktarıldığı, günümüze ulaşan tabakât kitapları arasında ilk kitap sayılan İbn Sa'd'ın Tabakât'ında Nâfi'nin biyografisinin bulunmadığı, Ömer b. Abdulaziz'in (ö. 101) Nâfi'yi Mısır'a göndermesi hususunda İmam Kindî'nin (ö. 256) Kitâbü'l-vulât ve'l-kudât, İbn Abdülhakem el-Mısırî'nin (ö. 257) Futûhu Mısır ve'l-Mağrib ve İbn Cevzî'nin (ö. 597) Sifatü's-safve adlı eserlerinde Nâfi'ye dair herhangi bir zikrin mevcut olmadığı yönündedir. Es-Silsiletü'z-zehebiyye'nin senetler içerisinde en güvenli senetlerden biri olduğu bilinmektedir. Es-Silsiletü'z-zehebiyye ile ilgili eleştiri yapan ilk kişi Juynboll olmayıp ondan önce Schacht da aynı konuda eleştirilerde bulunmuştur. Juynboll, Schacht'ın bu konudaki düşüncelerini küçük boyutta da olsa, geliştirmiştir.

Hicri ikinci yüzyıldan sonra Nâfi isminde birinin bulunmadığı iddiası ile ilgili yapılan araştırmada, Juynboll'un tüm tarihsel kaynakları incelemediği düşünülmektedir. Juynboll'un tüm kaynaklara ulaşmadığını gösteren delil ise o dönemden sonra yaşayan Nâfi b. Hâlid et-Tahi ve Nâfi b. Ali el-Fakîh el-Azerbaycânî gibi ravilere ve onların rivayetlerine ilgili çalışmalarında yer vermemesidir.

Juynboll'un Nâfi ile ilgili tüm bilgilerin sadece Mâlik tarafından aktarıldığını söylediği et-Tabakâtü'l-kübrâ'da yapılan araştırma neticesinde İbn Sa'd'ın Nâfi'nin biyografisiyle ilgili Ubeydullah, Nâfi b. Ebi Nuaym, İsmail b. İbrahim, Ebu Mervân Abdülmelik b. Abdülaziz, İsmail b. Umeyye ve Muhammed b. Ömer'den beş rivayet naklettiği, buna rağmen Mâlik'ten hiçbir rivayet aktarmadığı tespit edilmiştir. Juynboll'un Mâlik ve Nâfi arasındaki yaş farkı nedeniyle Mâlik'in ondan rivayetinin mümkün olmadığı iddiası ile ilgili yapılan incelemede Mâlik'in Nâfi'nin vefatı zamanında en az yirmi dört yaşında olduğu ve bunun rivayete herhangi bir engel teşkil etmediği sonucuna ulaşılmıştır. Yapılan araştırma esnasında dikkat çeken bir husus, Juynboll'un yaş nedeniyle Mâlik'i tenkit ettiği halde Nâfi'nin öğrencisi ve Mâlik'in

çağdaşı olup ondan daha fazla yaşayan Nâfi b. Ebi Nuaym'dan (ö. 169) bahsetmemesidir. Juynboll'un Nâfi'nin biyografisinin bulunmadığı iddiasını tabakât kitaplarından ilk eser olan et-Tabakâtü'l-kübrâ ve Kitâbü'l-vulât ve'l-Kudât, Futûhu Mısır ve'l-Mağrib ve Sifatü's-safve adlı eserlerde yapılan incelemede, onun kullandığı et-Tabakâtü'l-kübrâ nüshasının elksik olduğu ve bunun delilinin ise Ibn Sa'd'ın (ö. 230) et-Tabakâtü'l-kübrâ'da Medine'deki tabiilerden üçüncü tabakada elli ikinci sırada yaklaşık iki buçuk sayfa Nâfi'nin biyografisinin mevcut olduğu görülmüştür. Aynı zamanda onun Kitâbü'l-vulât ve'l-kudât, Futûhu Mısır ve'l-Mağrib ve Sifatü's-safve eserlerinin içeriklerine ve müelliflerinin metotlarına dikkat etmediği görülmüştür. Müellifler Kitâbü'l-vulât ve'l-kudât, Futûhu Mısır ve'l-Mağrib'de Mısır'daki vâli ve kadılardan bahsetmişlerdir. Nâfi'nin Mısır'a kadı veya vâli olarak gitmediği göz önünde bulundurulunca bu eserlerde onun bilgisinin olmaması doğaldır. Sifatü's-safve kitabı ise Hilyetu'l evliyâ adlı eserin özetidir. İbnü'l-Cevzî, o dönemde Nâfi'yi veli olarak görmediği için ona, Sifatü's-safve'de yer vermemiştir.

Dördüncü alt başlık Juynboll'un en meşhur raviler hakkındaki iddialarını içermektedir. Bu isimlerden en çok bilinen ve güvenilen ravilerden biri İbn Şihâb ez-Zührî'dir. Juynboll'e göre hadis uyduranlar ez-Zührî'nin adını kullanma yöntemiyle hadis uydurmuşlardır. Bundan dolayı günümüzde cerh ve tadil kaynaklarındaki ez-Zührî adlı yüz yirmi kişiden hangisinin asıl ez-Zührî olduğunu tespit etmek mümkün değildir. Bu isim karışıklığını bildiğinden dolayı İmam Mâlik Muvattâ'sında ez-Zührî yerine senetlerinde İbn Şihâb ismini kullanmıştır .

Yapılan araştırmalar sonucunda Juynboll'un, ez-Zührî'nin isim değil lakap olduğu gerçeğini gözden kaçırdığı kanısına varılmıştır. Sahabe ve tabiîn dönemlerinde Benû Zühre kabilesine ait Zührî nisbesiyle tanınan pek çok ravi mevcuttur. Ancak bu kabilede İbn Şihâb ez-Zührî tabakasında sadece Sa'd b. İbrahim ez-Zührî bulunmaktadır. Ebu Davut et-Tayalisi (ö. 204), Abdurrezzak es-San'âni (ö. 211) ve İbn Ebi Şeybe'nin (ö. 235) rivayetlerine göre Sa'd b. İbrahim, zührî nisbesiyle senette yer almamaktadır.

İmam Mâlik'in Zührî kelimesi yerine İbn Şihâb kelimesini kullanmayı tercih ettiğini aslında Ahmed b. Hanbel ifade etmiştir. İbn Hanbel, muhaddislerin yöntemlerini anlatırken onların ez-Zührî'den aldıkları rivayetlerin senetlerinde ez-Zührî ismini, İmam

Mâlik'in ise İbn-i Şihab ismini kullandığını tespit etmiştir. Ancak İbn Hanbel'in bu tespiti, İmam Mâlik'in ez-Zührî hakkında şüpheye düştüğünü göstermek üzere ileri sürülmemiş olduğu halde Juynboll onu bu yönde kullanmıştır. Yapılan araştırmalarda, tespit edilebildiği kadarıyla, Muhammed b. Hasan eş-Şeybânî'nin (ö. 189), İmam Mâlik'ten naklettiği Muvattâ nüshasında elli iki hadisin senedlerinde İbn-i Şihâb yerine senette ez-Zührî ismini kullandığı ve İmam Mâlik'in eş-Şeybânî'yi bu konuda uyarmadığı görülmüştür.

Beşinci alt başlıkta müttetik ve müfterik olan raviler ile ilgili Juynboll'un iddiaları ele alınmıştır. Juynboll'un iddiaları incelenmeden önce müttetik ve müfterik ravilerin birbirinden nasıl ayrılacağı konusunda dört yöntem belirlenmiş ve bu konuda yazılan eserler zikredilmiştir. Juynboll'a göre hadis uydurma konusunda müttetik ve müfterik isimler hadis uyduranlar için bir fırsat sunmaktadır. Juynboll bu konuda Hafs b. Ömer'i örnek olarak göstererek cerh ve tadil kitaplarında bu isimde on beş kişinin bulunduğunu ve onlardan beşinin aynı dönemde aynı hocadan (Şu'be b. Haccâc) ders aldığını iddia etmiştir. Juynboll, tabakât eserlerinin temeli olan et-Tabakâtü'l-kübrâ'da Hafs b. Ömer adlı sadece iki ravinin olmasını ilginç karşılamış ve Hafs b. Ömer'in uydurulmuş bir isim olduğunu iddia etmiştir. Müttetik ve müfterik konusunda bu iddialar detaylı bir şekilde incelendiğinde ihtisas sahiplerinin kendi eserlerinde Hafs b. Ömer'i müttetik ve müfterik ravilerden saymadığı gözlemlenmiştir. Juynboll'un Şu'be b. Haccâc'dan (ö. 160) ders alan Hafs b. Ömer isimli beş kişinin bulunduğu iddiasının doğru olduğu ancak bu kişilerin Hafs b. Ömer ismiyle meşhur olmadığı tespit edilmiştir. Bunlardan bazıları lakap, bazıları künye ile meşhur olmuştur. Juynboll'un gösterdiği kaynak olan İbn Sa'd'ın Tabakâtı'nda yapılan incelemede Buhârî'nin hocası ve Şu'be b. Haccâc'ın öğrencisi olan Hafs b. Ömer el-Havzî'nin biyografisine yer verdiği görülmüştür. İbn Sa'd'ın Şu'be b. Haccâc'ın aynı isimdeki diğer öğrencilerini gayri maruf olması sebebiyle zikretmediği anlaşılmıştır.

İkinci bölüm Juynboll'un hadis metinleriyle ilgili iddialarını içermektedir. Bu bölümde dört alt başlık bulunmaktadır. Birinci alt başlıkta kussas, müzekkirîn ve fakihlerin fetvalarıyla ilgili iddialar değerlendirilmiştir. Juynboll'a göre kussasın rivayet ettiği kıssalar halk içerisinde hadis olarak meşhur olmuştur. İlk dönemdeki fakihlerin fetvaları sonraki dönemlerde hadis kitaplarında Hz. Peygamber'in sözleri şeklinde

ortaya çıkmıştır. Bu alt başlıkta Juynboll'un iddiaları detaylı şekilde değerlendirilmeden önce kıssaların başlangıç tarihi, hadis uydurma ile bağlantısı ve muhaddislerin kıssacıların naklettiği hikayeler ve uydurulan hadislerle ilgili yazdıkları eserler üzerinde durulmuştur. Juynboll'un ilk dönemdeki fakihlerin fetvalarının sonraki dönemlerde hadis kitaplarında Hz. Peygamber'in sözleri şeklinde yer aldığını belirten iddiaları incelenmiş ve şu sonuçlara ulaşılmıştır:

Juynboll fıkhi konudaki beş hadisi Said b. Müseyyib'in (ö. 94) fetvaları olarak belirtmiştir. Bizim tespitimize göre İbn Müseyyib'in fetvaları gerçekte hadislere dayanmaktadır ancak Juynboll ilk dönemdeki hadis eserlerini dikkatli şekilde incelememiş için bunları Said b. Müseyyib'in fetvaları olarak göstermiştir. Yapılan araştırma sürecinde dikkat çeken bir diğer husus ise Juynboll'un Hatib el-Bağdâdî'nin (ö. 463) Said b. Müseyyib'in merasil ile ilgili sözünü yanlış anlaması ve bu yanlış anlamaya binaen bu sözleri yanlış çevirmesidir.

İkinci alt başlıkta ise Juynboll'un mütevatir hadis ile ilgili iddiaları incelenmiştir. Juynboll'a göre ilk dönemdeki muhaddisler mütevatir terimini bilmiyorlardı. Bu nedenle hadis usulünde ilk eserler olan el-Muhaddisü'l-fâsil, Marifetü ulûmi'l- hadîs ve el-Müstehrac ala marifeti ulumi'l-hadîs adlı eserlerde bu terim yer almamıştır. Hatib el-Bağdâdî, el-Kifâye fi ilmi'r-rivaye adlı eserinde ilk kez bu terimi kullanmıştır. Yapılan inceleme neticesinde Juynboll'un ilk dönemdeki muhaddisler ve fakihlerin yöntemlerinde farklılık gözetmediği anlaşılmıştır. İlk dönemlerde fakihlerin hadis çalışmalarındaki amaç hüküm çıkarmaktır. Bu yüzden onlar hadiste haber-i vahid ve mütevatir ayrımı yapmıştır. Muhaddislerin hadis çalışmalarındaki amacı ise o rivayetin Hz. Peygamber'e ait olup olmadığını ispatlamaktır. Bu nedenle onlar hadiste sahih ve zayıf ayrımı yapmıştır. Bu durum muhaddislerin mütevatir hadisi bilmedikleri anlamına gelmemektedir. İmam Şafî (ö. 204), Buhârî (ö. 256) ve Tahavî (ö. 321) gibi muhaddislerin Hatib el-Bağdâdî'den önce mütevatir terimini kullanmaları bu çıkarımı doğrular niteliktedir. Juynboll mütevatir hadis terimi ile ilgili şüphelere sahip olduğu gibi mütevatir- i lafzi ve manevi hadisin gerçekliğini de yok saymıştır. Lafzi mütevatir hadis ile ilgili iddialar değerlendirildiğinde Juynboll'un argümanlarında "Argumentum e Silentio" yöntemini esas olarak kullandığı ve ilk dönemdeki eserlerin tamamının günümüze ulaşmaması sebebiyle bu yöntemin yanlış olduğu görülmüştür. Lafzi

mütevâtir hadisin senetleriyle ilgili Juynboll'un iddiaları incelediğinde onun tüm senetleri ve ravilerin biyografilerini tabakât kitaplarında detaylı bir şekilde incelemediği, bu nedenle onun İmam Ebu Hanife'nin (ö. 150) ez-Zührî gibi hocalarından şüphelendiği anlaşılmıştır. Lafzi mütevâtir hadisin ortaya çıkış tarihi ile ilgili Juynboll'un iddiaları değerlendirildiğinde onun Müsned-i Ebu Davud et-Tayalisi'de müşterek ravi yöntemiyle araştırma yapması durumunda lafzi mütevâtirin ilk defa Irak'ta ortaya çıktığı sonucuna ulaşmaması gerektiği çıkarımı yapılmıştır. Manevi mütevâtir sayılan hadislerden niyaha hadisiyle ilgili Juynboll'un iddiaları değerlendirildiğinde onun "en-Niyaha ala'l-meyyit" ile "el-Bükâ ala'l-meyyit" arasında ayırım yaptığı ancak bunlar arasında fark olmadığı görülmüştür. Muhaddislerin mütevâtir hadislerle yazdıkları eserlerde en-Niyaha ala'l-meyyit hadisleri değil el-Bükâ ala'l-meyyit hadisleri mütevâtir olarak saydıkları bilgisine ulaşılmıştır. Juynboll'un çalışmalarında manevi mütevâtir hadis senetlerinde çeşitli yorumlar yaptığı ancak bu yorumlarında kendi yöntemine muhalif ifadelerde bulunduğu gözlemlenmiştir. Juynboll'a göre herhangi bir hadiste niyaha kelimesi varsa o hadis Irak bölgesine aittir. Juynboll'un gösterdiği kaynak üzerinde yapılan araştırmada niyaha kelimesini içeren hadislerin sadece Iraklı değil Hicazlı senedlerde de bulunduğu fakat bunun Juynboll tarafından ihmal edildiği ortaya çıkmıştır.

Üçüncü alt başlıkta Juynboll'un evail hadisler ile ilgili iddiaları değerlendirilmiştir. Juynboll'a göre isnad sonraki dönemlerde başlamıştır ve bunun delilini ise evail hadisi kullanarak göstermiştir. Yapılan incelemede Juynboll'un evail hadislerde İmam Mâlik'in sözünü özenle incelemediği anlaşılmıştır. İmam Mâlik'e göre Zührî, hadiste senedi ilk kullanan kişi değil bu hadisleri ilk toplayan kişidir. Juynboll'a göre Mısır'da ilk hadis rivayet eden kişi Yezid b. Ebi Habib'dir (ö. 128). Tüm veriler değerlendirildiğinde Juynboll'un Ibn Sa'd'ın rivayetlerini bağlam dışında aldığı ve Mısır'daki hadislerin rivayetlerinin başlangıç tarihlerini araştırma esnasında tesahül gösterdiği tespit edilmiştir. Yezid b. Habib'ten önce Abdullah b. 'Amr, Abdullah b. Haris, Abdullah b. Sa'd ve Mesleme b. Mahled gibi muhaddisler Mısır'a gitmiş ve Mısırlılar onlardan istifade etmişlerdir. Endülüs'te hadis rivayetlerinin başlangıç tarihiyle ilgili iddialar değerlendirildiğinde Juynboll'un tarihi gerçekleri görmezden geldiği anlaşılmıştır. Juynboll'a göre Endülüs'te hadis rivayeti Muaviye b. Salih'ten (ö. 168) itibaren başlamıştır ancak tarihi bilgilere göre Muaviye b. Salih'ten önce Abdullah

b. Ömer'in öğrencisi olan Abdurrahman el-Ğafıkı (ö. 114) gibi muhaddisler Endülüs'e gitmiştir. Endülüs'te fıkıh ilminin başlangıç tarihi ile ilgili iddiaları incelendiğinde Juynboll'un Endülüs tarihini dikkatli bir tarzda araştırmadığı görülmüştür. Çünkü ona göre fıkıh ilmi Ziyad b. Abdurrahman'dan (ö. 193) itibaren başlamaktadır. Tarihu İbn Yunus (ö. 347) gibi tarihi kaynaklardaki bilgiler Endülüslülerin Ziyad b. Abdurrahman'dan önce İmam Evzâî (ö. 157) fıkhiyla amel ettiklerini ancak İmam Mâlik'in öğrencisi Ziyad b. Abdurrahman'ın Endülüs'e dönmesiyle Mâlikî mezhebinin yayıldığını göstermektedir.

Dördüncü alt başlıkta Juynboll'un İbn Sirin (ö. 110) rivayetinde fitne kelimesi ve fitnenin başlangıç tarihiyle ilgili iddiaları ele alınmıştır. Bu kısımda fitneyle ilgili tüm rivayetler ve tüm tarihi bilgiler tetkik edilmeye çalışılmıştır. Yapılan araştırmada Juynboll'un fitnenin başlangıç tarihi ile ilgili Schacht'in fikirlerini değil Robson'un fikirlerini desteklediği sonucuna ulaşılmıştır. Schacht'e göre İbn Sirin'in rivayeti ona ait olmayıp bu rivayet sonraki dönemlerde uydurulmuş ve ona nisbet edilmiş bir nakildir. Ona göre söz konusu fitne, hicri yüz yirmi altıda vuku bulan Velid b. Yezid fitnesidir. Ancak Robson ve Juynboll'a göre bu İbn Sirin'in kast ettiği fitne, hicri yetmiş ikide meydana gelen Abdullah b. Zübeyr fitnesidir. Bu konuda Juynboll'un tüm iddiaları ve gösterdiği kaynaklar özenle incelendiğinde onun farklı bir yöntemde Robson'un düşüncelerini geliştirdiği anlaşılmıştır. Fitne ile ilgili tüm rivayetler araştırıldığında Juynboll'un bu rivayetleri ilk dönemdeki Ma'mer b. Râşid'in (ö. 153) el-Câmi'i gibi hadis kitaplarından ve Seyf b. Ömer et-Temîmî'nin (ö. 200) el-Fitnetü ve vak'atü'l-cemel gibi tarih kaynaklarından dikkatle incelemeye varılmıştır. Fitne ile ilgili toplanan rivayetlerde İslam tarihinde fitnenin bir defa değil mükerrer bir şekilde cereyan ettiği ancak tarih ve hadis kitaplarında yer alan ilk fitnenin Abdullah b. Zübeyr fitnesi olmadığı, söz konusu fitnenin Hz. Osman fitnesi olduğu bilgisine ulaşılmıştır. Abdullah b. Abbas, Habib b. Mesleme ve Kays b. Sa'd'ın rivayetlerine göre İbn Sirin rivayetinden Hz. Osman döneminde vuku bulan fitne anlaşılmıştır.

ABSTRACT

[KHAN, Alam]. Re-Appraisal of Juynboll Theories about Hadith. Ph.D. Thesis. 2019, (210 PAGES)

Hadith is the secondary source of Islamic law. Therefore, there are many studies about hadith in Islamic literature. Hadith has drawn the attention of Western researchers and scholars, and they have produced essential studies in this discipline. Ignaz Goldziher and Joseph Schacht are the foundation pillars of modern hadith, and critical studies in Orientalism and both are considered as the authority in hadith criticism. They raised questions on the authenticity of hadith as a source of Islamic Jurisprudence and Islamic History, and they introduced different theories encompassing Isnad and Matan clusters of hadith, which paved the way to scepticism about hadith in the Western world.

Dr. G.H.A Juynboll was the prominent orientalist who developed the theories of early Western scholars and supported them with a tangible and rich number of evidence from Islamic literature. In the present era, his works have become the primary source of research in the fields of Hadith and Orientalism.

The purpose of the study was to focus on Juynboll's theories related to hadith literature; these theories have been compiled in two chapters. The first chapter contains those theories which are related to Isnad of hadith and hadith criticism in Juynboll's works such as, the beginning of Isnad and hadith criticism, Common Name and Namesakes. while the second one covers Juynboll's theories about Matan of hadith like, Qussas and their role in the fabrication of hadith, hadith mutavâtir, evâil and the elucidation and history of word Fitna in the tradition of Ibn Sîrîn.

The importance of the study lies in the assessment of Juynboll's theories in the light of his cited sources from Islamic literature. It follows the critical approach whereby the related theories discussed and analysed.

Keywords: Juynboll, Common Link, Partial Common Link, Spreading of Isnad, the Great Fitna.



ملخص

تقييم نظريات جونبل حول الحديث النبوي

السنة مصدر ثانٍ للتشريع الإسلامي، وقد ألفت بحوث كثيرة حوله في الدراسات الإسلامية، نظراً لأهميته فقد توجه علماء الغرب وباحثيه إلى دراسته، ويعد إجناس جولد وجوزيف شاخ من الأركان الأساسية في دراسة نقد الحديث في علم الاستشراق، وقد أثارا الشبهات حول صحة الحديث في قبوله مصدراً للقانون والتاريخ الإسلامي، وقد قدم كل منهما نظريات مختلفة حول أسانيد الأحاديث ومتونها التي مهدت طرق التشكيك حول الحديث في الغرب.

ولا شك أن جونبل من أبرز العلماء الذين طوروا نظريات أسلافهم حول الحديث في الغرب، ودعمها بالأدلة الجديدة من المصادر الإسلامية، وقد أصبحت دراسات جونبل مصادر البحث حول الحديث والاستشراق في العصر الحديث. وتهدف هذه الدراسة إلى التركيز على نظريات جونبل حول الحديث في الفصلين، الفصل الأول عبارة عن نظرياته حول الأسانيد مثل: "بداية الإسناد ونقد الحديث، والاسم الشائع، والمتفق والمفترق". وأما الفصل الثاني فهو يحتوي على نظريات جونبل حول متون الحديث مثل: "القصاص ودورهم في وضع الحديث، والحديث المتواتر، وأحاديث الأوائل، وشرح كلمة الفتنة وتاريخ وقوعها في رواية ابن سيرين".

وقد تكمن أهمية الدراسة في تقييم نظريات جونبل حول الحديث النبوي في ضوء المصادر التي ذكرها في دراساته، وتتبع الدراسة المنهج النقدي في بيان نظريات جونبل وتقييمها بالمنهج العلمي.

الكلمات المفتاحية: جونبل، الراوي المشارك، الراوي المشارك جزئياً، انتشار الإسناد،
الفتنة.



فهرس الموضوعات

DIŞ KAPAK

İÇ KAPAK

II	KABUL VE ONAYL
III.....	BİLDİRİM
IV	الشكر والتقدير
V.....	ÖZET
VII	GENİŞ ÖZET
XVI.....	ABSTRACT
XVIII.....	ملخص
XX.....	فهرس الموضوعات
XXV.....	الرموز
1	المدخل
2	المقدمة
7	أهمية البحث
8	سبب اختيار موضوع البحث
8	حدود البحث
8	الدراسات السابقة
9	1. الدراسات باللغة الإنجليزية
9	1.1 Harld Motzki, Dating of Muslim Tradition a Survey
10	1.2 Harld Motzki, Whither Hadith Studies, Introduction Juynboll on Nafi the
11	1.3 Suliman Muhammad al-Jar Allah, The Origins of Hadith: a Critical
11	1.4 Dr. Bekir Kuzudişli, Hadith of Man Kadhaba Alayya and
12	1.5 Hacer Ayaz, The Differences in Historical Methodology betwee
13	1.6 Muhammad Salem, Western Works and Views on Hadith Beginning
14	1.7 Usman Ghani, Abu Hurayra a Narrator of Hadith Revisited
15	1.8 Andri Muhammad, Ibn Hajar on Tajrih and Tadil of Hadith
16	1.9 Talal Maloush, Early Hadith Literature and Theory of Ignaz Goldziher
18	1.10 Jonthan Brown, Critical Rigor vs Juridical Pragmatism How
19	1.11 Jonathan Brown, Criticism of the Proto Hadith
20	1.12 Adis Dunderija, Evaluation in the Concept of the Sunnah During the

20	 Kamran Uddin, Muslim Western Scholarship of Hadith	1.13
21	 Kamran Uddin, Nassir Uddin al-Albani on	1.14
22	 A Kavin Reinhart, Juynbollina, Gradualism the	1.15
23	 الدراسات باللغة التركية	2.
23	 Murat GÖKALP, G.H.A Juynboll'un İsnadda Muammerun'un	2.1
23	 Ömer Faruk AKPINAR, G.H.A Juynboll'ün Nafi Hakkındaki	2.2
24	 الدراسات باللغة العربية..	3.
24	 الدراسات باللغة الأردية..	4.
25	 الفرق بين هذه الدراسة والدراسات السابقة	
27	 منهج البحث	
28	 الفصل الأول: نظرية جونيل حول رجال الحديث	
28	 1.1. التعريف بجونيل (G.H.A JUYNBOLL:1935-2010)، ومنهجه في دراساته	1.1
29	 1.1.1. دراسته، وحياته العلمية، والاستشراقية.	1.1.1
32	 1.1.2. آثاره العلمية.	1.1.2
33	 1.1.2.1. كتبه عن الحديث وعلومه	1.1.2.1
35	 1.1.2.2. مقالاته	1.1.2.2
36	 1.1.3. أسلاف جونيل وأثرهم في دراساته.	1.1.3
36	 1.1.3.1. إجناس جولدزيهر (IGNAZ GOLDZIEHER: 1850-1921)	1.1.3.1
40	 1.1.3.2. جوزيف شاخت (JOSEPH SCHACHT: 1902-1969)	1.1.3.2
41	 1.1.3.3. جيمس روبسون (JAMES ROBSON: 1890-1981)	1.1.3.3
43	 1.1.4. منهج جونيل في دراساته.	1.1.4
45	 1.1.5. الملاحظات على منهج جونيل.	1.1.5
46	 1.1.5.1. تعميم الاستنتاج..	1.1.5.1
46	 1.1.5.2. الغموض في منهج انتقاء الروايات وردها..	1.1.5.2
47	 1.1.5.3. التساهل ومخالفة أصوله في الحكم على الأسانيد..	1.1.5.3
47	 1.1.5.4. التلاعب في الترجمة من العربية إلى الإنجليزية..	1.1.5.4
48	 1.1.5.5. التلاعب بالمصادر..	1.1.5.5
48	 1.1.5.6. التلفيق بين المناهج...	1.1.5.6
50	 1.2. نظرية جونيل حول بداية الإسناد ونقد رجاله	1.2
51	 1.2.1. موقف المستشرقين من بداية الإسناد	1.2.1

55	1.2.2. نقد الحديث وبداية الإسناد
64	1.3. نظرية جونيل في السلسلة الذهبية
67	1.3.1. تقييم ادعاءات جونيل حول نافع
69	1.3.1.1. ادعاء جونيل حول عدم نافع في القرن الثالث الهجري
72	1.3.1.1.1. وجود نافع بعد القرن الثاني الهجري
75	1.3.1.2. ادعاء جونيل حول روايات مالك في شأن نافع
77	1.3.1.3. ادعاء جونيل حول رواية مالك عن نافع ومصادر ترجمته
79	1.3.1.3.1. مصادر ترجمة نافع
80	1.3.1.3.2. ترجمة نافع، وترجمة عبد الله بن عمر في طبقات ابن سعد
82	1.3.1.3.3. نافع وكتاب ابن عبد الحكم المصري، والكندي، وابن الجوزي
84	1.4. نظرية جونيل حول "الاسم الشائع" (COMMON NAME)
85	1.4.1. تقييم ادعاءات جونيل حول الزهري
86	1.4.1.1. ادعاء جونيل حول اختلاق الاسم الشائع مثل الزهري
88	1.4.1.2. ادعاء جونيل حول رواية الإمام مالك عن الإمام الزهري
91	1.4.1.3. ادعاء جونيل حول كثرة اسم الزهري
92	1.4.1.3.1. من اشتهر بالزهري
92	1.4.1.3.2. طبقة ابن شهاب
94	1.5. نظرية جونيل حول المتفق والمفترق (NAMESAKES)
94	1.5.1. التعريف بالمتفق والمفترق وطرق تمييزه
95	1.5.1.1. عن طريق منهج الشيخين في الرواية عن الراوي
96	1.5.1.2. عن طريق منهج الراوي في الرواية
96	1.5.1.3. عن طريق معرفة أحاديث معينة لم يروها غيره
97	1.5.1.4. عن طريق معرفة الألقاب، والكنى، والطبقات
97	1.5.2. المصنفات في المتفق والمفترق
98	1.5.3. ادعاء جونيل في المتفق والمفترق
99	1.5.4. تقييم ادعاء جونيل حول المتفق والمفترق
100	1.5.4.1.1. أبو عمر حفص بن عمر الأزدي النمري الحوضي
102	1.5.4.2. ادعاء جونيل حول من له اسم حفص بن عمر في تلاميذ شعبة
102	1.5.4.2.1. حفص بن عمر بن جابان

103.....	1.5.4.2.2. حفص بن عمر بن أبي حفص
104.....	1.5.4.2.3. حفص بن عمر الرفاء
104.....	1.5.4.2.4. حفص بن عمر البزاز
105	1.5.4.3. ادعاء جوبنل حول ترجمة حفص بن عمر في الطبقات الكبرى
105.....	1.5.4.3.1. منهج ابن سعد فيمن ذكر في الطبقات الكبرى والطبقة الخامسة منه
108	الفصل الثاني: نظرية جوبنل حول متون الحديث
108.....	2.1. نظرية جوبنل حول روايات القصاص، وفتاوى الفقهاء
109.....	2.1.1. ادعاء جوبنل حول القصّاص والمذكّرين.
112	2.1.1.1. المحدثون ومكافحة أحاديث القصاص..
116.....	2.1.2. ادعاء جوبنل في رأي الفقهاء وعلاقته بالحديث.
130.....	2.2. نظرية جوبنل حول الحديث المتواتر
131.....	2.2.1. نظرية جوبنل في مصطلح المتواتر
132	2.2.1.1. ادعاء جوبنل حول مصطلح المتواتر والمصادر الأولى في أصول الحديث
138.....	2.2.2. نظرية جوبنل حول الحديث المتواتر
139	2.2.2.1. تقييم نظرية جوبنل حول الحديث المتواتر اللفظي
148	2.2.2.2. تقييم نظرية جوبنل حول المتواتر المعنوي
157.....	2.3. استنباطات جوبنل من أحاديث الأوائل
158.....	2.3.1. جوبنل وأحاديث الأوائل
159.....	2.3.2. تقييم الأوائل في دراسات جوبنل
160	2.3.2.1. أول من أسند الحديث ابن شهاب الزهري
163	2.3.2.2. أول من أظهر الرواية في مصر
165	2.3.2.3. أول من أظهر الرواية في الأندلس
168	2.3.2.4. أول من أدخل الفقه إلى الأندلس
170.....	2.4. نظرية جوبنل حول تاريخ الفتنة
171.....	2.4.1. نظريات المستشرقين في تاريخ الفتنة
173.....	2.4.2. تقييم نظرية جوبنل وأسلافه في تاريخ الفتنة
174	2.4.2.1. مناقشة رأي شاخت
175	2.4.2.2. مناقشة رأي روبسون

176	 مناقشة رأي جونيل.. 2.4.2.3
184	 الخاتمة والنتائج
192	 المصادر والمراجع
213	 ÖZGEÇMİŞ



الرموز

- | | |
|------------------|------------|
| بدون سنة النشر | 1. بس: |
| بدون رقم الطبعة | 2. بط: |
| بدون مكان النشر | 3. بم: |
| المتوفى | 4. ت: |
| تخريج | 5. تج: |
| تحقيق | 6. تق: |
| المجلد | 7. ج: |
| الدكتور | 8. د: |
| الصفحة | 9. ص: |
| رقم صندوق البريد | 10. صب: |
| الطبعة | 11. ط: |
| الهجري | 12. هـ : |
| Date of Access | 13. D.A. : |

المدخل

يعتبر جونيل من المستشرقين الذين توجهوا إلى دراسة الحديث وعلومه في الغرب، وقد بذل جهداً كبيراً في كتابة البحوث العلمية حول الأحاديث وما يتعلق بها من علم الرجال والأصول، رغم تعمق علمه واطلاعه بالمصادر الإسلامية فقد أتى ببعض النظريات التي لا بد من دراستها ونقدها لكي يزيل غبار التشكيك والشبهة عن السنة وعلومها.

وقد تحدثنا في هذا البحث عن نظريات جونيل مع بيان أصلها ونقلها من المصادر الأصلية، وذكرناها في الفصلين بالتفصيل، الفصل الأول عبارة عن نظرياته حول الجناح الأول للحديث ألا وهو السند، وأما الفصل الثاني فهو يحتوي على نظرياته حول المتن، ولا يخفى على القارئ أن هذا التقسيم استقرائي، ومستفاد من جزئيات ادعاءاته في نظرياته حول الحديث.

وقد حاولنا مناقشة نظرياته من المصادر التي ذكرها في كتبه ومقالاته، واكتشفنا من خلالها تعارض أرائه ومخالفة منهجه في النقد والاستدلال، وذكرنا النتائج التي وصلنا إليها من مناقشة نظرياته مستندة إلى الأدلة التفصيلية من المصادر الإسلامية.

المقدمة

الحمد لله الذي جعل في السماء بروجًا، وأنزل القرآن شفاءً، ونورًا، وأرسل محمدًا ﷺ بالحق بشيرًا ونذيرًا، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين الذي كُلف بتبليغ رسالة ربه للعالمين، فأدى الأمانة حتى أتاه اليقين، وعلى آله، وصحبه، ومن تبعهم ﷺ بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

إن السنة هي المصدر الثاني في مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم لدى المسلمين، ولها مكانة عظيمة في الدراسات الإسلامية، وقد اهتم بها المحدثون من الصدر الأول حتى جمعها في دواوينها، وبعد هذا المصدر الأكثر تعرضًا للهجمات من الفرق المنتسبة إلى الإسلام وغيرها. وأول من شك في صحتها - في التاريخ الإسلامي - الخوارج والمعتزلة، فالخوارج كانوا يعدلون الصحابة ﷺ قبل وقوع الفتن لكن بعد ما وقعت الفتنة الأولى، وما تلاها من الحروب الأهلية بين علي، وعائشة، ومعاوية ﷺ، فقد كفروا بجمهور الصحابة ﷺ بعد قضية التحكيم ورضاهم به، واتباعهم أئمة الجور في اعتقادهم فلم يبقوا أهلًا لتقنتهم في الرواية، ونتيجة لذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة ﷺ. وكذلك قد اعتمد المعتزلة في الأحكام الأصلية، والفرعية على عقولهم وظاهر القرآن بدل السنة النبوية مثل: الرجم، والمسح على الخفين، وقطع يد السارق في القليل والكثير، وقد انتهت هذه الفتنة بعد القرن الثالث الهجري بسبب مكافحة المحدثين لها، وجمعهم الأحاديث بأسانيدهم في كتب السنة⁽¹⁾.

(1) البغدادي عبد القاهر بن طاهر الأسفراييني (ت 429هـ)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت - لبنان، ط2. 1977، ص74. وانظر: ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، مجموع الفتاوى، تق: عبد الرحمن بن محمد النجدي، مكتبة ابن تيمية، بم، ط2. بس. ج13

وبعد خمود هذه الادعاءات، والشبهات حول حجّة السنّة وصحتها في الشرق لعقود طويلة، وقد أصبحت في ذمة التاريخ لمدة طويلة تقرب من اثني عشر قرنًا، أعاد المستشرقون تأجيجهما في الغرب حينما توجهوا إلى دراسة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي في القرن التاسع عشر الميلادي. وكذلك أهل القرآن في شبه القارة الهندية الذين أثاروا الشبهات حول حجّة السنّة وصحتها بالمنهج الجديد، وقد أشار إليها السيد أبو الأعلى المودودي (ت 1979) بأن فتنة منكري السنّة ظهرت بحلول القرن الثالث عشر الهجري من جديد⁽²⁾، فكانت ولادتها في العراق، وترعرعت في شبه القارة الهندية، وأول من أثارها فيها بين المسلمين فهو سيد أحمد خان (ت 1898)، ومولوي جراغ علي (ت 1895)، وتبعه مولوي عبد الله جكرالوي (ت 1914) بتأسيس جماعة أهل القرآن، وإعلانه عن شعارها أن هذا القرآن هو وحده الموحى به من عند الله إلى محمد ﷺ، وأما ما عداه من السنّة فهو ليس بوحى⁽³⁾.

وتسلّم منه رايتها مولوي أحمد الدين خواجه أمرتسري (ت 1936). وقد طوّر أفكارهم ونشرها بنطاق أوسع مولانا أسلم جيرايجوري (ت 1955) بنشر الكتب التي تتضمن الطعن في السنّة مثل: "مكانة السنّة، والوراثة في الإسلام، ومحجوب الإرث" معلّنًا فيها الحرب على السنّة النبوية ﷺ، ووصلها إلى الكمال غلام أحمد برويز (ت 1985) الذي جاء بالأفكار التي تخالف أصول الدين؛ لذلك يعد أحمد برويز مؤسس حركة منكري السنّة الجديدة بعد خمود فتنة عبد الله جكرالوي، وقد ألف أكثر من ستين كتابًا، ومقالة طعن فيها في السنّة، ودعم فيها اعتقاده بالأدلة العقلية الزائفة⁽⁴⁾.

ص208. ومصطفى السباعي (ت 1384هـ)، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب الإسلامي، بيروت -

لبنان، 1402هـ، ص149. وانظر: Hansu, Hüseyin, Mutezile ve Hadis, Otto Yayınları, Ankara 2012.

(2) محمود بن محمد مزروعة، شبهات القرآنيين حول السنّة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1421هـ، ص34.

(3) خادم الهي بخش، القرآنيون وشبهاتهم حول السنّة، مكتبة الصديق، الطائف، ط2. 1421هـ، ص(15)، 205).

(4) المودودي، السيد أبو الأعلى (ت 1979)، سنت كي آئيني حثيت، اسلامك بيلي كيشنز، لاهور، ط21. 2003، ص(12-16).

وأما المستشرقون فقد أثاروا الشبهات حول حجّة السنّة في الغرب في القرن التاسع عشر الميلادي رغم أن تاريخ اهتمامهم بالشرق يرجع إلى ما قبل القرن التاسع عشر الميلادي بكثير، حينما اهتم علماء الغرب بلغات الشرق وثقافته إيمانًا منهم بأن الوصول إلى تراث القوم مرتبط بتعلم لغتهم؛ لذلك أنشؤوا الكراسي في الجامعات الأوروبية للغات السّامية والشرقية⁽⁵⁾.

ولا بد من الوقوف عند تعريف آخر للاستشراق لا يرى أن كلمة استشراق ترتبط فقط بالشرق الجغرافي وإنما تعني أن الشرق هو مشرق الشمس ولهذا دلالة معنوية بمعنى الشروق والضياء والنور والهداية بعكس الغروب بمعنى الأفول والانتها. وقد رجع أحد الباحثين المسلمين وهو السيد محمد الشاهد إلى المعاجم اللغوية الأوروبية (الألمانية والفرنسية والإنجليزية) لبحث في كلمة شرق (ORIENT) فوجد أنه يشار إلى منطقة الشرق المقصودة بالدراسات الشرقية بكلمة " تتميز بطابع معنوي وهو (Morgenland) وتعني بلاد الصباح ، ومعروف أن الصباح تشرق فيه الشمس، وتدل هذه الكلمة على تحول من المدلول الجغرافي الفلكي إلى التركيز على معنى الصباح الذي يتضمن معنى النور واليقظة، وفي مقابل ذلك نستخدم في اللغة كلمة (Abendland) وتعني بلاد المساء لتدل على الظلام والراحة⁽⁶⁾.

وفي اللاتينية تعني كلمة (Orient): يتعلم أو يبحث عن شيء ما، وبالفرنسية تعني كلمة (Orienter) وجّه أو هدى أو أرشد، وبالإنجليزية (Orientation، وOrientate) تعني " توجيه

(5) قد أنشئت الكراسي للغات الشرقية في فرنسا منذ القرن الثاني عشر الميلادي، وتم الاهتمام بالدراسات العربية في جامعات إيطاليا منذ عام (1706)، واهتمت الجامعات والمعاهد البريطانية بالدراسات الشرقية منذ (1167)، وقد خصصت جامعة صلمنكة الكراسي للغات الشرقية في أسبانيا عام (1227)، وتعد جامعة فيينا في النمسا من أهم الجامعات التي خصصت الكراسي للغات الشرقية سنة (1365)، وقد أنشئت جامعة ليدن في هولندا -التي تعد بيتًا للاستشراق والمستشرقين- الكراسي للعربية بعد نشأتها باثنتين وعشرين سنة عام (1595)، وتعد المدرسة الاستشراقية الألمانية من أنشط الحركات الاستشراقية الأوروبية؛ لذلك نجد في أكثر الجامعات الألمانية الكراسي للغات الشرقية مثل: جامعة هيدلبرج أنشئت عام (1386)، وجامعة كولن أنشئت عام (1388-1919)، وجامعة فورزبورج أنشئت عام (1402-1582). انظر: نجيب العقيقي (ت 1982)، المستشرقون، دار المعارف، مصر، بط. 1964، ج(1-2) ص(151، 423، 573، 645، 663، 679، 815).

(6) السيد محمد الشاهد. "الاستشراق ومنهجية النقد عند المسلمين المعاصرين" في الاجتهاد. عدد 22، السنة

السادسة، شتاء، 1994م. ص191-211.

الحواس نحو اتجاه أو علاقة ما في مجال الأخلاق أو الاجتماع أو الفكر أو الأدب نحو اهتمامات شخصية في المجال الفكري أو الروحي. " ومن ذلك أن السنة الأولى في بعض الجامعات تسمى السنة الإعدادية (Orientation) وفي الألمانية تعني كلمة (Sich Orientieren) يجمع معلومات (معرفة) عن شيء ما. (7)

وقد بحث العلماء تاريخ ظهور مصطلح الاستشراق (Orientalism)، والمستشرق (Orientalist) في دراساتهم، وتوصلوا إلى أن هذين المصطلحين لم يكونا معروفين في المعاجم والقواميس الأوربية قبل نهاية القرن الثامن عشر الميلادي كما أشار إلى ذلك المستشرق مكسيم رودنسون (Maxime Rodinson) بأن مصطلح الاستشراق ظهر لأول مرة في اللغة الفرنسية سنة (1799)، بينما ظهر في اللغة الإنجليزية عام (1838) أي بعدها بحوالي أربعين سنة (8).

ولا يستنتج من المذكور أن مصطلح المستشرق والاستشراق لم يستخدم قبل القرن الثامن عشر الميلادي؛ لأنه قد ثبت من البحث أن مصطلح الاستشراق أو المستشرق من المصطلحات المتداولة بين الباحثين قبل ظهوره في القواميس الأوربية، كما أشار إلى ذلك المستشرق آربري (Arberry) (ت 1969) الذي بحث الموضوع نفسه، فقال: "إن المدلول الأصلي لمصطلح مستشرق كان في سنة (1638) يطلق على أحد أعضاء الكنيسة الشرقية أو اليونانية". وكذلك وصف أنتوني وود (Anthony Wood) (ت 1695) لصمويل كلارك (Samuel Clarke) (ت 1682) بأنه استشراقي يعني كان يعرف بعض اللغات الشرقية (9). ولم يصل الباحثون إلى تحديد بداية تاريخ الاستشراق، واهتمامهم بالإسلام بالضبط، ولكن يرى عنايتهم بمصادر الشريعة الإسلامية من تراجمهم للقرآن الكريم إلى اللغات الأوربية، ولو بحثنا تاريخ الاستشراق وعنايتهم

(7) المرجع نفسه، ص 197.

(8) مكسيم رودنسون، (1398هـ). "الصورة الغربية والدراسات الغربية الإسلامية" بحث منشور في تراث الإسلام (القسم الأول) تصنيف شاخت وبوزورث. تعريب محمد زهير السمهوري، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، بط. ص (27-101).

(9) آربري (ت 1969)، المستشرقون البريطانيون، تعريب الدسوقي، وليم كولينز - لندن، بط. 1946، ص 8.

بالدراسات الإسلامية في هذا المسار لوجدنا أن أول ترجمة لاتينية للقرآن ظهرت في القرن الثاني عشر الميلادي سنة (1143)، وقد نسبت إلى الأب بطرس (ت 1157)⁽¹⁰⁾.

ولاشك أن مصطلح الاستشراق قد اشتهر بصورة سلبية في المجتمع الإسلامي رغم أن كل الأعمال الاستشراقية لم تكن في نقد الإسلام كما زعم بعض الباحثين المسلمين؛ لأن المستشرقين قد اهتموا بمخطوطات اللغة العربية، والسيرة، والتاريخ، والأنساب، وحققوا المصادر في التراث العربي الإسلامي، وأخرجوها مطبوعةً بين أيدينا، وكذلك عنوا بالتأليف في الدراسات الإسلامية بالمناهج الجديدة التي نحتاج إليها، ونستفيد منها في البحث والتحقيق مثل: كتاب الأنساب، والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث⁽¹¹⁾.

وقد تغير مفهوم الاستشراق بعد القرن التاسع عشر الميلادي، وأطلق المستشرق على من اهتم بالدراسات الإسلامية والعربية، وترجع بداية تاريخ تغير مفهومه إلى المستشرق المجري إجناس جولدزيهر (Ignaz Goldziher) (ت 1921) فكان أول من بحث عن المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بشكل متكامل، ونشر نتيجة بحثه "دراسات محمدية" الذي يعد الإنجيل الأول للباحثين المستشرقين في الدراسات الإسلامية، وطعن فيه في صحة الأحاديث النبوية، وجعل ظهورها نتيجة الصراعات، والخلافات السياسية، والدينية في القرن الأول الهجري، وقدم صورة غامضة للرواة الذين كان لهم حظ في نقل السنة النبوية، واتهمهم بوضع الأحاديث إرضاء لخلفاء الأمويين، وقد رمى خلفاء الأمويين بوضع الأحاديث لأغراضهم الخاصة، وذكر على

(10) جوهان فوك، تاريخ حركة الاستشراق تعريب عمر لطفي، دار المدار الإسلامي، لبنان، ط2. 2000، ص13.

(11) قد وصل إلينا آلاف من الكتب عن طريق المدارس الاستشراقية من تحقيق المخطوطات، والفهارس، والمؤلفات في التخصصات المختلفة، كما ذكر د. عبد العظيم محمود الديب كلام نجيب العقيلي أن المستشرقين أخرجوا لنا ألوف الذخائر، مرتبة مفهرسة، تعتمد عليها جامعاتنا، ويرجع إليها علماؤنا مثل: السيرة النبوية لابن هشام، وفتوح البلدان للبلاذري، والطبقات الكبرى للواقدي، ومعجم الأدباء للياقوت، ونفخ الزهور لابن إياس، والكامل للمبرد، والتاريخ الطبري. انظر: عبد العظيم محمود الديب، (1405هـ). "المستشرقون والتراث"، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد الرابع، ص725.

رأسهم معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه أمر واليه المغيرة رضي الله عنه أن يخلق الأحاديث في مدح عثمان رضي الله عنه، وأصحابه، وفي ذم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وشيعته⁽¹²⁾.

وتبع جولدزيهر المستشرق البريطاني جوزيف شاخت (Joseph Schacht) (ت 1969) في بحثه عن السنّة النبوية بالمنهج الجديد، وطبع بحثه الشهير "أصول الفقه المحمدية" الذي يعد الإنجيل الثاني في الدراسات الاستشراقية حول المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وتوصل جوزيف شاخت إلى نتيجة أن السنّة ظهرت بسبب الخلافات الفقهية في المجتمع الإسلامي، وشك في حجتها ونقلها من النبي صلى الله عليه وسلم. وكذلك قدّم نظريات جديدة في دراسة الأحاديث والأسانيد مثل: نسبة الآراء إلى الماضي لإيجاد أساس نظري للفقه الإسلامي، والراوي المشارك ودوره في نشر السنّة⁽¹³⁾.

والفرق بين منهج جولدزيهر، وجوزيف شاخت أن الأول ركز على دراسة متون السنّة في دراسته، وأما الثاني فقد بحث السنّة عن طريق دراسة الإسناد. ثم جاء جونبل (G.H.A. Juynboll) (ت 2010) بعدهما، وطوّر نظريتهما وجمع بين مناهجهما في دراساته، ودرس السنّة بالخطوات الجديدة، وتوسع في نقل الأدلة من المصادر الإسلامية. ولا يخفى أن جونبل يعد مصدرًا أساسيًا في العصر الحديث لدراسة الحديث النبوي بالمنهج الاستشراقي، وقد لقب بالبطل المجري الثالث بعد جولدزيهر اعترافًا بأعماله القيمة، وسنتحدث عن نظرياته وتقييمها مفصلاً في الصفحات التالية- إن شاء الله.

أهمية البحث

لا شك أن جونبل من المستشرقين الذين لهم دراسات تفصيلية، ونظريات مقبولة حول الحديث النبوي، وقد اعتمد عليها الباحثون في العالم الإسلامي والاستشراقي، وقد تحدث عن رجال الحديث الذين نقلوا السنّة من الصدر الأول إلى الأجيال القادمة. وقد شك في وجود أبرز الرواة تاريخيًا، وتوثيق رواياتهم بأسانيدهم في كتب السنّة. وكذلك قد تكلم جونبل عن المتون

⁽¹²⁾ Goldziher Ignaz , (1971). **Muslim Studies**, Translated from the German by C. R. Barber And S. M. Stern London, George Allen & U N W I N Ltd, Vol. 2, pp. (40, 47).

⁽¹³⁾ Schacht Josef, (1950). **The Origins of Muhammadan Jurisprudence**, Oxford University Press, Ely House, London W.1, pp. (2-11).

المقبولة في الدراسات الإسلامية لدى الفقهاء، والمحدثين، والأصوليين. ومن هنا لا يخفى على الباحث في الحديث النبوي، وعلم الاستشراق أهمية دراسة وتقييم نظريات جونبل حول الحديث؛ ولذلك حاولنا في هذا البحث أن نقدّم وسيلة للتعرف على آراء المستشرق جونبل حول الحديث لتشكل مصدرًا في الاحتجاج، والرد على نظرياته حول حجّة السنّة.

سبب اختيار موضوع البحث

نظرًا لكثرة الشبهات، والشكوك التي أثارها المستشرقون حول السنّة النبوية فقد هب كثير من الباحثين المسلمين إلى الدفاع عن سنة نبينا ﷺ. واختار الباحث البحث في هذا الموضوع للأسباب الآتية:

1. بيانًا لخطر مزاعم المستشرق جونبل وشبهاته حول السنّة النبوية ﷺ.
2. ردًا للشبهات التي أثارها جونبل حول السنّة النبوية ﷺ.
3. إثباتًا لصحة نسبة المتون التي اعترض عليها جونبل، وتوثيق من رواها من رجال الحديث من خلال المصادر التاريخية، والحديثية حسب منهجه.

حدود البحث

مناقشة آراء المستشرق جونبل حول السنّة النبوية من خلال كتابه "الأحاديث النبوية دراسات في تاريخ السنّة، وبواكير التأليف في الحديث" (*Muslim Tradition: Studies in Chronology, Provenance and Authorship of Early Hadith*) مع التعرض لآرائه في بحوثه الأخرى.

الدراسات السابقة

رصد الباحث الدراسات والبحوث التي لها علاقة بالموضوع بأكثر من لغة، وبعد الاطلاع لم يجد أي مصدر، ومرجع مستقل تطرق إلى هذا الموضوع تفصيليًا، وإن كان هناك بعض المصادر قد تناولت بعض نظريات جونبل حول الحديث النبوي، ولهذه البحوث علاقة بموضوع البحث من بعض جوانبه، وستفيدنا في الرد على نظريات جونبل، وادعاءاته حول

السنة النبوية، وفيما يأتي إيجاز لبعض الكتب، والبحوث العلمية من الدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع:

1. الدراسات باللغة الإنجليزية

1.1. Harld Motzki, Dating of Muslim Tradition a Survey

هذه الدراسة مقدّمة من قبل المستشرق هارلد موتزكي (Harald Motzki) عام (1998) في المؤتمر عن "الحديث: متناً وتاريخاً- لندن". ثم نُشرت في مجلة (Arabica) بريل- ليدن عام (2005)، وتحتوي على مقدّمة موجزة تحدث فيها عن أهمية الأحاديث مصدراً للتاريخ الإسلامي، وقد ذكر سبب دراسة المستشرقين للأحاديث النبوية بإيجاز مع ذكر مناهجهم، وقد قسم مناهج المستشرقين إلى أربع مجموعات.

الأولى: التأريخ على أساس دراسة المتون: وقد ذكر أن هذا المنهج اختاره إجناس جولدزيهر (ت 1921)، وأفاد أنه لم يحكم على كل الأحاديث بالوضع بل قال: إن معظمها موضوعة، وقد جعل من أسباب الوضع الصراع السياسي بين الأمويين والعباسيين، والخلاف الفقهي بين المدارس الفقهية، وفي النهاية نقد منهج جولدزيهر موضحاً أنه اعتمد على أحاديث غير مقبولة لدى المحدثين. وذكر أن مارتن (ت 1973)، وشاخت (ت 1969) أيضاً اختارا هذا المنهج في دراساتهم، ولاسيما مارتن في دراسته عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

الثانية: التأريخ على أساس المصنفات الحديثية: وذكر من هذه المجموعة شاخت أنه نقد الأحاديث استناداً إلى هذا المنهج، وسلكه جونبل في دراسة الحديث المتواتر: (من كذب علي متعمداً...)، ورفض صحته لعدم وجوده في كتب الحجازيين، والمصريين قبل عام (180هـ)، وقال: إنه لأول مرة ظهر في آثار الشافعي (ت 204هـ)، ومسند الحميدي (ت 219هـ). ونص جونبل على وضعه في فترة بين وفاة الإمام مالك (ت 179هـ) والشافعي. ثم نقد هارلد موتزكي نظرية جونبل التي أساسها هذا المنهج بالتفصيل.

الثالثة: التأريخ على أساس دراسة السند: ذكر هارلد موتزكي من ينتمي إلى تلك

المجموعة أمثال شاخت وجونبل، ثم ذكر نظريتهما "الراوي المشارك" والفروق بينهما في تعريف "الراوي المشارك"، وقد صرّح أن جونبل يعترف بصحة السند ما بين الراوي المشارك، والمؤلف ثم نقد جونبل بالتفصيل وقد استغرق حوالي (30) صفحة.

الرابعة: التأريخ على أساس دراسة السند والمتمن معاً: وقد اختار هارلد موتزكي هذا المنهج في دراساته، واستفاد منه في بحثه عن مصنف عبد الرزاق (ت 211هـ)، وعن الزهري (ت 124هـ). وقد استند إلى هذا المنهج جان هندريك (Johan Hendrik Caspar Kern) (ت 1917)، وجوزيف وأن إيز (Josef van Ess). وقد ذكر موتزكي خاتمة التي تشتمل على تقييم موجز لكل منهج، ورجح المنهج الرابع ألا وهو التأريخ على أساس دراسة السند والمتمن معاً.

1.2. Harld Motzki, Whither Hadith Studies, Introduction Juynboll on Nafi the Mawla of Ibn Umar.

هذه الدراسة للمستشرق الشهير هارلد موتزكي (Harald Motzki)، وقد نشرها بريل ليدن بوستن ضمن مجموعة مقالاته عام (2010)، وقد ألقى الباحث الضوء على أهمية الحديث عند المستشرقين، وحيثيته مصدراً للتاريخ في مدخلها، ثم لخص ادعاءات جونبل حول السند (مالك عن نافع عن ابن عمر) في ثلاث نقاط، وقبل تقييم ادعاء جونبل بدأ بتقييم نظريته "الراوي المشارك" وبعض مصطلحاته مثل الغريب، والراوي المشارك قسماً : (Single Strand, Partial Common link) مع ذكر الأمثلة التطبيقية على ذلك. ثم ذكر مبحثاً ثالثاً في نافع ووجوده تاريخياً، وقدم فيه دراسة كاملة للشبهات حول نافع، وذكر سبب عدم وجوده في الطبقات الكبرى لابن سعد (ت 230هـ) كما وضّح الفرق في سن مالك (ت 179هـ)، وشيخه نافع مولى ابن عمر (ت 117هـ). وكذلك فصل الكلام في عدم ذكر الكندي (ت 355هـ) نافعاً ضمن كتابه الولاية والقضاة، وابن الجوزي (ت 597هـ) في كتابه صفة الصفوة.

وقد ذكر في المبحث الرابع دراسة تحليلية لحديث صدقة الفطر، قيم فيه ادعاء جونبل حول وضع هذا الحديث، وقد أشار فيه إلى بعض الأخطاء المنهجية في دراسة جونبل، ومنها أنه لم يبحث هذا الحديث في كل مجموعات الحديث، رغم وجوده في كتب معتمدة، وعلى رأسها

مصنف عبد الرزاق الصنعاني، وابن أبي شيبة (ت 235هـ)، ومسند أبي داود الطيالسي (ت 204هـ)، والحميدي.

وقد ذكر في النهاية بحثاً مفيداً عن تغير صيغة الحديث في كتب الحديث موضحاً أن الفرق في ألفاظ الحديث عادي، فأسلوب الرواية قد يتغير في الأخذ والأداء؛ لهذا نجد الفرق في الألفاظ والترتيب، ولكنه لا يعتبر من علامات الوضع كما زعم جونبل.

1.3. Suliman Muhammad al-Jar Allah, The Origins of Hadith: a Critical Appraisal of a Western Approach to the Subject

هذا بحث تكميلي لنيل درجة الدكتوراه مقدّم من الباحث سليمان محمد الجار الله (Suliman Muhammad al-Jar Allah) لجامعة جلاسكو (Glasgow) سنة (1991) ويتضمن مقدّمة وفصلين وخاتمة، وقد تحدث في الفصل الأول عن نظرية جونبل في أحاديث الأوائل، وتطور الحديث، وكذلك عن مفهوم السنّة وطلب العلم في الصدر الأول، وتعرض في الفصل الثاني لنظرية جونبل في القصاص، والمذكرين والإسناد، والحديث المتواتر سطحياً، لكنه لم يستوف لجميع جوانب ادعاءات جونبل. وكذلك لم يناقش نظرياته بالمنهج العلمي ولم يستفد من المصادر الأصلية، والواردة في دراسات جونبل.

1.4. Dr. Bekir Kuzudişli, Hadith of Man Kadhaba Alayya and Argumentum e Silentio

هذا مقال للدكتور بكر قوزي دشلي (Dr. Bekir Kuzudisli) نشره في مجلة "معارف" عام (2007)، وترجمه الباحث سامي خليفة إلى اللغة العربية، ونشره في مجلة فصلية مختصة بقضايا الاجتهاد والفقه الإسلامي التي تصدر عن مركز البحوث المعاصرة في بيروت عام (2013). وإن تضمن الترجمة بعض الأخطاء اللغوية والطباعية خاصة في الأعلام. قيم د. بكر قوزي فيه "الحجة الناجمة عن الصمت". وكذلك يحتوي هذا البحث على دراسة كاملة للحديث المتواتر: (من كذب علي متعمداً...) الذي رفض جونبل وجوده وصحته لعدم ذكره في الكتب المصنفة قبل الشافعي، والحميدي مثل: الموطأ لمالك، وجامع ابن وهب (ت 197هـ)، واختار د. بكر قوزي دشلي في تقييم ادعاء جونبل منهج هارلد موتركي.

وقد أخرج الحديث (من كذب علي متعمداً...) من المصنفات قبل الموطأ مثل جامع معمر بن راشد (ت 153هـ) بثلاثة أسانيد مرفوعة متصلة إلى رسول الله ﷺ ورد نظرية جونبل أن ابن الجوزي وضع (31) سنداً إضافياً من كتب التسعة، ورسالة الشافعي (ت 204هـ). وذكر في النهاية ضعف "الحجة الناجمة عن الصمت" قائلاً ليس فيها فائدة في علم الرواية ولكن يمكننا أن نستخدمه دعماً إضافياً مع استعمال وسائل أخرى.

1.5. Hacer Ayaz, The Differences in Historical Methodology between Juynboll and Motzki Related to Hadith

هذا المقال للباحثة هاجر آياز (Hacer Ayaz) نُشر في مجلة كلية أصول الدين جامعة أرزنجان - تركيا عام (2005)، ويتضمن مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة. تحدثت الباحثة في المقدمة عن السنة من حيث المصدر الثاني للتشريع الإسلامي. إضافة عن حديث القول، والفعل، والتقرير إشارة، وقد ذكرت أن الحديث يقوم على جناحين وهما السند والمتن، ثم تكلمت في إيجاز عن نظريات المسلمين والمستشرقين في صحة الحديث قائلة إن المسلمين ركزوا على نقد الأسانيد والمستشرقين على نقد المتن أمثال جولدزيهر، ومن تبع منهجه. لكننا نرى أن دراسات المحدثين في باب نقد المتن ربما لم تصل إليها، لأن المسلمين لم ينفقوا الأسانيد فقط بل وزنوا المتن بالقسطاس المستقيم أيضاً، وذكروا له قواعد ومقاييس كما تشهد بذلك مصنفات نقد المتن.

وقد تحدثت الباحثة في المبحث الأول عن نظرية شاخت، وأشارت فيه إلى أن جولد درس المتن وشاخت الأسانيد. ثم ذكرت "نظرية الراوي المشارك" وسبب بطلانه استناداً إلى دراسة د. مصطفى الأعظمي (ت 2017)، أنه نقد نظرية شاخت موضحاً أن أساسها دراسة مصادر مخصوصة مثل الموطأ للإمام مالك، وكتاب الأم للإمام الشافعي، لذا تعميم الحكم غير معقول.

وأما المبحث الثاني فهو عن نظرية جونبل ومنهجه حول الراوي المشارك، وقد طوّر نظرية شاخت (الراوي المشارك)، وتحدثت فيه عن السند الفرد (Dive)، لكنها لم توضح نظرية

جونيل في "الراوي المشارك"، والفرق بينه وبين شاخت في تعريفه. وأشارت في النهاية إلى أن جونيل رفض صحة بعض الأسانيد التي اعتمد عليها المسلمون مثل: مالك عن نافع عن ابن عمر. والمبحث الثالث عن منهج هارلد موتزكي لدراسة الحديث وهو "نقد السند والمتن" فقد ادّعت على أنه درس الأحاديث بمنهج المسلمين نفسه، رغم أن هارلد موتزكي اختار منهجاً وسطاً بين المحدثين والمستشرقين.

وقد فصلت الكلام في نقد هارلد موتزكي على شاخت وجونيل في نظرية "الراوي المشارك" أنه ليس واضحاً للحديث، بل هو أول مخرج له إلى طلابه. وفي الخاتمة كلام مكرر عما قيل في المقدمة والمباحث الثلاثة، وهو أن أول من نقد الأسانيد شاخت وتبعه جونيل ثم طوّر هارلد موتزكي هذا المنهج بإضافة "دراسة المتن" له، فلا يمكن استخراج النتيجة والوصول إلى حقيقة الحديث تاريخياً إلا بدراسة السند والمتن معاً.

1.6. Muhammad Salem, Western Works and Views on Hadith Beginning, Nature, and Impacts

هذا المقال للدكتور محمد سالم الشهري (Muhammad salem) أستاذ الحديث في جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية، ونشر في مجلة كلية الإلهيات جامعة مرمرة - تركيا عام (2014). وقد ذكر في بدايته كلاماً موجزاً عن الآثار العلمية حول الحديث، وقد وضح أن المستشرقين لم يركزوا على دراسة الحديث في الأوائل؛ لذلك لا نرى دراسة نقدية كاملة حول الحديث النبوي في القرن السابع أو الثامن عشر الميلادي. وقد ذكر أن المستشرق الفرنسي هار بيلوت (Barthélemy d'Herbelot) (ت 1695) أول من أثار بعض الشبهات حول الحديث في دراسته، وتبعه أرنيست رينان (Ernest Renan) (ت 1892) الذي قال: إن الحديث أقل صحة تاريخياً من القرآن الكريم فلاحاجة للاعتناء ببحثه ودراسته.

وقد ذكر الآثار العلمية التي تتضمن نقداً جزئياً شنيعاً للأحاديث النبوية، ومن ضمنها دراسة غوستيف ويل (Gustav Weil) (ت 1889) وألوس شبرنجر (Aloys Sprenger) (ت 1893)، وويليم ميور (William Muir) (ت 1905). ثم ذكر المؤلفات التي تحتوي على نقد الحديث بين

(1890-1950)، وذكر فيه بوضوح دراسة جولدزيهر وشاغت، ثم فصل الكلام في دراساتها خاصة في منهج شاغت ونظريته حول "الراوي المشارك"، وقد تحدث عن جونبل وتفسيره للراوي المشارك.

وقد تكلم في النهاية عن نقاد الحديث من المسلمين على منهج المستشرقين أمثال أبو رية (ت 1970)، وغلان أحمد برويز (ت 1985)، وعلي عبد القادر. وقال: إن أبا رية حكم على صحة الأحاديث المتواترة فقط، واختار في دراسته "أضواء على السنة المحمدية" منهج جولدزيهر في نقد الأحاديث النبوية. وقد بسط الكلام في فضل الرحمن الذي سلك منهجاً وسطياً بين المحدثين والمستشرقين.

1.7. Usman Ghani, Abu Hurayra a Narrator of Hadith Revisited: an Examination into the Dichotomous Representations of an Important Figure in Hadith with Reference to Classical Islamic Modes of Criticism

هذا بحث مقدّم لنيل درجة الدكتوراه للباحث عثمان غني (Usman Ghani) في جامعة إكستر (University of Exeter) البريطانية عام (2011)، وهو يتضمن مقدّمة وأربعة أبواب، في المقدّمة تحدث عن كثرة الرواية ونظرية الراوي المشارك، وقيم نظرية شاغت، وجونبل، وتحدث عن نظرية جونبل في راو كثرت رواياته بأن اسمه قد استخدم في وضع الأحاديث لشهرته بين الناس، ونقل كلامه بأن النبي ﷺ تحدث أمام جمع من الصحابة ﷺ فكيف يرويه صحابي واحد ﷺ. ثم نقد الباحث على هذه النظرية، واستفاد فيه من دراسات هارلد موتزكي ومصطفى الأعظمي.

وأما الباب الأول فهو يتضمن على ترجمة مفصلة لأبي هريرة ﷺ، واختلاف الروايات في اسمه وقبول إسلامه، ونص بأنه كان من أصحاب الصّفة، وأشار إلى حرصه في أخذ الحديث عن النبي ﷺ ثم ذكر مكانته لدى الصحابة ﷺ عامة، ولدى الخلفاء الراشدين خاصة، ثم تحدث عن بعض أسانيد أبي هريرة ﷺ، ومكانة الزهري فيها، ونقد نظرية شاغت وجونبل.

وقد بحث في الباب الثاني موضوع اختلاف الروايات في سيرة أبي هريرة ﷺ في كتب

الطبقات، وذكر المصنفات مرتبةً تاريخياً، فقد بدأ بالطبقات الكبرى لابن سعد، ثم تحدث عن صفة الصفوة لابن الجوزي (ت 597هـ)، ثم ذكر الاستيعاب لابن عبد البر (ت 463هـ) وهلم جرا. وقد سرد موقف المعتزلة في الحديث المتواتر والآحاد، واستفاد في ذكر منهج المعتزلة في نقد الحديث من كتاب "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة (ت 276هـ)، وذكر في النهاية الفرق بين أهل الحديث، وأهل الرأي، واستفاد من كتب المحدثين والمستشرقين مثل جولدزيهر، وشاكت. وقد خصّ الباب الثالث لتحقيق موضوع المتابعات والشواهد، والمكثرين في الحديث، وقد ذكر فيه نسبة رواياتهم في الكتب التسعة، ووضّح عدد رواياتهم في كل كتاب بالجدول.

وذكر في الباب الرابع نقد العلماء المعاصرين على أبي هريرة رضي الله عنه، وقدّم تقييماً مفصلاً لنقد محمد أبو رية (ت 1970)، وعبد الحسين شرف الدين (ت 1957)، وجولدزيهر، وفاطمة ميرنس (Fatema Mernissi) (ت 1940)، والفرد غوليم (Alfred Guillaume) (ت 1965)، وجونبل.

1.8. Andri Muhammad, Ibn Hajar on Tajrih and Tadil of Hadith Transmitters a Study of his Tahdhib al-Tahdhib

هذا بحث مقدّم لنيل درجة الماجستير للباحث عندري محمد علي (Andri Muhammad) إلى جامعة (McGill) - كندا عام (1999). ويتكون من مقدّمة وثلاثة أبواب، وقد ذكر في المقدّمة الدراسات السّابقة، والفرق بين دراسته والدراسات السّابقة، إضافة إلى ذكر مراتب الجرح والتعديل موجزة عند ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، وقارن بينه وبين ابن أبي حاتم الرازي (ت 327هـ)، وابن الصلاح (ت 643هـ)، وشمس الدين الذهبي (ت 748هـ)، وفي النهاية ذكر منهجه في الرسالة مع ذكر خطة البحث.

وقد ذكر في الباب الأول ترجمة كاملة لابن حجر العسقلاني، وأدرج فيه معلومات قيمة عن كتب الطبقات والجرح والتعديل، وأشار إلى أن أول من صنف في هذا النوع هو ابن سعد كما أشار إلى منهج المصنفات بعده بأنها مرتبة على ترتيب الحروف الهجائية، وأول من سار بهذا المنهج هو الإمام البخاري الذي رتب التاريخ الكبير على الحروف الهجائية، ثم ذكر الكتب المصنفة في رواية الكتب المخصوصة مثل: كتاب "المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ

الأئمة النبيل“ لابن عساكر (ت 571هـ)، وتبعه بذكر مؤلفات ابن حجر العسقلاني، وأفاد أن له (22) كتاباً في أحوال الرواة، ثم فصل الكلام في تهذيب التهذيب ومرتبته بين كتب الجرح والتعديل، واستفاد من تعليق جونبل على تهذيب التهذيب في كتابه الأحاديث النبوية. وذكر مصادر تهذيب التهذيب منها تهذيب الكمال للمزي (ت 742هـ)، وكتاب الثقات لابن حبان (ت 354هـ)، وابن أبي حاتم الرازي، وفي النهاية ذكر منهج ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب.

وقد بحث في الباب الثالث المعنى اللغوي، والاصطلاح للجرح والتعديل، وذكر مراتب الجرح والتعديل مفصلاً عند ابن حجر العسقلاني، وقارنها مع من سبقه في هذا الموضوع، وقدم دراسة تحليلية لرواة أربعة أحاديث في ضوء ألفاظ الجرح والتعديل لابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب وأسلافه.

1.9. Talal Maloush, Early Hadith Literature and Theory of Ignaz Goldziher

هذا بحث مقدّم لنيل درجة الدكتوراه للباحث طلال مالوش (Talal Maloush) في جامعة إدينبرج (The University of Edinburgh) - البريطانية عام (2000)، ويتضمن مقدّمة، ومُدخلًا، وبابين، وسبعة فصول. وقد ذكر في المقدّمة رغبة الغربيين في دراسة الحديث، وأهمية كتاب جولدزيهر “دراسات محمدية” في الغرب، ونص على أنه أول دراسة كاملة في الحديث التي يعد من المصادر الأصلية للدراسات والبحوث الصادرة من الغرب في الحديث النبوي. ثم ذكر نقد العلماء لكتاب “دراسات محمدية” ومن ضمنه نقد محمد حميد الله (ت 2002)، وفؤاد سيزكن (Fuat Sezgin) (ت 2018)، ومصطفى الأعظمي، وهارلد موتزكي. ثم ذكر أهداف البحث، ونظرية جولدزيهر إضافة إلى منهجه وخطة البحث. وكتب مدخلًا مفصلاً، وبحث فيه عن كلمة الحديث والسنة في ضوء القرآن والسنة.

وبحث في الباب الأول عن “حجية السنة ووجودها في القرآن”، وقال: عبر عنها القرآن بكلمات متنوعة مثل البيان، والتبيان، والحكمة، والرسل، ثم ذكر النصوص القرآنية في اتباع سنة النبي ﷺ، وما يشتمل على ترغيب وترهيب، وتحدث عن كون النبي ﷺ شارعًا بالأدلة،

وأتى بالنصوص الصريحة في هذا الباب مثل: ”وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا“ (14).

وقدّم في الفصل الثاني دراسة تحليلية للأحاديث التي تتضمن أمر اتباع سنته ﷺ، ثم قدّم الدراسة لأحاديث أمر فيها النبي ﷺ الصحابة ﷺ بحفظ الحديث، ونقلها إلى الأجيال القادمة مثل ”ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب“. ثم ذكر دراسة تحليلية لأحاديث الأمر والنهي في كتابة الحديث، وتحدث عن موقف الصحابة ﷺ في كتابة الحديث، وقيم خطابات النبي ﷺ لأمرائه، ولحكام غير المسلمين، ثم أشار إلى جهود النبي ﷺ في نشر السنة بإرسال الصحابة ﷺ إلى أماكن مختلفة ليُعلّموا سكانها القرآن والسنة.

وقد تحدث في الباب الثاني عن نظرية جولدزيهر في وضع الحديث، وقيم أدلته، وأظهر أخطاءه المنهجية والعلمية. والفصل الثالث دراسة نقدية لأدلة جولدزيهر التي حاول بها إثبات وضع الحديث في عهد الصحابة ﷺ، ثم فصل الكلام في تقييم اتهام جولدزيهر لمعاوية ومغيرة بن شعبة بالوضع في الحديث، ووضح أن جولدزيهر أخطأ في فهم عبارة تاريخ الطبري. ونقد في الفصل الرابع أدلة جولدزيهر التي تتضمن على أن المحدثين وضعوا الأحاديث بأمر بعض حكام الدولة الأموية، وتكلم في الفصل الخامس عن اتهامه الزهري بأنه اختلق الأحاديث للأُمويين، ومن ضمن ذلك تقديم دراسة نقدية لحديث (لا تشدوا الرحال...). ولخص في الفصل السادس إدعاء جولدزيهر بأن المحدثين مثل: مهلب، والليث بن سعد وضعوا الأحاديث، ثم نقده.

وتحدث في الفصل السابع عن سار على منهج جولدزيهر أمثال غوليم، وجونبل وفصل الكلام في نظرية جولدزيهر، وجونبل بأنه خطأ نفس خطوات جولدزيهر، ونص على أن جونبل يعتقد مثل جولدزيهر أن الأحاديث نتيجة العناصر الاجتماعية والتاريخية، وقدّم في رفض الحديث المتواتر نفس الأدلة التي ذكرها جولدزيهر، ومنها أنه وضعه العراقيون. وصرّح بأن جونبل أيضاً يعتقد أن المسلمين جعلوا كلام الفقهاء، والخطباء، والواعظين ”حديثاً“ بنسبته

(14) سورة الحشر (7).

إلى رسول الله ﷺ.

1.10. Jonthan Brown, Critical Rigor vs Juridical Pragmatism How Legal Theorists and Hadith Scholars Approached the Back Growth of Isnads in the Genre of Ilal al-Hadith

هذا المقال للدكتور جانتن براون (Jonathan Brown) نُشر في مجلة (Islamic law and society) بريل ليدن عام (2007). وتحدث فيه عن نظرية المستشرقين "القذف الخلفي للإسناد" (Back growth of Isnad)، وقد ذكر أن جولدزيهر، وشاغت نقدا الأحاديث وتوصلا إلى نتيجة أن الأحاديث من إنتاج القرن الثاني الهجري، وقد وُضعت الأحاديث في القرن الثاني والثالث الهجري، ثم أُسندت إلى رسول الله ﷺ، وأشار إلى أن جونبل قد طوّر هذه النظرية، ونقدها هارلد موتزكي في دراساته.

ثم ذكر أن الفكرة نفسها موجودة في دراسات المحدثين، وأشار إلى أن كتب العلل تتضمن معلومات مفيدة عن أحاديث نُقلت بصيغة الرفع (مرفوعة) وفي الحقيقة موقوفة على صحابي ﷺ. وذكر أبو زرعة الرازي (ت 264هـ)، وأبو حاتم الرازي (ت 277هـ)، ومكانتهما بين علماء العلل. ونص على أن أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، وابن ماجه (ت 273هـ) والنسائي (ت 303هـ) رفعوا بعض الأحاديث، ونقدهم أبو زرعة الرازي بأنها ليست مرفوعة.

وقد ذكر منهج الدارقطني (ت 385هـ)، وابن عمّار في الحديث روي بسند مرفوعاً وبالأخر موقوفاً، وقال: إن الدارقطني مثل أبي زرعة الرازي لا يقبله مرفوعاً إلا إذا وجد له القرائن الدالة على رفعه. ثم تحدث جانتن عن وجود نظرية رجع الإسناد في كتب العلل. وقد أتى بمؤلفات هامة في هذا النوع، وعلى رأسها كتاب بيان الوهم والإيهام لابن القطان (ت 628هـ) بأنه صرح على وقف كثير من الأحاديث رفعها المحدثون إلى رسول الله ﷺ. وذكر في النهاية ملحقاً يحتوي على أكثر من ثلاثين كتاباً في علم العلل، وقال: إن هذا النوع من التصنيف قد ضاع أغلبه، ولم يصلنا منه إلا قليل.

1.11. Jonathan Brown, Criticism of the Proto Hadith Canon Al-darigutnis Adjustment of the Sahihayn

هذا المقال للدكتور جانتن براون (Jonathan Brown) نُشر في مجلة الدراسات الإسلامية التي تصدر عن مركز البحوث للدراسات الإسلامية أكسفورد (Oxford) عام (2004). وقد تحدث في المقدّمة عن مكانة صحيح البخاري، وصحيح مسلم لدى المسلمين، ثم ذكر كتاب "الإلزامات والتتبع" للدارقطني، ونص على أن المستشرقين والمستغربين يستدلون به في نقد الصحيحين، لكن لم يركز أحد على طبيعة بحثه.

وقد ذكر في المبحث الثاني ترجمة مفصلة للدارقطني، وقدم صورة تعريفية للأصول والمتابعات والشواهد، ثم ذكر "الزيادة وأقسامها" وقال: إن الزيادة في الحديث على نوعين زيادة في المتن وزيادة في السند، وفصل الكلام في موضوع الزيادة في الحديث. ثم لخص كتاب الإلزامات بأنه يتضمن نقد مائة وتسع روايات أخرجها البخاري (ت 256هـ)، ومسلم (ت 261هـ) بأسانيد مختلفة، ويشتمل "التتبع" على مئتين وسبعة أحاديث، روى منها البخاري ثمانية وسبعين حديثاً، وروى مسلم مائة حديث في صحيحه، وقد أخرجنا اثنين وثلاثين حديثاً. ثم صرح بأن الدارقطني لم ينقد كل أحاديث البخاري ومسلم، بل نقد بعض الأحاديث المنتخبة، فلا يصح أن يقال عنه أنه نقد كل أحاديث الشيخين كما زعم ذلك بعض الناس.

وقد تكلم مفصلاً عن حكم الرواية التي تكون فيها "زيادة" وموقف الدارقطني منها، وصرح بأننا لا نعرف من منهج الدارقطني أنه يرفض أو يقبل زيادة الثقات، لكن يُعلم من توضيحات الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، وابن رجب (ت 795هـ)، وابن حجر العسقلاني أنه يقبل الروايات التي فيها زيادة الثقات إذا كانت محتقة بالقرائن. وقد ذكر أن البخاري ومسلم لم يصرّحا على منهجهما في صحيحيهما خاصة في سرد المتابعات والشواهد، إلا الإمام مسلم ذكر في مقدّمته مراتب الرواة ونقله إياه منهم. وقد استفاد جانتن براون في الكلام على منهج الصحيحين والمتابعات والشواهد من دراسة جونيل حول مقدّمة صحيح مسلم.

1.12. Adis Duderija, Evaluation in the Concept of the Sunnah During the First Four Generations of Muslims in Relation to the Development of an Authentic Hadith as Based on Recent Western Scholarship

هذا المقال للباحث عديس دودريجه (Adis Duderija) نُشر في مجلة (Arab Law Quarterly) بريل-ليدن عام (2012). بحث في مقدّمة البحث عن أهمية السنّة لأنها تعد من المصادر الأساسية لدى المسلمين، ثم ذكر أسئلة البحث. وتعرض في المبحث الثاني إلى مفهوم السنّة، بأنها قول النبي ﷺ وفعله وتقريره، وأشار إلى وجوده في مصنفات علوم الحديث. وقد تحدث في المبحث الثالث عن تطور كلمة السنّة، وتخصيصها بأقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقاريره، ثم تكلم عن مفهوم السنّة في عهد الصحابة والتابعين ﷺ، واستفاد في ذكر تاريخ السنّة من دراسات جونبل، ونص على اعتقاده حول السنّة بأن الخلفاء الراشدين لم يعتمدوا على السنّة زمن خلافتهم، ثم فرّق بين الحديث والسنّة. وكذلك تكلم عن مفهوم السنّة في عهد الشافعي ومابعده، وتحدث عن أهل الحديث وأهل الرأي بالتفصيل.

1.13. Kamran Uddin, Muslim Western Scholarship of Hadith and Western Scholar Reaction: a Study on Fuat Sezgin's Approach to Hadith Scholarship

هذا المقال للباحث كامران الدين (Kamran Uddin) نُشر في مجلة "الجامعة" إندونيسيا عام (2008)، ذكر في مقدّمته موقف المستشرقين من السنّة، وأشار إلى أن غوستيف ويل أول مستشرق رفض صحة البخاري، وتبعه ألوس شبرنجر في رفض صحة الحديث مصدراً للتاريخ، واتفق مع استنتاجه ويليم ميور. وذكر أن في القرن التاسع عشر أول من قدّم دراسة نقدية حول الحديث فهو جولدزيهر الذي ادعى أن الأحاديث وضعت في القرن الثاني الهجري وما تلاه، ثم ذكر من وافق استنتاجه، وسار على منهجه أمثال كايثاني (Leone Caetani) (ت 1935)، وهنري لمنز (Henri Lammens) (ت 1937). وكذلك تحدث الباحث عن دراسة جولدزيهر، وشاغت، ونظرية الراوي المشارك، ومساهمة جونبل في تطورها، وذكر نظرية شاغت، وجونبل في "الراوي المشارك" بأنه واضع الحديث، وأعقبه بنفد هارلد موتزكي عليهما. ثم تطرق إلى من يعتقد بوجود السنّة، وحفظها في القرن الأول الهجري، بأن الطلاب كانوا يأخذونها عن شيوخهم كتابةً

ومشافهةً، ثم ذكر موقف هارلد موتزكي، وشيلر (Gregor Schoeler) في رواية السنّة.

وقد بحث في المبحث الثاني موضوع السند، ووجوده في القرن الأول، وأشار إلى نظرية فؤاد سيزكن في السند، ثم ذكر نظرية جولدزيهر في الصحائف المكتوبة في القرن الأول. وفصل الكلام في تاريخ حفظ السنّة عند فؤاد سيزكن، وشرح المصطلحات (كتابة، وتدوين وتصنيف) عند سيزكن. وقال: إن فؤاد سيزكن اعتمد على مصادر رفضها المستشرقون.

وتحدث في المبحث الثالث عن وافق نظرية فؤاد سيزكن أو نقدها مفصلاً، وفي النهاية ناقش موضوع صحة مصنف عبد الرزاق الصنعاني، واستفاد من دراسة هارلد موتزكي، وتوصل إلى بعض النتائج في الخاتمة منها أن فؤاد سيزكن لم يظفر بإقناع المستشرقين بنظرية كتابة الحديث في القرن الأول.

1.14. Kamran Uddin, Nassir Uddin al-Albani on Muslim Sahih, a Critical Study of his Method

هذا المقال للباحث كامران الدين (Kamran Uddin) نُشر في مجلة (Islamic law and society) بريل - ليدن عام (2004)، ذكر في المقدّمة ترجمة موجزة للشيخ الألباني (ت 1999)، وتحدث عن آثاره العلمية وأشار إلى مجموعة أحاديث (990 حديث) صححها المتقدّمون وضعفه الألباني، ثم ذكر من نقده. وقد أشار إلى نقد المستشرقين للسنّة، وخص بالذكر دراسات جولدزيهر وشاخت، ولخص دراسة جونيل في نظرية "الراوي المشارك". ثم ذكر من نقد شاخت، وجونيل أمثال مصطفى الأعظمي، وهارلد موتزكي، ومايكل كوك (Michael Allan Cook).

وقد قيّم منهج الألباني في نقد الحديث بالتفصيل بأنه نقد السند، وشك في صحة رواية المدلس، إذا روى بالعنّة، ثم فصل الكلام في دراسة تحليلية لرواية أبي الزبير عن جابر، وتوصل إلى نتيجة أن هذا المنهج خطأ؛ لأن المتقدمين لم يفرقوا بين (سمعت وعن)، وتشهد به مصنفات الحديث.

1.15. A Kavin Reinhart, Juynbollina, Gradualism the Big Bang and Hadith Study in Twenty First Century

هذا المقال للباحث كفين رين هارت (A Kavin Reinhart) نُشر في مجلة (*Journal of the American Oriental Society*) عام (2010). تحدث في المقدمة عن موقف المستشرقين الذين عاشوا في القرن التاسع عشر من الحديث، ثم ذكر محتويات بحثه وأشار إلى أنه سيتحدث فيه عن المصنفات في القرن العشرين. وقد ذكر المعنى اللغوي والاصطلاحي للحديث، ثم تكلم عن نظريات المستشرقين في صحة الحديث ونسبته إلى رسول الله ﷺ.

وتحدث عن بداية الإسناد، وعن "فتة عبد الله بن الزبير"، ولخص موقف المستشرقين في كتب الحديث والطبقات، واستفاد من دراسة جولدزيهر، وشاخت، ونص على أن جولدزيهر رأى أن الأسانيد مختلفة، وتوصل شاخت إلى أن أحاديث الأحكام وضعت في نهاية القرن الأول، ثم ذكر نظرية القذف الخلفي للأسانيد، والراوي المشارك. وكذلك ناقش في المبحث الثاني نظرية "الراوي المشارك" عند جونبل، وبعض مصطلحاته مثل: (*Single Strand, Partial Common link, Isnad bundle*)، ثم ذكر مصدر جونبل في دراسته للأسانيد، وهو "تحفة الأشراف للمزي"، وفصل الكلام عن موسوعة (*Encyclopedia*) جونبل.

وقد تعرض في المبحث الثالث إلى من ركز على "دراسة الأسانيد" غير جونبل، وذكر معلومات وافية عنهم، ثم ذكر موقف المسلمين وغير المسلمين في رواية الحديث أمثال جولدزيهر، وشاخت، ونابعة إيبوت (*Nabia Abbott*) (ت 1981)، وشيلر، وفواد سيزكن وغيرهم. وقد خصّ المبحث الرابع للتعريف بالآثار العلمية لجانتن براون، وكذلك نقده في عدة مواضع، وقد أتى في النهاية بالخاتمة الطويلة ملخصة عما تحدث عنه في المباحث الأربعة.

2. الدراسات باللغة التركية

2.1. Murat GÖKALP, G.H.A Juynboll'un İsnadda Muammerun'un Rolüne Dair İddialarına A'meş-Ma'rur bin Süveyd Özelinde Eleştirel Bir Yaklaşım

هذا المقال للباحث مراد جوكالب (Murat GÖKALP) نُشر في مجلة (Dini Araştırmalar)- تركيا عام (2001)، تحدث في مقدّمته عن اشتغال المستشرقين بالأحاديث النبوية، وذكر الوس شبرنجر أول مستشرق اشتغل بها، ثم ذكر ملخص ادعاء جونبل في مقاله (The Role of Muammarun in the early development of Isnad) حول المعمرين، خاصة في "الأعمش والمعمر بن سويد". وأشار إلى نظرية جونبل حول الإسناد بأنه بدأ عام (70هـ)، وتطرق إلى نظريته في "الراوي المشارك".

وبحث عن المصنفات في المعمرين، وتوصل من بحثه إلى أن أول تصنيف في هذا النوع هو "كتاب المعمرين" لأبي حاتم السجستاني (ت 250هـ). وقد ذكر بعد تلخيص نظرية جونبل حول "الأعمش عن المعمر بن سويد" أقوال أئمة الجرح والتعديل فيهما، وأخرج في النهاية أربعة أحاديث بهذا السند من الكتب الستة.

2.2. Ömer Faruk AKPINAR, G.H.A Juynboll'ün Nafi Hakkındaki İddialarına H. Motzki'nin Verdiği Yanıtın Değerlendirilmesi

هذا المقال للباحث عمر فاروق آق بنار (Ömer Faruk AKPINAR) نُشر في مجلة "معرفة" تركيا عام (2013)، تحدث الباحث في مقدّمته عن ادعاء جونبل حول "نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه"، ونقد هارلد موتزكي له. وقد لخص في المبحث الأول منهج جونبل ونظريته في "الراوي المشارك"، وذكر في بدايته ادعاء جونبل حول وجود نافع تاريخياً ونقد هارلد موتزكي له. وتحدث في المبحث الثاني عن نافع ووجوده تاريخياً، وقدم تقييماً لدراسة هارلد موتزكي بشأن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه. وبحث في المبحث الثالث أسانيد حديث "صدقة الفطر"، وتوصل إلى نتيجة بأن نافعاً هو "الراوي المشارك" فيها بدل مالك كما زعمه جونبل. وقیم في النهاية رسماً بيانياً (Diagram) لأسانيد حديث صدقة الفطر.

3. الدراسات باللغة العربية

قد حاولنا جمع كل الدراسات السابقة التي لها علاقة من قريب أو بعيد بالموضوع، ولكننا لم نعثر على بحث باللغة العربية تحدث فيه الباحث عن جونبل ونظرياته حول الأحاديث النبوية، وقد وجدنا بعض البحوث العلمية تتحدث عن بعض النظريات المشتركة بين كل المستشرقين مثل: "تدوين الحديث في القرن الأول، وبداية الإسناد، والراوي المشارك، ونقد المستشرقين بعض الرواة أمثال الزهري ونافع". ونرى أنها تتضمن معلومات ناقصة عن المباحث المذكورة، ولم يُبحث عنها بطريقة علمية ومفصلة، ونُقل فيها الكثير من النظريات من غير توثيق؛ لأن حسب اطلاعنا على الدراسات النقدية حول نظريات المستشرقين لم يستفيد أكثر الباحثين من المصادر الأصلية بل نقلوا آراء المستشرقين ونظرياتهم عن الكتب المترجمة أو المراجع الثانوية، وربما منعهم حاجز اللغة من الوقوف على حقيقة ما كُتب في المصادر الأصلية. نكتفي على ذكر تلك البحوث إجمالاً لعلاقة جزئية بموضوع البحث.

1. موقف الاستشراق من السنّة والسيرة النبوية - د. أكرم ضياء العمري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.
2. السنّة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق - أنور الجندي، دار الأنصار بالقاهرة - مصر
3. المستشرقون والسنّة - د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان بيروت - لبنان
4. نقد الخطاب الاستشراقي - د. ساسي سالم الحاج، دار المدار الإسلامي بيروت - لبنان
5. الرد على شبهات المستشرقين والمستغربين حول السنّة النبوية المطهرة - محمد حافظ الشريدة، جامعة النجاح الوطنية نابلس - فلسطين.

4. الدراسات باللغة الأردية

خلال البحث عن الدراسات السابقة باللغة الأردية، وجدنا دراسة عن المصادر في الاستشراق للباحث شير نو روز خان - الجامعة الإسلامية العالمية بإسلام آباد - باكستان ونشرته مجلة "فكر نظر" إسلام آباد. وقد ذكر فيها الباحث كل البحوث العلمية عن الاستشراق

باللغة الأردنية، وقد جمع حوالي (148) بحثاً علمياً عن الاستشراق، لكننا لم نجد فيها دراسة تتناول فيه الباحث نظريات جونيل.

وقد تبين لنا بعد مراجعة دقيقة بأن أكثر تلك المقالات والبحوث العلمية تدور حول القرآن والوحي، والسيرة النبوية إلا كتاباً واحداً وبحثاً لهما علاقة جزئية بالموضوع، وهو كتاب "سنت كي آئينى حثيث" لسيد أبو الأعلى المودودي (ت 1979)، تحدث فيه عن تدوين السنة في القرن الأول والشبهات حولها. وأما البحث فهو تحت عنوان "اعتراضات المستشرقين على الحديث" للباحث محمد أكرم درك نشرته مجلة "الشريعة" عام (2010)، تحدث فيه بإيجاز عن حجية السنة في القرن الأول، وموقف المستشرقين من الإسناد.

الفرق بين هذه الدراسة والدراسات السابقة

لا شك أن الباحثين الذين تطرقوا إلى هذا الموضوع قدّموا دراسات علمية، لا بد أن يشكروا عليها. وقد وجدنا أن كل الدراسات تدور حول نظرية أو نظريتين على الأكثر، ولم تحتو على كل ادعاءات جونيل تفصيلياً، فقد بحث فيها جانبٌ وترك آخر؛ لأن أكثر الباحثين لم يبحثوا عن محتوى نظريات جونيل في كل دراساته، ومنهج جونيل أنه يتحدث عن موضوع واحد في أكثر من دراساته، فلا يمكن الوصول إلى أصل نظريته، وادعائه إلا بعد البحث عنها في كل دراساته، فلا بد من دراسة الجوانب المفقودة، وتقييمها من جديد بالمنهج العلمي.

ويمكن تلخيص الفوارق بين هذه الدراسة، والدراسات السابقة في النقاط التالية:

1. أنها شملت جميع نظريات جونيل وادعاءاته التي لم يتعرض لها أي من الباحثين في الدراسات السابقة.

2. تحاول أن تقدّم دراسة تفصيلية تستوعب كل جوانب ادعاءات جونيل؛ لأن هذا الجانب مفقود في الدراسات السابقة فعلى سبيل المثال: قدّم هارلد موتزكي دراسة علمية حول ادعاء جونيل في نافع مولى ابن عمر بأنها شخصية وهمية، وقد بحث هارلد موتزكي الفرق بين نافع، وبين تلميذه مالك في السن، وعدم ترجمته في كتب صنفت في تراجم

الرواة مثل: الطبقات الكبرى لابن سعد، وعدم ترجمته في المؤلفات التي لا بد من ذكره فيها مثل: كتاب الولاة والقضاة للكندي، وصفة الصفوة لابن الجوزي. لكنه لم يبحث في دراسته عن مسألة الوجود التاريخي لنافع كما ذكر جونيل أن اسم نافع موضوع وليس له وجود تاريخي مدعيًا أن لا يوجد راويًا بهذا الاسم بعد القرن الثاني الهجري.

وكذلك د. بكر قوزي دشلي بحث عن حديث متواتر (من كذب علي متعمداً...) في دراسة له، وفي الحقيقة تعد هذه الدراسة من أفضل الدراسات في هذا الموضوع إلا أنها تناولت ادعاء جونيل حول صحة هذا الحديث، لأنه لم يجده إلا في المصادر العراقية. والحق أن ادعاء جونيل لم يقتصر على كون هذا الحديث موضوع فحسب بل رفض جونيل مصطلح "المتواتر" أيضاً لعدم وجوده في كتب مصطلح الحديث مثل: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ت 360هـ)، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (ت 405هـ)، رغم أنها من أول المصنفات في علم مصطلح الحديث. وقد تناول بكر قوزي دشلي الشق الأول في دراسته، ولم تتعرض لقضية مصطلح المتواتر.

وقد تحدث الباحث مراد جوكالب في دراسته عن المعمرين (الأعمش عن المعرور بن سويد) فقط، وهو جزء من ادعائه في تأخر بداية الإسناد، لكنه لم يبحث موضوع "تاريخ بداية الإسناد" قبل عام (70هـ) كما ينبغي بشكل دقيق.

ولو أننا دققنا النظر في البحوث العلمية حول هذا الموضوع لوجدنا أن أكثرها عن نظرية "الراوي المشارك"، وكل الباحثين قد أقاموا الحجة على بطلانها، وانتقدوا مقدمات شاخت، وجونيل، لكن لم يبحث أحد منهم عن مسألة "الاسم الشائع" (Common Name) بأنه وُضع، واستخدم للوضع في علم الحديث، وذكر جونيل مثلاً على ذلك "الزهري"، ورفض وجوده تاريخياً لكثرة الرواة بهذا الاسم. والظاهر أن الزهري من الرواة الذين عليهم مدار الحديث (الراوي المشارك)، وقد تحدث هارلد موتزكي في دراسته عن فقه الزهري، لكنه لم يدرس وجوده تاريخياً؛ لذلك يعتقد الباحث أن تلك الدراسات التي لها

علاقة بالموضوع لم تتناول تقييم نظريات جونبل تقييماً عميقاً، ولم يعثر الباحث على دراسة كاملة تناولت هذا الموضوع.

منهج البحث

وقد سار الباحث في كتابة بحثه على المنهج التالي:

1. اتباع المنهج التحليلي النقدي في عرض، ومناقشة آراء وشبهات المستشرق جونبل.
2. اتباع منهج المحدثين في قبول الأخبار وردها، وكذلك في جرح وتعديل الرواة.
3. إيراد الأدلة من كتب الحديث والتاريخ في المواضع المناسبة للاستدلال بها، والاحتجاج على المستشرق جونبل وفق مقتضيات المنهج العلمي.
4. اتباع منهج هارلد موتزكي في تلخيص آراء ونظريات جونبل حول الموضوع في كل مبحث والرد عليها من خلال المصادر الأصلية.
5. التعرض إلى نظريات أسلاف جونبل وأدلتهم إذا دعت إليها الحاجة.
6. تخريج الأحاديث الواردة في البحث من أمهات كتب الحديث.
7. رفع الإشكالات الواردة في الأحاديث في ضوء أقوال المحدثين.
8. سرد المتن في الهوامش باللغة الإنجليزية في مناقشة آراء المستشرقين من المصادر الأصلية المتوفرة، وإذا لم نعثر على المصدر الأصلي فاعتمدنا على المرجع مع الإيضاح في الهامش.
9. ترتيب المصادر والمراجع في الهوامش حسب تاريخ وفاة مؤلفيها.
10. ذكر أسماء الأعلام الأجنبية بالعربية واللاتينية لأول مرة مع تاريخ وفاتهم، وتكرار تاريخ وفاتهم عند الضرورة.
11. بيان غريب الحديث في بعض المواضع.

الفصل الأول: نظرية جونبل حول رجال الحديث

لا شك أن الإسناد من الدين، وقد حفظت السنّة عن طريقه في دواوينها، واهتم به المحدثون من الصدر الأول خاصة بعد وقوع الفتنة الأولى بمقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه كما هو الظاهر من رواية ابن سيرين بأنهم لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة كانوا ينظرون إلى الرجال فيأخذون الأحاديث عن أهل السنّة، ولم يأخذوا عن أهل البدع؛ لأنهم كانوا يختلقون الأحاديث لتأييد عقائدهم، وفي مدح أحزابهم السياسية والمذهبية، وكذلك في ذم من خالفهم في الأصول والفروع. ولم يغفل عنهم المحدثون بل كانوا لهم بالمرصاد عن طريق الإسناد، ونقد الرجال، واعترفت المدارس الاستشراقية بأن المحدثين اهتموا بالإسناد؛ وإن خالفهم في مناهج نقد الرواة، وقد توصلوا إلى أن نقد الحديث بدأ متأخراً.

وقد اهتم جونبل بدراسة الأسانيد كاهتمام جوزيف شاخت رغم أنه خالفه في تاريخ بداية الإسناد، وهجم على الرواة النقات، وأسانيدهم في كتب الحديث، وشك في وجود الشخصيات البارزة في رواية الحديث تاريخياً أمثال الزهري، ونافع مولى ابن عمر، وحفص بن عمر الحوضي رضي الله عنه، وانتقد السلسلة الذهبية في كتب الحديث، واتهم الرواة بوضع الأحاديث عن طريقها. وقد خصصنا هذا الفصل لدراسة ادعاءات ونظريات جونبل حول رجال الحديث مع تقييمها بالمنهج العلمي في ضوء المصادر الموثوقة لدى الباحثين في الحديث النبوي.

1.1. التعريف بجونبل (G.H.A JUYNBOLL:1935-2010)، ومنهجه في دراساته

ولد جونبل سنة (1935) في أسرة يهودية هولندية، كانت معروفة باهتمامها البالغ بالدراسات الاستشراقية، وقد شارك جونبل عائلته في العمل والبحث في هذا المجال.

1.1.1. دراسته، وحياته العلمية، والاستشرافية

يعد جونبل آخر لبنة في بيت الاستشراق الذي كان يمثل أحد أشهر البيوتات الهولندية العريقة والمعروفة بتخصص اللغات الشرقية، ومذاهب الشرق وثقافته، وكان أول من أدخل ضوء الاستشراق إلى هذه العائلة جده تيودور ويلم جوهانس جونبل (Theodorus Willem Johannes Juynboll) (1802-1861) الذي درس اللغات السامية، وحصل على الدرجة الأستاذية في اللغة العبرية والعربية في جامعة ليدن، وتبع منهجه ابنه أبراهام ويلم تيودور جونبل (Abraham Willem Theodorus Juynboll) (1834-1887) الذي كان يدرس الإسلام في معهد الموظفين العموميين الاستعماريين في دلفت (Delft)، وعقبه ابنه الأكبر تيودور ويلم جونبل (Theodorus Willem Juynboll) (1866-1948) بتخصصه في العلوم الإسلامية واللغة العبرية، وأصبح أستاذًا فيها، وكان يلقي المحاضرات في اللغة العبرية وآدابها في جامعة أوترخت (Utrecht). وحقق "التوراة المقدسة" لأبي سعيد بن أبي الحسين السامري⁽¹⁵⁾.

وكذلك ابنه الأصغر هندريك هرمان (Hendrik Herman) (1867-1947) درس الثقافات الأندونيسية، ويعد من الخبراء بها في جامعة ليدن، وعين مديرًا لمعهد علم الأعراق فيها، وتبعته ابنته ويلهلمينا ماريا كارنليا جونبل (Wilhelmina Maria Cornelia Juynboll) (1898-1982) التي أخذت الدكتوراه في تاريخ اللغة العربية في هولندا، وقامت بنقل مكتبة الأسرة العلمية إلى ابن أخيها غيتير هندريك البرت جونبل (Gautier Hendrik Albert Juynboll) الذي يعد آخر مستشرق في هذه الأسرة العلمية التي لها خلفية تاريخية في هولندا وخاصة في جامعة ليدن⁽¹⁶⁾.

نحن لا نعرف معلومات وفيرة عن حياة جونبل قبل التحاقه بالجامعة، وقد نقل في بعض مصادر ترجمته أنه تعلم اللغة العربية في الصغر تأثرًا بمكتبة أسرته، والتحق سنة (1956) بقسم اللغة العبرية والعربية في جامعة ليدن⁽¹⁷⁾، وتعد هذه فترة ذهبية في تاريخ جامعة ليدن؛ لأن المستشرق جوزيف شاخت (Joseph Schacht)، ودرويز (Drewes) (تـ 1992)،

⁽¹⁵⁾ Leon Buskens, "Collection Dr. Juynboll the Juynboll Family Library on Islamic and Arabic Studies", **Burgersdijk & Niermans**, Nieuwsteeg 1.2311 RW Leiden, The Netherlands, p. 40.

⁽¹⁶⁾ Ibid, p. 40.

⁽¹⁷⁾ Kizil Fatma, (2010). "Gualtherus (Gautier) Hendrik Albert Juynbol", **Hadis Tetkikleri Dergisi**, p. 181.

وبروجمان (Brugman) كانوا أساتذة اللغة العربية، والدراسات الإسلامية فيها، وتتلذذ جونبل على أيديهم، وتعلم اللغة العربية حتى وصل إلى مستوى متقدّم مكنه من إلقاء المحاضرات فيها في منتصف الستينيات⁽¹⁸⁾.

كان أمام جونبل خياران الأول قسم اللغات الشرقية، والثاني قسم الثقافات الأندونيسية حيث تتابع جميع مستشاري أسرته على التخصص في أحدهما، لكنه بعد المشاركة في محاضرات شاخت، وبروجمان اختار تخصصًا آخر لم يسبق لأحد من أسرة تيودور جونبل أن يتخصص فيه حيث تخصص في بدايات الإسلام، وكان حريصًا على البحث في المصدر الثاني للتشريع الإسلامي -الحديث الشريف-، لذلك سجّل الدكتوراه تحت إشراف بروجمان في الحديث الشريف عن مناقشات صحة علم الحديث في مصر، ثم سافر إلى القاهرة، ومكث فيها سنة لجمع مصادر بحثه.

وما يدل على مدى حرصه على جمع المصادر الأصلية للدراسة ما حكاه في إحدى مقالاته بأنه رأى كتابا في مكتبة الجامعة الأمريكية بالقاهرة، وكان نشره محظورًا رسميًا من قبل الدولة؛ لذلك لم يتمكن من الحصول عليه، فذهب إلى السكرتير العام للسفارة الهولندية د. نيكولس بيغمان (Dr. Nicolaas Biegan)، وطلب منه أن يحصل على صورة ذلك الكتاب، ثم يرسلها في الحقيبة الدبلوماسية إلى جامعة ليدن، وكذلك نُقل ذلك الكتاب من مكتبة الجامعة الأمريكية بالقاهرة إلى مكتبة جامعة ليدن⁽¹⁹⁾.

وقد أكمل دراسته، وبحثه المقدم لنيل درجة الدكتوراه تحت إشراف المستشرق جان بروجمان سنة (1969)، وبعد حصوله على شهادة الدكتوراه سافر إلى أمريكا بمصاحبة أسرته، وقام بتدريس الإسلام مؤقتًا في جامعة كاليفورنيا لوس أنجلوس (University of California, Los Angeles). لكنه عاد بعد الاضطرابات السياسية، والإدارية في أمريكا إلى بلده هولندا، وغادرها

⁽¹⁸⁾ Arie Schippers, Gauiter H.A Juynboll, <https://vdocuments.site/gautier-h-a-juynboll.html>, D.A. 10.11.2016.

⁽¹⁹⁾ Juynboll G.H.A, (2011). *My Days in Oriental Reading Room*, Ter Lugt Press, Leiden, p.5.

بعد سنة وسافر إلى بريطانيا، وأصبح أستاذًا في جامعة إكستر (University of Exeter)، وعمل فيها إحدى عشرة سنة من (1974) إلى (1985)⁽²⁰⁾.

وأثناء إقامته في بريطانيا تعرف جونبل على الباحثين، والمستشرقين الوافدين من البلاد المختلفة، وطبع دراسته الشهيرة في الأحاديث النبوية (Muslim Tradition) سنة (1983)، وقدم فيها دراسات تفصيلية عن "الراوي المشارك، والقصاص، والحديث المتواتر، وعلم الرجال".

ولم يكن جونبل مسرورًا من العمل في جامعة إكستر فقدّم الاستقالة سنة (1985)، وغادر بريطانيا وانتقل إلى هولندا، وسكن في مدينة هالاي (Hague)، وفرّغ نفسه للبحث والتحقيق عن بدايات الإسلام، وكان يذهب كل يوم إلى مكتبة جامعة ليدن، ويجلس في قاعة القراءة الخاصة بالدراسات الاستشراقية، ويقرأ المصادر العربية وغيرها، ولم يستطع أن يحمل الكتب فأتاحت له إدارة المكتبة عربة الكتب فكان يحمل فيها الكتب، ويذهب بها إلى قاعة القراءة الاستشراقية حتى أصبحت تلك العربة علامة وجوده في المكتبة⁽²¹⁾.

ونقل في بعض مصادر ترجمته أن ميله إلى الاهتمام بعلم الحديث النبوية بدأ بعد اطلاعه على تحفة الأشراف للإمام المزي (ت 741هـ)، واستفادته منه؛ لأنه كان من المشاركين في مشروع "المعجم المفهرس" أيام دراسته في جامعة ليدن، وقد صرّح جونبل بذلك في مقدّمة عمله الرائع "موسوعة الحديث"، لكن يعلم من مقالته (My Days in the Oriental Reading Room) بأنه كان يدرس كتاب المستشرق جولدزيهر "دراسات محمدية" - الذي يعد مصدرًا أساسيًا في الدراسات الاستشراقية حول الإسلام والحديث، وقد هز جولدزيهر الشرق، والغرب بإصداره في القرن التاسع عشر - وثارت لدى جونبل بعض الشبهات، والأسئلة حول السنّة النبوية نتيجة دراسته لهذا الكتاب، ولم يجد إجابة لأسئلته في دراسة جولدزيهر فتعمد إلى البحث عنها⁽²²⁾.

⁽²⁰⁾ Kizil, "Gualtherus...", p. 182.

⁽²¹⁾ Juynboll, *My Days in...*, pp. (5, 14).

⁽²²⁾ Ibid, pp. (6, 7).

وكذلك بدأ البحث عن بدايات الإسلام والحديث النبوي من جديد في الغرب بعد جولدزيهر، وأثناء إقامته في جامعة ليدن ابتعد جونبل عن المشاركة في النشاطات العلمية، والرسمية على قدر الإمكان، فيندر أن يلقي محاضرة أو يتحدث عن موضوع الاستشراق في المؤتمرات أو المجالس الخاصة للطلاب في جامعة ليدن؛ لانشغاله بالبحث عن بدايات الإسلام.

يعد جونبل من المستشرقين المتخصصين في علم الحديث، وقد حاول في كل دراسته أن يقدم نظرياته في الأحاديث، ونسبتها إلى رسول الله ﷺ، واشتهر جونبل بنقده على المناهج المتنوعة، وإثبات استنتاجات أسلافه بأقوى الأدلة من كتب المحدثين، والمؤرخين. ويظهر تبحر علمه في كتابه موسوعة الحديث الشريف (*Encyclopedia of Canonical Hadith*) الذي طبع سنة (2007)، وقد قيم فيها الأسانيد ورواة الكتب الستة الذين كان لهم حظ في نقل الأحاديث الشريفة. وتعد هذه الموسوعة خلاصة حياته البحثية بعد مغادرته بريطانيا سنة (1985)⁽²³⁾.

وتوفي جونبل في (9) ديسمبر سنة (2010)، وانقطع عقب الأسرة الاستشراقية الكبيرة؛ لأنه كان آخر مستشرق في أسرة تيودور جوهانس جونبل، ولم يخلفه أحد من عائلته، وترك الآثار التي لها أثر كبير على الباحثين في علم الاستشراق، والحديث في الشرق والغرب. اعترافاً بفضلته في مجال الاستشراق أعلنت جامعة ليدن عن منحة دراسية (*Juynboll Fellowship*) بمساهمة مؤسسة جونبل (*Juynboll Foundation*)، ويحصل عليها الباحثون كل سنة من الدول الشرقية، والغربية⁽²⁴⁾.

1.1.2. آثاره العلمية

قد ترك جونبل آثاراً علمية للأجيال القادمة في علم الحديث والاستشراق، وتحدث فيها عن نظرياته، ونظريات أسلافه أمثال جولدزيهر، وشاخت، وروبسون حول تاريخ الحديث

⁽²³⁾ Kizil, "Gualtherus...", p. 183.

⁽²⁴⁾ <https://www.library.universiteitleiden.nl/special-collections/research-in-special-collections/juynboll-fellowship>.

D.A. 16.02.2017.

وصحته، وسنتكلم في هذا المبحث عن محتويات كتبه بالتفصيل، وعن مقالاته بشكل مجمل في الأسطر التالية:

1.1.2.1. كتبه عن الحديث وعلومه

1. The Authenticity of the Tradition Literature: Discussion in Modern Egypt

هذه دراسة مقدّمة لنيل درجة الدكتوراه من قبل جونيل تحت إشراف جان بروجمان في جامعة ليدن سنة (1969)، وقد ناقش فيها الموضوعات الهامة في علم الحديث، وتكلم عن نظرية محمد عبده في صحة الحديث، وكذلك تحدث فيها عن تدوين الحديث، وعدالة الرواة أمثال أبي هريرة رضي الله عنه وعن رواية الحديث، والإسرائيليات. وقد ذكر نظرياته في مقدّمة الرسالة، ولم يتطرق إليها في صلب البحث بل حاول أن يناقش الموضوعات في ضوء الأدلة وأقوال العلماء المتقدّمين والمعاصرين. وقد ناقش في آخر الرسالة الأحاديث التي لها علاقة بالطب النبوي ﷺ.

2. Muslim Tradition: Studies in the Chronology, Provenance and Authorship of Early Hadith

قد وسّع جونيل في هذه الدراسة نظرية شاخت التي قدّمها في الستينيات حول الحديث، بأن الأحاديث موضوعة، ولا تصح نسبتها إلى رسول الله ﷺ وجعلها من أعمال المحدثين في العصور المتأخرة، بأنهم أسندوا الأحاديث بالأسانيد المتصلة إلى رسول الله ﷺ. والحق أنها لم تكن ثابتة منه أصلاً. وقد بدأ جونيل كتابه بالمقالة عن أصل السنّة المطهرة، وناقش الأوائل في كتب المحدثين، واستنتج منها بأن الفقه الإسلامي لم يستنبط من الأحاديث النبوية بل أخذ المحدثون أقوال الفقهاء، وفتواهم في النوازل المختلفة، والقضايا الشرعية، وأسندوها إلى رسول الله ﷺ، واستدل بأمثلة كثيرة بأنها أقوال الفقهاء في القرن الثاني الهجري لكنها نقلت في المصادر الحديثية في القرن الثالث مسندةً إلى رسول الله ﷺ.

ثم تكلم عن القضاة ومراكز الحديث في المدينة المنورة، ومصر، والعراق، وأشار إلى بعض الاختلافات الجوهرية بين القضاة تجاه الحديث، وتوصل إلى نتيجة أن قضاة الشام،

ومصر لم يعتمدوا في القضاء على الأحاديث كثيراً مثل: قضاة المدينة، والعراق. ثم تطرق إلى الحديث المتواتر - اللفظي والمعنوي - ورفض صحة المتواتر، والوثوق بها، واستنتج من دراسته أنه إذا كان الحديث متواتراً لا يفيد الوثوق بأنه ليس مختلفاً بل نقل عن الرسول ﷺ. ثم قدم دراسة تفصيلية لبعض الرواة من تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني وقال: إن الأسماء المتفقة والمفترقة، وكذلك الأسماء الشائعة أمثال "الزهري" استخدمت في وضع الأحاديث.

والفصل الأخير يحتوي على نتيجة الدراسة، وكذلك على اختلاف موقف ابن حجر العسقلاني من علماء الجرح والتعديل، وأنهى البحث بدراسة نظرية شاخت في الراوي المشارك التي طورها جونبل في دراساته حيث أضاف إليها تفاصيل، ومصطلحات أخرى مثل: (Partial Common link, Seeming Common link).

3. Encyclopedia of Canonical Hadith

وقد كانت هذه الدراسة ثمرة جهد جونبل حيث كان يذهب كل يوم إلى مكتبة جامعة ليدن فقد أصبحت المكتبة بمثابة بيت ثان له، واستمر على هذا منذ رجوعه من بريطانيا إلى هولندا سنة (1985) حتى طباعة هذه الموسوعة سنة (2007) التي جمع فيها الأحاديث بالترتيب حسب الرواة الذين عليهم مدار الحديث، ورتب الرواة على ترتيب الحروف الهجائية.

وقد أشار جونبل إلى غاية هذه الموسوعة في مقدمته بأنها ترجمة لأحاديث الكتب الستة إلى اللغة الإنجليزية، وتحدث فيها عن نظريته في الراوي المشارك، ويُعلم من عباراته كأنه غير رآه في الراوي المشارك؛ لأنه في البداية كان يعتقد مثل شاخت بأن الراوي المشارك هو الذي وضع الحديث، وأدخله في مجموعة الأحاديث، لكن عندما يتحدث في موسوعته عن الراوي المشارك فجعله مسؤولاً عن ألفاظ الحديث، ولم يقل بأنه وضعه⁽²⁵⁾.

(25) "But once the mutabiat and the shawahid are recognized for what they are, he is left with the original bundle in its pristine form with a discernible CL who could be held responsible for the (wording of the) tradition scrutinized". Juynboll G.H.A (2007), *Encyclopedia of Canonical Hadith*, Brill, Leiden. Boston, p. xxvi. Also see: pp. (xxvii, 37, 61, 66, 68, 77, 91, 118, 123, 164, 208, 221, 224, 225, 238, 309, 320, 423, 486, 494, 636, 679, 698, 700, 704, 710, 717, 726).

وقد ترجم جونبل في هذه الموسوعة الأحاديث المختارة، وشرحها على قدر المستطاع، وبحث عن أسانيدھا، وقد ذكر فيها تراجم الرواة من الصحابة رضي الله عنھم، ومن اشتهر بالرواية من التابعين، وأتباعهم رضي الله عنھم أمثال الزھري، وكذلك مؤلفي كتب الحديث أمثال الإمام مالك، وعبد الرزاق بن ھمام وغيرھما، ونقد رواياتھم في الكتب الستة.

1.1.2.2. مقالاته

قد نشر جونبل مقالات قيمة في مجالات مختلفة عن القرآن، وعلم الحديث، واللغة العربية، وتحدث فيها عن نظرياته في تاريخ الحديث وصحته، وكذلك عن مصطلحات الحديث، وقد كتب بعض المقالات ليدعم ادعاءاته، ونظرياته المقدمة في كتبه بأقوى الأدلة تفصيلاً، مثل: مقالته عن مصطلحات الحديث، ومقالته عن تاريخ وقوع الفتنة.

وقد وجدنا المقالات التالية من مقالاته المنشورة في المجالات العلمية، والأكاديمية :

1. **The Hadith in the Discussion on Birth Control** (*Actas IV Congress de Estudos Arabes e Islamicos, Coimbra- Lisboa 1 a 8 de Stembro de 1968, ed. Antonio Dias Farinha, Leiden (1971), p. 373-379*).
2. **Ahmad Muhammad Shakir (1892-1958) and his Edition of Ibn Hanbal's Musnad** (*Der Islam, XLII (1972), p.221-247*).
3. **The Date of Great Fitna** (*Arabica, XX/2 (1973), s. 142-159*).
4. **Qurra in Early Islamic History** (*Journal of Economic and Social History of the Orient, XVI/2-3 (1973), p.113-129*).
5. **The Position of Quran Recitation in Early Islam** (*Journal of Semitic Studies, XIX/2 (1974), p. 240-252*).
6. **The Quran Reciter on the Battlefield and Concomitant Issues** (*Zeitschrift der Deutschen Morgenlandischen Gesellschaft, CLXXV (1975), p.11-27*).
7. **On the Origins of Arabic Prose** (*Studies on the first century of Islamic Society, ed. G.H.A Juynboll, Carbondale 1982, p. 161-175*).
8. **Dyeing the Hair and Beard in Early Islam: A Hadith – Analytical Study** (*Arabica, XXXIII/1 (1986), s. 49-75*).
9. **Some New Ideas on the Development of Sunna as a Technical Term in Early Islam** (*Jerusalem Studies in Arabic and Islam, X (1987), p. 97-188*).
10. **Some Isnad Analytical Methods Illustrated on the basis of Several Woman-Demeaning Saying from Hadith Literature** (*el- Qantara, X/2 (1989), p. 343-383*).

11. **The Role of Muammerun in the Early Development of the Isnad** (*Wiener Zeitschrift für die Kunde des Morgenlandes*, LXXXI (1991), p. 155-175).
12. **Some Notes on Islam's First Fuqaha Distilled from Early Hadith Literature** (*Arabica*, XXXIX/3 (1992), p. 287-314).
13. **Nafi, the Mawla of Ibn Umar, and his Position in Muslim Hadith Literature** (*Der Islam*, LXX (1993), p. 207-244).
14. **Early Islamic Society as Reflected in its Use of Isnads** (*Le Museon*, CVII (1994), p. 151-199).
15. **Shu'ba b. al-Hajjaj (d. 160/776) and his Position among the Traditionists of Basra** (*Le Museon*, CXI (1998), p. 187-226).
16. **(Re-) Appraisal of Some Technical Terms in Hadith Science** (*Islamic law and Society*, VIII/3 (2001), p. 303-349).

وقد طُبعت إحدى عشر مقالة جونبل التي نشرت ما بين (1974-1994) في مجلد
(*Studies on the Origins and Uses of Islamic Hadith*) من إيلدرشوت (Aldershot) في
بريطانيا سنة (1996) ⁽²⁶⁾.

1.1.3. أسلاف جونبل وأثرهم في دراساته

يعتبر جونبل من المستشرقين الذين اهتموا بدراسة الحديث النبوي وعلومه، وهو أول من
بحث في بدايات الإسلام بعد جولدزيهر، وشاخت بالمنهج الاستدلالي، والتاريخي، ومهد طرق
النقد الجديدة للباحثين في علم الحديث والاستشراق بتقديم دراسات علمية عن صحة الحديث
وتاريخه، ويظهر من دراساته بأنه قد تأثر في بحوثه العلمية بأسلافه أمثال جولدزيهر، وشاخت،
ورويسون. وسنتحدث في السطور التالية عن أبرز المستشرقين، ونظرياتهم ممن لهم أثر بالغ
في دراسات جونبل.

1.1.3.1. إجناس جولدزيهر (IGNAZ GOLDZIHHER: 1850-1921)

ولد إجناس جولدزيهر سنة (1850) في أسرة يهودية في بلاد المجر، وقضى السنوات
الأولى من حياته في بودابست ثم ذهب إلى برلين، وتتلّمذ على يد المستشرق الكبير
فليشر (Fleischer) (ت 1888)، وحصل على الدكتوراه تحت إشرافه سنة (1870)، ورجع إلى
بودابست بعد إكمال دراسته في برلين، وعمل أستاذًا في جامعتها، لكنه لم يستمر في التدريس،

⁽²⁶⁾ Kizil, "Gualtherus...", p. 184.

وسافر في بعثة بحثية إلى الخارج من قبل وزارة المعارف المجرية، وشارك في محاضرات الشيخ الطاهر الجزائري (ت 1920) في سوريا، والشيخ محمد عبده (ت 1905) في مصر. وبعد عودته إلى بودابست اشتغل بدراسة اللغة العربية، والبحث عن مصادر التشريع الإسلامي حتى وفاته سنة (1921)، وأصدر بحثه الشهير "دراسات محمدية" في جزأين سنة (1889-1890)، وخصّ الجزء الثاني بدراسة الأحاديث وتاريخها، ومن نتائجها أنه شك في صحة الأحاديث وروايتها من النبي ﷺ، ورأى أن الأحاديث كانت نتيجة لتطور الإسلام الديني، والاجتماعي بعد دخوله إلى بلاد العجم، ويعتقد أن أقوال الصحابة، والتابعين ﷺ، وفتاواهم في النوازل رفعت إلى رسول الله ﷺ في المصادر المتأخرة⁽²⁷⁾. وسار جونبل على المنهج نفسه، وشك في صحة الأحاديث، وجعلها نتيجة العناصر الخارجية⁽²⁸⁾، ورأى أن أقوال الصحابة، والتابعين ﷺ، وفتاواهم رفعت إلى الرسول ﷺ بالأسانيد المتصلة في العصور المتأخرة⁽²⁹⁾.

ومن الواضح أن الحديث المتواتر من أوثق الأحاديث في الأدب الإسلامي لدى المحدثين والفقهاء، لكنّ جولدزيهر نقد المتواتر في دراسته، ورفض صحته، وعدّ ذلك من الموضوعات على الرسول ﷺ بعد وفاته⁽³⁰⁾، واتبعه جونبل في البحث عن المتواتر اللفظي والمعنوي، وتوصل من دراستها إلى النتيجة نفسها بأنها من الموضوعات على الرسول ﷺ، واستنتج من دراسة حديث النياحة: أن إسناده إلى العراقيين أفضل من إسناده إلى الرسول ﷺ؛ لأنه ظهر لأول مرة في المصادر العراقية⁽³¹⁾.

لا يخفى على الباحثين أن تاريخ ظهور الأحاديث وروايتها في المجتمع الإسلامي من أهم الموضوعات في الدراسات الاستشرافية، وقد زعم جولدزيهر أن الأحاديث وضعت في خلافة معاوية بن أبي سفيان ﷺ نتيجة للخلافات السياسية بينه وبين علي بن أبي طالب ﷺ،

⁽²⁷⁾ "So- called ahadith mawqufa, i.e. sayings traced back to companions or even successors, were very easily transformed into ahadith marfu'a, i.e. sayings traced back to the Prophet, by simply adding without much scruple a few names at random which were necessary to complete the chain. This was also often practised in the field of legal traditions". Goldziher, **Muslim Studies**, Vol. 2, p. 148.

⁽²⁸⁾ Juynboll G.H.A (1983), **Muslim Tradition**, Cambridge University press, Melbourne - Sydney, p. 71.

⁽²⁹⁾ "And that only as a consequence of this emphasis what was known as reports containing the personal opinions of companions or successors became raised to the level of a Prophet saying, no doubt in order to lend them more prestige...". Ibid, p. 72.

⁽³⁰⁾ See for Mutawatir Manawi, **Muslim Studies**, Vol. 2, p. 229. And for Mutawatir lafzi, Vol. 2, p. 127.

⁽³¹⁾ "I think the overall conclusion is justified at this stage that Niyaha in all its forms is an Iraqi concept and therefore, cannot be attributed to the Prophet". Ibid, p. 106.

واتهم جولدزيهر المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بأنه وضع الأحاديث بأمر معاوية بن سفيان رضي الله عنه ضد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وشيعته، وفي حق عثمان بن عفان رضي الله عنه وأتباعه لأغراض سياسية⁽³²⁾، ورأى أن أحاديث الأحكام ظهرت في العصور المتأخرة حتى تطوّرت بعد القرن الثاني الهجري، واستدل بالموطأ للإمام مالك بأن أحاديث الأحكام التي أخرجها فيه لا يتجاوز عددها عن ست مائة حديث⁽³³⁾. وسار جونبل على خطوات جولدزيهر في الحكم على أحاديث تحتوي على الفضائل، والمطالب، والترغيب، والترهيب بأن تاريخ ظهورها لا يسبق من سبعينيات وثمانينيات القرن الأول الهجري، وأما أحاديث الأحكام فقد ظهرت في العصور المتأخرة⁽³⁴⁾.

قد ارتاب المستشرقون في صحة الحديث، ووجوده التاريخي، ونسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد اتهموا المحدثين أنهم نقلوا المتن المختلفة بالأسانيد الصحيحة، وقد توسّع جولدزيهر في موضوع نقد العلم الحديثي، وشك في صحة الحديث متناً وسنداً؛ لأنه رأى أن المحدثين لم يهتموا بالمتون مثل الأسانيد⁽³⁵⁾، ورغم اهتمامهم بالسند نقدوا الرواة متأخراً، ورأى تاريخ بدايته في القرن الثاني الهجري من ابن عون (ت 151هـ)، وشعبة بن الحجاج (ت 160هـ)، وعبد الله بن المبارك (ت 181هـ)⁽³⁶⁾، وسلك جونبل الطريق نفسه، ودرس الأسانيد والمتون، ورأى أن نقد الأسانيد، والبحث عن الرواة بدأ في القرن الثاني الهجري رغم أنه وافق على بداية الإسناد في نهاية القرن الأول⁽³⁷⁾.

وقد نقد المستشرقون من لهم حظ في حفظ الأحاديث ونقلها لأنهم أساس هذا التراث؛ لذلك تحدث جولدزيهر عن الرواة الذين لهم مكانة رفيعة في علم الحديث، ومنهم الإمام الزهري

(32) "Official influence on the invention, dissemination and suppression of traditions started very early. An instruction given to his obedient governor al-Mughira by Mu'awiyah is in the spirit of the Umayyad's: 'Do not tire of abusing and insulting 'All and calling for God's mercifulness for 'Uthman, defaming the companions of 'Ali, removing them and omitting to listen to them (i.e. to what they tell and propagate as hadiths); praising, in contrast, the clan of 'Uthman, drawing them near to you and listening to them'. Goldziher, **Muslim Studies**, Vol. 2, p. 44.

(33) "Previously this had not been done to such an extent. Considering that Malik b. Anas in the middle of the second century was able to produce only 600 saying of the Prophet relating to legal life..." Ibid, pp. (71, 72).

(34) Juynboll, **Muslim Tradition**, pp. (12, 15, 23).

(35) "Less attention is paid to the contents of the tradition itself than to the authorities in the *Isnad*".. Goldziher, **Muslim Studies**, Vol. 2, p. 134.

(36) "It seems to have been in the time of Ibn Awn (d. 151), Shu'ba (d. 160), Abd Allah b. Mubarak (d. 181) and others of their contemporaries that criticism of the authorities begins". Goldziher, **Muslim Studies**, Vol. 2, p. 135.

(37) "This scrutiny of *Isnads* resulted in an increasingly sophisticated criticism which developed in the course of time into a separate science, whose birth can be dated to at least half a century after the birth of the *isnad*". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 75.

الذي دَوّن الأحاديث في خلافة عمر بن عبد العزيز (ت 101هـ)، وكان من أشهر رواة الحديث في أرض الحجاز. وقَدّم جولدزيهر صورة غامضة له، واتهمه بوضع الأحاديث وتبرير كل أمور الخلفاء الأمويين من أجل علاقته بهم، وحكم على حديث (لا تُشَدُّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، المسجد الأقصى، ومسجدي هذا) بالوضع من أجل رواية الزهري له، ونص على أنه قد اختلقه بأمر سليمان بن عبد الملك (ت 99هـ) لكي لا يسافر أهل الشام إلى الحرمين لأداء فريضة الحج، وأن يؤديها في بيت المقدس⁽³⁸⁾.

وقد اتبع جونبل منهج جولدزيهر، وتعرض إلى دراسة أوثق الرواة في علم الحديث أمثال نافع والزهري، وقَدّم دراسة تفصيلية وتاريخية عن الإمام الزهري، وشك في شخصيته وروايته تاريخياً، واستدل على ذلك بأن أئمة الجرح والتعديل تكلموا عن الرواة الذين اشتهروا باسم "الزهري" وصل عددهم إلى مائة وعشرين راوياً في كتب علم الحديث⁽³⁹⁾؛ لذلك استخدم الوضاعون اسم "الزهري" في أسانيدهم، ولا يمكننا أن نفرق بين روايات الزهري الثقة، ومن اختلقت أسماؤهم، ورأى جونبل أن الإمام مالك كان عالماً بالالتباس، والاختلاط من أجل كثرة الرواة باسم الزهري؛ لذلك لم يكن يقول حدثني الزهري بل كان يقول حدثني ابن شهاب كما هو الظاهر من دراسة أسانيد مالك عن الزهري، وتتبعه في الموطأ⁽⁴⁰⁾.

وقد اهتم جولدزيهر بدراسة الرواة المعمرين، ودورهم في سند الحديث، وسار جونبل على خطواته في دراساته، وشك في صحة الأسانيد التي تتضمن المعمرين⁽⁴¹⁾، ووافق استنتاج جولدزيهر بأن أعمار المعمرين ليست حقيقية بل مددها المحدثون في العصور المتأخرة لتصل

⁽³⁸⁾ "The pious theologian al-Zuhri was given the task of justifying this politically motivated reform of religious life by making up and spreading a saying traced back to the Prophet, according to which there are three mosques to which people may make pilgrimages: those in Mecca, Medina and Jerusalem". Goldziher, **Muslim Studies**, Vol. 2, pp. (44, 45).

⁽³⁹⁾ "In all I collected some 120 Zuhris". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 148.

⁽⁴⁰⁾ "A first clue is offered in a report attributed to Malik b. Anas In contrast to all other tradition experts Malik preferred to call Zuhri by the name Ibn Shihab, whereas all the others simply referred to him as Zuhri. This information may be taken to suggest that Malik at least was aware of confusion about the man called Zuhri". Ibid, p. 148.

⁽⁴¹⁾ "The majority of transmitters, dying at such advanced ages, may have pretended to be much older than they were in reality in order establish at least the probability that they could have met certain masters. In so doing, they were able to claim the coveted status of successor rather than that of successor of a successor...". Juynboll G.H.A, (1982). "On the Origins of Arabic Prose" **Studies on the first century of Islamic Society**, ed. Juynboll G.H.A, Carbondale and Edwardsville, III: Southern Illinois Oxford University Press, p. 170.

أسانيدهم إلى الرسول ﷺ⁽⁴²⁾. بالنظر إلى ما تقدّم نرى أن جولدزيهر من المستشرقين الذين لهم أثر بالغ في دراسات جونيل، وقد اتضح ذلك من تتبع دراسات جونيل ونظرياته، ومقارنتها بنظريات جولدزيهر.

1.1.3.2 جوزيف شاخت (JOSEPH SCHACHT: 1902-1969)

ولد المستشرق الألماني جوزيف شاخت سنة (1902) في مدينة راسيبورز بولندا (Racibórz, Poland). وتخرّج من جامعتي برسلاو (Breslau)، وليبيزيج (Leipzig) بعد دراسته للفيلولوجيا الكلاسيكية، واللاهوت، واللغات الشرقية فيهما، وحصل على أكثر من دكتوراه في التخصصات المختلفة، وعمل في جامعات عديدة مثل: فرايبورج (Albert-Ludwigs-Universität Freiburg)، وكينجسبرج (University of Königsberg) من سنة (1925) إلى سنة (1932)، ثم سافر إلى مصر وبدأ تدريس فقه اللغة العربية، واللغة السريانية بقسم اللغة العربية بكلية الآداب في جامعة القاهرة، واستمر أستاذًا فيها حتى قامت الحرب العالمية الثانية سنة (1939)، وانتقل من مصر إلى لندن، وعمل في الإذاعة البريطانية (B.B.C)، وواصل نشاطه العلمي، وحصل على الماجستير سنة (1948)، والدكتوراه سنة (1952) من جامعة أكسفورد البريطانية، ثم انتقل إلى هولندا، وعيّن أستاذًا في جامعة ليدن، وقد استفاد منه جونيل فيها، وعمل شاخت في جامعة ليدن حتى سنة (1959)، ثم رحل إلى نيويورك، وعيّن أستاذًا زائرًا في جامعة كولمبيا، وعمل فيها حتى وافته المنية سنة (1969)⁽⁴³⁾.

لا شك أن جوزيف شاخت ترك آثارًا علمية من تحقيق المخطوطات، والدراسات في الفقه الإسلامي، وأصوله، لكن العالم الإسلامي، والاستشراقي يعرفه من كتابه "أصول الشريعة المحمدية"، ويعد هذا الكتاب مصدرًا أساسيًا لنظرياته حول السنّة النبوية، وقدّم فيها نظرية الراوي المشارك (Common link Theory)⁽⁴⁴⁾ التي طوّرها جونيل، وتحدّث عنها في أكثر من دراسته، وفسرها بالمنهج الجديد بالإضافة إليها (Partial Common link)، وكذلك أدخل فيها

(42) "The long-lived ones pretended to be companions of the Prophet and therefore had no need to devise connecting chains between their information and Muhammad's communication". Goldziher, *Muslim Studies*, Vol. 2, p. 159.

(43) عبد الرحمن البدوي، موسوعة المستشرقين، دار العلم للملايين، بيروت، ط3، 1993، ص(252-253).

(44) Schacht, *The Origins of...*, pp. (171-176).

المصطلحات الجديدة مثل: (Seeming Common link, Dive Isnad, Isnad Bundle, Matan)⁽⁴⁵⁾ (Cluster, Spider).

ويعتقد شاخت أن أحاديث الأحكام موضوعة على رسول الله ﷺ، وأسندت إليه في عصور متأخرة، ومن أكبر أدلته غيابها في المصادر الأولى مثل: صحيفة الحسن البصري (ت 110هـ)⁽⁴⁶⁾، وتبعه جونبل في البحث عن أصول الحديث، وظهوره في القرون الأولى، وقدم النظرية نفسها بأن أحاديث الأحكام ظهرت في العصور المتأخرة لأننا لا نجدها في المصادر الأولى، واستدل مثل شاخت بصحيفة الحسن البصري، لكن الفرق بينهما أن شاخت رأى ظهورها في منتصف القرن الثاني، وجونبل في نهاية القرن الأول⁽⁴⁷⁾.

قد تبين لنا من تتبع دراسات جونبل بأنه طور بعض نظريات شاخت وخالف بعضها مثل شرح كلمة "الفتنة" في كلام ابن سيرين وتاريخ وقوعها في الإسلام، فشاخت فسر "الفتنة" بقتل الوليد بن يزيد (ت 126هـ)، وما حدث بعده من الحروب الأهلية في تاريخ الإسلام، ورد نسبة الكلام إلى محمد بن سيرين، ورأى بأنه موضوع عليه حيث قاله أحد المتأخرين، ونسبه إلى محمد بن سيرين⁽⁴⁸⁾. بينما لم يشك جونبل في صحة الرواية، ونسبتها إلى ابن سيرين، ولم ير أن المقصود بالفتنة في كلام ابن سيرين مقتل الوليد بن يزيد بل ذهب إلى أن الفتنة في تاريخ الإسلام أطلقت على خروج عبد الله بن الزبير سنة (72هـ)⁽⁴⁹⁾.

1.1.3.3 جيمس روبسون (JAMES ROBSON: 1890-1981)

ولد المستشرق البريطاني جيمس روبسون سنة (1890) في جلاسكو (Glasgow) بريطانيا، وحصل على الدكتوراه من كلية الثالوث في جامعة جلاسكو، ومنح الدكتوراه الفخرية في الإلهيات من جامعة سانت أندروز (University of St Andrews)، وعمل في منصب نائب كرسي الدراسات العبرية في جامعة جلاسكو (1915-1916)، ورحل إلى باكستان، واليمن

⁽⁴⁵⁾ Juynboll G.H.A (2001). "(Re) Appraisal of Some Technical Terms in Hadith Science", *Islamic Law and Society*, Vol. 8, No. 3, pp. (303-322); *Muslim Tradition*, p. 207; *Encyclopedia of Canonical Hadith*, p. XXVI.

⁽⁴⁶⁾ Schacht, *The Origins of...*, pp. (40-41).

⁽⁴⁷⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (38,39,73).

⁽⁴⁸⁾ Schacht, *The Origins of...*, pp.(36-37).

⁽⁴⁹⁾ Juynboll G.H.A, (1973), "The Date of Great Fitna", *Arabica*, T.20, Fasc. 2, pp. (142-159).

لتدريس اللغة الإنجليزية في لاهور، وعدن. وبعد عودته من لاهور عين محاضراً للغة العربية في جامعة جلاسكو، وعمل فيها من (1928) إلى سنة (1948)، ثم شغل منصب رئيس كرسي الدراسات العربية في جامعة مانشستر (*The University of Manchester*) سنة (1949-1958)، وكان عضواً في الجمعية الاستشرافية في جامعة جلاسكو من (1922) حتى (1974)، وكذلك في الجمعية الملكية الآسيوية في بريطانيا وأيرلندا (*The Royal Asiatic Society of Great Britain and Ireland*) من سنة (1933) حتى (1979)، كما كان عضواً في هيئة تحرير مجلة العالم الإسلامي المتخصصة في الدراسات الإسلامية (1948-1980) حتى لبي داعي الأجل سنة (1981)⁽⁵⁰⁾.

وقد بحث روبسون عن أصول الحديث وظهره، ورأى أن المسلمين اعتنوا بدراسة الأحاديث، وعملية الرواية في الأيام الأولى للإسلام رغم أنه يعتقد أن وضع الأحاديث كان من الممارسات العامة في بداية القرن الأول بعد وفاة الرسول ﷺ⁽⁵¹⁾، وزعم أن عملية تناقل الروايات من راو إلى آخر أدت إلى الزيادة، والتوسع في تلك الروايات، وإضافة معلومات، وحوادث غير واقعية لاسيما عندما تكون هناك رغبة في إثارة إعجاب المسلمين الجدد⁽⁵²⁾.

ورأى أن السؤال عن الإسناد بدأ بعد وقوع الفتنة، كما هو الظاهر من كلام ابن سيرين بأنهم كانوا لا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، وقد اعتقد روبسون أن المقصود بالفتنة في كلام ابن سيرين فتنة خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه على الدولة الأموية سنة (72هـ)، وأيد نظرية جوزيف هورفيتس (*Joseph Horovitz*) (ت 1931) بأن الإسناد بدأ في الثلث

⁽⁵⁰⁾ فتح الدين بيانوني (2006). "مرتكزات المستشرقين في دراسة علم الحديث والسنة"، دراسة استقرائية تحليلية، **التجديد**، العدد العشرون، المجلد العاشر، ص 104. وانظر:

Who's Who, an Annual Biographical Dictionary, (1981), (London: A & C Black Publisher, Ltd.). **Who was who**, (1991), Vol. viii, (1981-1990), (London: A & C Black Publisher, Ltd, **The Writers Directory** (1974-76), (London: St. James Press.

⁽⁵¹⁾ Robson J, (1951), "Tradition: Investigation and Classification", **The Muslim World**, Hartford, 41. p. 98.

⁽⁵²⁾ Robson J, (1951/52), "Muslim Tradition: the Question of Authenticity" (**Memoires and proceeding of Manchester library & philosophical society** (Manchester Memoires), 93. p. 86.

الأخير من القرن الأول⁽⁵³⁾، وسار جونبل على المنهج نفسه، ووسّع نظريته، ودعمها بأقوى الأدلة حتى كتب بحثاً عن تاريخ الفتنة في كلام ابن سيرين، وحاول تحديد تاريخ الفتنة في ضوء النصوص التاريخية، والحديثية، وقد قيّم في هذه المقال المصادر، ومحتوى الروايات التي نقلت فيها كلمة الفتنة، ورد نظرية المحدثين بأن السؤال عن الإسناد بدأ بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه (ت 35هـ)؛ لأن الفتنة عند المحدثين أطلقت في أدب التاريخ، والحديث على فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه، وما حدث بعده في المجتمع الإسلامي من الحروب الأهلية، والخلافات السياسية، والأصولية، ورأى جونبل ظهور تلك الروايات موضوعة في الدولة العباسية لأنها لم تكن معروفة لدى المحدثين قبل منتصف القرن الثاني الهجري⁽⁵⁴⁾.

ونتيجة للأمثلة السابقة يتضح أن جونبل تميّز بما يأتي:

1. أخذ نظريات أسلافه، وتوسّع في دراستها.
2. نقد المحدثين، ونظرياتهم في علم الحديث استناداً إلى أدلة لم يسبقه إليها أحد قبله.
3. استفاد من المصادر الإسلامية على نطاق واسع.
4. تجاهل بعض آراء المحدثين، وموضوعاتهم المطروحة.

1.1.4. منهج جونبل في دراساته

لم يلتزم جونبل منهجاً خاصاً في دراساته، لكن اتضح لنا من تتبع دراساته حول الحديث النبوي ﷺ أنه اتبع المنهج الاستدلالي، والتاريخي عامة في دراسة الأحاديث النبوية، ونقدها، ويمكننا أن نلخص منهجه عموماً في النقاط التالية:

1. ركز جونبل مثل شاخنت على دراسة الأسانيد في نقد الأحاديث النبوية، وقدم دراسة تفصيلية لأسانيد المتون التي أراد نقدها، ومن منهجه أنه يذكر المتن ثم يسرد أسانيده،

⁽⁵³⁾ أكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، مكتبة بساط، بيروت، ط4. بس. ص(50،51،52).

وانظر: مبارك الدعيلج، الوضع في الحديث، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 1420هـ، ص(224-225).

⁽⁵⁴⁾ Juynboll, *The Date of...*, pp. (142-159).

وأحياناً يشرحها في صورة رسم بياني (Diagram) كاشفاً فيه الراوي المشارك (Common link)، ومن روى عنه من تلاميذه (Partial Common link)، ومن منهجه في دراسة الأسانيد أنه يكتفي بالرموز لكل مصطلح. على سبيل المثال، أشار إلى مجموعة المتن بـ (Mc)، والراوي المشارك الحقيقي بـ (CL)، والذي يبدو راوياً مشاركاً حسب نظريته فذكره بـ (Scl)، وكذلك ذكر أسانيد الفرد بـ (Dive) التي لم يلتق في سلسلة الرواية مع الراوي المشارك الذي عليه مدار الحديث إلا في شيخه، والهدف الأساسي من دراسته للأسانيد هو الوقوف على الراوي المشارك، وقد رأى جونبل الوقوف على الراوي المشارك نقطة تفريق بين أسانيد مقبولة، وموضوعة؛ لذلك درس الأسانيد، وحاول تحديد تاريخ ظهور الحديث من الراوي المشارك⁽⁵⁵⁾.

2. ومن منهج جونبل أنه يرجع في دراسة النصوص، وتخرجها إلى الكتب التي صنفت في القرون الأولى ثم يستنتج تاريخ ظهورها على أساس وجودها في تلك المصنفات كما هو الظاهر من دراسته لحديث المتواتر اللفظي فقد بحث عنه في المصادر الأولى في الحجاز، والعراق، ومصر، ثم توصل من دراسته إلى أن حديث (من كذب علي متعمداً ... لم يظهر في الحجاز، ومصر قبل عام 180هـ)، لأننا لا نجده في الموطأ للإمام مالك (ت 179هـ)، والجامع لعبد الله بن وهب (ت 197هـ)، وأول من أخرجه في الحجاز، ومصر الإمام الشافعي (ت 204هـ)، والحميدي (ت 219هـ)، ثم بحث عنه في المصادر العراقية، وزعم أن الحديث المتواتر اللفظي (من كذب علي متعمداً...) لم يظهر في العراق قبل عام 170هـ)، لأننا لا نجده إلا في الكتب التي صنفت بعده، وذكر أبا داود الطيالسي (ت 204هـ) أول مصدر له في العراق⁽⁵⁶⁾.

3. واعتمد جونبل في البحث عن الرواة في الطبقات الكبرى لابن سعد، فإذا لم يجد الراوي شك في وجوده تاريخياً، وزعم أنه مختلق، وأضيف إلى الأسانيد في العصور المتأخرة،

⁽⁵⁵⁾ انظر: كتاب جونبل "Muslim Tradition" ص(60، 69، 81، 82، 110، 127، 129، 163، 170، 199، 200، 206، 217)، وموسوعة الحديث ص(XXVI-XXVII، 37، 61، 66، 68، 77، 91، 118، 123، 164، 208، 221، 224، 225، 238، 309، 320، 423، 486، 494، 636، 679، 698، 700، 704، 710، 717، 726)، و (Re)Appraisal of Some Technical Terms in Ḥadīth Science ص(304-348).

⁽⁵⁶⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (109, 110, 112, 113, 124, 129, 130).

وقد ظهر هذا في بحثه عن نافع مولى ابن عمر حينما لم يجد ترجمته في الطبقات الكبرى، وكذلك شك في صحة وجود الرواة باسم "حفص بن عمر" تاريخياً، لأنهم جميعاً من تلاميذ شعبة، ولم يترجم ابن سعد إلا لواحد منهم وهو حفص بن عمر الحوضي⁽⁵⁷⁾.

4. ومن منهجه أنه يذكر في التمهيد النتائج التي توصلَ لها أسلافه المستشرقون، ونالت إعجابه ثم يدعمها بالأدلة التفصيلية من المصادر الإسلامية، أما منهجه في التحقق عما جاءت به المصادر الإسلامية فهو الرجوع إلى المصادر التاريخية أولاً ثم البحث في المصادر الحديثية، كما نرى في مقاله عن الحديث المتواتر وشرحه لكلمة الفتنة وتاريخها في كلام ابن سيرين⁽⁵⁸⁾.

5. وقد اهتم بالفروق اللفظية بين الروايات، وشرحها على قدر الإمكان وأورد المصطلحات والكلمات التي أراد شرحها أو نقدها بصيغتها الأصلية بالحروف اللاتينية، ولم يترجمها إلا إذا رأى الحاجة إليها.

1.1.5. الملاحظات على منهج جونيل

قد سار جونيل على المناهج المتطورة في دراساته، واستفاد من المصادر القديمة والحديثة، ويُرى أثره في أعماله بأن فيها الجدية العالية، وكذلك هو من المستشرقين الذين يتميزون بالصبر الكبير أثناء القيام بمشاريعهم. ويتضح هذا من عمله الممتع موسوعة الحديث الشريف (*Encyclopedia of Canonical Hadith*) التي تمثل خلاصة حياته البحثية، وقد بدأ بهذا المشروع بعد عودته من بريطانيا إلى لندن سنة (1985)، وأخرجه مطبوعاً سنة (2007) قبل وفاته بثلاث سنوات، لكن رغم ذلك كان عليه بعض الملاحظات المنهجية في دراساته والتي سنوردها فيما يلي:

⁽⁵⁷⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (142, 217, 218, 137)

⁽⁵⁸⁾ Juynboll, *Encyclopedia of Canonical Hadith*, p. Xviii; *Muslim Tradition*, pp. (99-102); "(Re)Appraisal of Some Technical Terms in Ḥadīth Science", PP. (304-348); "The Date of Great Fitna", pp. (142-159).

1.1.5.1. تعميم الاستنتاج

بحث جونبل في المصادر المتاحة له لكنه عمم استنتاجاته، وهذا لا يصح في البحث العلمي، ما دام أنه لم يبحث في كافة المصادر، ولدينا أكثر من دليل على تساهله في تعميم استنتاجاته لكن سنكتفي بمثال واحد خشية الإطالة، وهو أنه بحث في بعض المصادر عن شيوخ الإمام أبي حنيفة، وأسانيده فلم يجد الزهري والقاسم بن عبد الرحمن وأبو روبة في قائمة شيوخه فنقد روايته عنهم حديث (من كذب علي متعمداً...)، وشك في صحة إسناده قائلاً: بأنه لم يذكر أحد الزهري من شيوخ الإمام أبي حنيفة، ولم يترجم أحد أبا روبة في كتب الطبقات والتراجم، وكذلك لم نجد القاسم بن عبد الرحمن في الأسانيد التي روى بها أبو حنيفة عن عبد الله بن مسعود⁽⁵⁹⁾. والحق أن جونبل لم يبحث عن شيوخ الإمام أبي حنيفة في كافة مصادر الطبقات والتراجم؛ لأن أبا حنيفة من تلاميذ أبي روبة والإمام الزهري كما صرح بذلك ابن حبان وابن كثير (ت 774هـ) والسيوطي (ت 911هـ). والقاسم بن عبد الرحمن من تلاميذه، كما ذكر المزي (ت 742هـ) في تهذيب الكمال، ورواية الإمام أبي حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن من رواية الأكابر عن الأصاغر⁽⁶⁰⁾.

1.1.5.2. الغموض في منهج انتقاء الروايات وردّها

قدّم جونبل الدراسات العلمية والتفصيلية في إثبات ادعاءاته، لكننا لاحظنا أنه انتقى في الموضوع الواحد بعض الروايات دون غيرها ولم يبيّن لنا منهجه في ترجيح الروايات التي تدعم نظريته على غيرها، ويُرَى هذا الغموض في بحثه عن أحاديث الأوائل، بأنه رأى أن الإسناد بدأ من الإمام الزهري، وسرد رواية مالك من الأوائل التي أخرجها ابن أبي حاتم أن "أول من أسند الحديث ابن شهاب الزهري"⁽⁶¹⁾، لكنه تجاهل الرواية نفسها بلفظ آخر بأن "أول من دَوّن العلم

⁽⁵⁹⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (122-123).

⁽⁶⁰⁾ انظر: نظرية جونبل حول الحديث المتواتر، ص(143-145).

⁽⁶¹⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (18-19).

ابن شهاب الزهري". وكلاهما روي عن الإمام مالك لكن جونبل رجح الأول على الثاني ولم يبين سبب ذلك⁽⁶²⁾.

1.1.5.3. التساهل ومخالفة أصوله في الحكم على الأسانيد

لم يذكر جونبل منهجه في الحكم على الأسانيد، لكننا بعد الاستقراء وتتبع حكمه على الأسانيد اكتشفنا منهجه في الحكم على الأسانيد بأنها حجازية أو عراقية أو مصرية، بأنه ينظر إلى طبقة التابعين وأتباعهم فإذا كانا من الحجاز يحكم على السند بأنه حجازي، وإذا كانا من العراق يحكم على السند بأنه عراقي، وهلم جرا. لكنه خالف هذا المنهج في أكثر من موضع فقد حكم على بعض الأسانيد بأنها عراقية أو شامية، ولا يوجد في تلك الأسانيد إلا راو واحد عراقي أو شامي⁽⁶³⁾.

1.1.5.4. التلاعب في الترجمة من العربية إلى الإنجليزية

قد درس جونبل اللغة العربية من المستشرقين الكبار المهرة في جامعة ليدن، وتعلمها على مستوى متقدم حتى مكنه من تدريسها في منتصف الستينيات، وبدل على أنه كان يتقن اللغة العربية استفادته من المصادر العربية في الدراسات الإسلامية؛ لذلك لا نرى أنه أخطأ في ترجمة النصوص من اللغة العربية إلى اللغة الإنجليزية لأنه كان عالماً بها لكنه ترجمها حسب ما يرضاه ويدعم نظريته، وقد لاحظنا هذا التلاعب في ترجمته لأحاديث الأوائل عن أول من أظهر العلم في مصر، بأنه قد ترجم كلمة العلم بـ (Tradition)، رغم أن العلم ليس رواية بل له مفهوم واسع، لكنه سرد الرواية لإثبات نظريته في تأخر الرواية في مصر، وحصر مفهومها بالرواية في الترجمة لكي يوافق الدليل دعواه⁽⁶⁴⁾.

⁽⁶²⁾ انظر: استنباطات جونبل من أحاديث الأوائل، ص (158-160).

⁽⁶³⁾ انظر: نظرية جونبل حول الحديث المتواتر، ص (149-151).

⁽⁶⁴⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, pp. (22-23).

1.1.5.5. التلاعب بالمصادر

استسقى جونبل دراساته من المصادر القديمة والحديثة في المكتبات الإسلامية، وقد لاحظنا أنه استفاد من بعض المصادر على وجه الاستمرار في كل موضوع ثم تجاهلها حينما رأى المعلومات فيها معارضة لنظريته، ويتضح هذا من تعامله مع الطبقات الكبرى بأنها من أوثق المصادر في دراساته، واستفاد منه في نقد الرواة، والروايات في الموضوعات المتنوعة، لكنه لم يتعرض له في البحث عن أول من نزل مصر من المحدثين؛ لأنه يعتقد بأن يزيد بن أبي حبيب (ت 128هـ) أول من أدخل رواية الحديث إلى مصر، وابن سعد قد ذكر يزيد بن أبي حبيب في الطبقة الثالثة الذين نزلوا مصر بعد أصحاب رسول الله ﷺ، وروى عنهم المصريون؛ لذلك لم يتعرض إلى الطبقات الكبرى في هذا الباب⁽⁶⁵⁾.

1.1.5.6. التلفيق بين المناهج

لا شك أن جونبل طوّر نظرية شاخت في الراوي المشارك (Common link)، وشرحها بالمنهج الجديد وأضاف إليها التفاصيل الأخرى، وقد استخدم كل من شاخت وجونبل دراسة الحديث عن طريق الراوي المشارك أكبر وسيلة في تاريخ ظهور الرواية لكنّ جونبل لم يتبع هذا المنهج في البحث عن تاريخ ظهور كل حديث بل سار على منهج غيره في دراسة بعض الأحاديث لاستخراج النتائج التي يريدها ويرضاها، كما ظهر لنا من دراسته للحديث المتواتر بأنه بحثه في دراسته عن طريق الحجة الناجمة عن الصمت (Argumentum e Silentio)، وتوصل منها بأن الحديث المتواتر اللفظي من أوثق الأحاديث لدى الفقهاء والمحدثين لكنه مختلف على رسول الله ﷺ، وقد حدد لنا تاريخ وضعه بأنه وُضع في العراق بين وفاة الربيع بن أبي حبيب (ت 175هـ)، وأبي داود الطيالسي (ت 204هـ). أما لو بحث جونبل الحديث نفسه عن طريق الراوي المشارك فلن يستخرج هذه النتيجة أصلاً؛ لأن أبا داود أخرج هذا الحديث بطرق مختلفة عن شعبة بن الحجاج (ت 160هـ) وهو الراوي المشارك في أسانيده، ويُعلم منه أن الحديث المذكور لم يخلق بعد وفاة الربيع بن أبي حبيب بل كان معروفاً قبله لدى المحدثين في العراق،

⁽⁶⁵⁾ انظر: استنباطات جونبل من أحاديث الأوائل، ص(161-163).

لكن جونبل لم يتعرض له، رغم استدلاله بالحجة الناجمة عن الصمت غير صحيحة، لكنها تدعم نظريته بأن التواتر لا يضمن الحديث من الاختلاق فأُسند إليها في البحث عن الحديث المتواتر اللفظي⁽⁶⁶⁾.



⁽⁶⁶⁾ انظر: نظرية جونبل حول الحديث المتواتر، ص(137-146).

1.2. نظرية جونبل حول بداية الإسناد ونقد رجاله

خصّ الله هذه الأمة بالإسناد، وهو من كرمه عليها حيث نقلت شريعتها عن طريق السند من الصدر الأول إلى ما بعده على خلاف شرائع من قبلنا فإنها لم تُصن من التحريف والتبديل واللعب بها لعدم نقلها إلى أجيالهم المتعاقبة عن طريق سند متصل بالأصل. أما أمة محمد ﷺ قد انفردت بالسند الذي يُمكننا من الحكم على النصوص صحةً أو ضعفاً منذ الصدر الأول إلى ما بعده، وقد بذل المحدثون جهداً كبيراً بوضع القواعد لدراسة الأسانيد للوقوف عليها، وتمييز صحيحها من سقيمها.

وقد ظهر من تتبع دراسة جونبل أنه اتبع خطوات أسلافه أمثال شبرنجر، وكايتاني في نظريته حول الأسانيد لكنه ذهب أبعد منهم درجة حيث رفض صحة الأسانيد، وحاول التشكيك في صحة أحاديث النبي ﷺ عن طريق نقلها بالأسانيد المتصلة إلى رسول الله ﷺ أو إلى أصحابه رضي الله عنهم، ويمكننا أن نلخص ما قاله عن الإسناد في النقاط التالية:

1. وضع الأسانيد في الصدر الأول مثل المتنون⁽⁶⁷⁾.
2. بدأ شعبة بن الحجاج نقد الرواة⁽⁶⁸⁾، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان (ت 198هـ)⁽⁶⁹⁾.

يعتقد جونبل أن نقد الرواة بدأ في القرن الثاني الهجري، وأن أول من نقد رواة الحديث هو شعبة بن الحجاج وتبعه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وحاول أن يثبت نظريته في تأخر بداية الإسناد، واختلاقه حيث لم يكن نقد الحديث في القرن الأول، فاغتنم الوضعون هذه

⁽⁶⁷⁾ "Since it appeared just as easy during the first few centuries of Islam to fabricate *Isnads* for hadiths as to forge sayings, dictums, slogans, maxims...". Juynboll, **Muslim Traditions**, pp. (135- 159).

⁽⁶⁸⁾ "If it is assumed, then, that this first examination of transmitters occurred sometime in the early sixties, the first *Isnad* critic as such, who systematically examined every *Isnad* and made the reliability of transmitters a *conditio sine qua non* for accepting their traditions, was Shu'ba b.al-Hajjaj, who died in 160/777 when he was allegedly 77 years old". Ibid, p. 20.

⁽⁶⁹⁾ "As already indicated in Chapter I, the famous traditionist Shu'ba b.al-Hajjaj, who died in 160/776, was the first to scrutinize hadith transmitters in Iraq or rather as it turned out in the entire Muslim world. He was soon followed in this skill by Yahya b. Sa'id al-Qattan (d. 198/813), Ahmad Ibn Hanbal (d. 241/855) and many others". Ibid, p. 134.

الفرصة، واختلقوا الأسانيد لتأييد ما لديهم من المتون الموضوعة، وقد فصل جونبل الكلام في موضوع "نقد الحديث" في بحثه عن تاريخ الفتنة في قول ابن سيرين (ت 110)⁽⁷⁰⁾.

1.2.1. موقف المستشرقين من بداية الإسناد

إن دراسة الإسناد ليست من الموضوعات الغريبة لدى المحدثين والمستشرقين، لأن مدار المتون عليه، وعدّه العلماء جناحاً من جناحي الحديث، وقد درس كل من المحدثين، والمستشرقين الأسانيد لأغراض مختلفة فعلى سبيل المثال: حاول المحدثون من خلال دراسة الإسناد معرفة الاتصال والانقطاع والصحيح والضعيف فدرسوا عن كل راوٍ في السند من أوله إلى آخره.

وأما المستشرقون فهدفهم يختلف عن هدف المحدثين في دراسة الأسانيد، وهو تعيين تاريخ ظهور الحديث؛ لذلك نرى أكثر دراساتهم تدور حول راوٍ مشترك (*Common link*)، وما بعده في السند. وقد أتى جونبل في دراساته دراسة تحليلية للأسانيد بعد الراوي المشارك لكي يتأكد من "الراوي المشارك الحقيقي" (*Real Common link*) في السند، وإن خالف نظريته في الراوي المشارك نظرية جوزيف شاخت الذي يعد واضحاً لها، فهو درس الإسناد بعد الراوي المشارك في السند ليصل إلى الراوي الذي عليه مدار الحديث، وقد أطلق عليه جونبل الراوي المشارك الحقيقي في دراساته.

وكما تختلف نظريات المحدثين والمستشرقين في النتائج عند دراسة الإسناد، كذلك تختلف نظرياتهم في تاريخ بداية الإسناد وأهميته ومعرفته لدى المسلمين. فمما لا شك فيه أن الإسناد كان معروفاً في المجتمع الإسلامي العربي، ويرى استعماله في نقل الشعر الجاهلي، لكن لم يُهتم به في نقل التراث من قبل كاهتمام المسلمين به في نقل الحديث النبوي الشريف حتى عد من الدين كما نص على ذلك عبد الله بن المبارك: "إن الإسناد من الدين ولولا الإسناد

⁽⁷⁰⁾ Juynboll, "The Date of ...", pp. (142-159).

لقال من شاء ماشاء“ (71)، وقد نشأ ”علم الجرح والتعديل لحفظه وما نقل به“، ولم يكن له نظير في الأمم السابقة، وقد اعترف بمكانته المادحون، والناقدون له (72).

وقد ظهر لنا بعد تتبع الدراسات الحديثة والقديمة، أن مواقف المستشرقين في تاريخ بداية الإسناد قد تختلف من أحدهم لآخر، لكن الجزء المشترك في دراساتهم هو محاولة التشكيك في بداية الإسناد وصحته وأهميته. فمنهم من شك في بدايته في القرن الأول الهجري وجعله من صنعة المحدثين في القرن الثاني أو الثالث الهجري ومنهم من شك في صحته لكن نص على وجوده في القرن الأول.

(71) مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ)، صحيح مسلم، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بط. بس. ج 1، ص 15.

(72) “From an early date Muslim scholars recognized the danger of false testimony and hence false doctrine, and developed an elaborate science for criticizing tradition. “ Traditional Science” , as it was called, differed in many respects from modern historical source criticism, and modern scholarship has always disagreed with evaluations of traditional scientists about the authenticity and accuracy of ancient narratives. But their careful scrutiny of the chains of transmission and their meticulous collection and preservation of variants in the transmitted narratives give to Medieval Arabic historiography professionalism and sophistication without precedent in antiquity and without parallel in the contemporary Medieval West”. Lewis Bernard (1993), **Islam in History: Ideas, People, and Events in the Middle East**, Open Court Publishing, Chicago, United States, pp. (104, 105).

وقد نقل في أكثر من مرجع قول ألويس شبرنجر (ت 1893) في علم الرجال الذي قاله في مقدمة التحقيق على كتاب ”الإصابة في تمييز الصحابة“ بأن ”لم تكن فيما مضى أمة من الأمم السالفة، كما أنه لا توجد الآن أمة من الأمم المعاصرة أتت في علم أسماء الرجال بمثل ما جاء به المسلمون في هذا العلم العظيم الذي يتناول أحوال خمس مائة ألف رجل وشؤونهم“. محمد صدر الحسن الندوي، ”المستشرقين والسنة النبوية“، الإسلام والمستشرقون، عالم المعرفة، جدة- السعودية، بط. 1405هـ، ص 434.

ونرى نفس الشهادة على مكانة علم الرجال، وانشغال المسلمين به في دراسة موريس بوكاي قال: ”كان همهم الأول في عملهم العسير في مدوناتهم منصباً أولاً على دقة الضبط لهذه المعلومات الخاصة بكل حادثة في حياة محمد ﷺ، وبكل قول من أقواله، وللتدليل على ذلك الاهتمام بالدقة، والضبط لمجموعات الأحاديث المعتمدة، فإنهم قد نصوا على أسماء الذين نقلوا أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وذلك بالصعود في الإسناد إلى الأول من أسرة النبي ﷺ، ومن صحابته ممن قد تلقوا هذه المعلومات مباشرة من محمد ﷺ نفسه، وذلك بغية الكشف عن حال الراوي في جميع سلسلة الرواية، والابتعاد عن الرواة غير المشهود لهم بحسن السيرة، وصدق الرواية، ونحو ذلك من دلائل ضعف الراوي الموجبة لعدم الاعتماد على الحديث الذي روي عن طريقه، وهذا ما قد انفرد به علماء الإسلام في كل ما روي عن نبيهم ﷺ“. انظر: موريس بوكاي (ت 1998)، القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والعلم، دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة، مكتبة مدبولي 6 ميدان طلعب حرب، القاهرة، 1996، ص 279.

فقد شك المستشرق الإيطالي كايثاني في تاريخ بداية الإسناد وقال: أقدم من جمع الأحاديث هو عروة بن الزبير بن العوام (ت 94هـ)، وهو لم يستعمل الأسانيد، ولم يذكر مصدرًا لكلامه غير القرآن الكريم كما هو واضح في رواية الطبري عنه. وقد أشار أشار د. مصطفى الأعظمي إلى نظرية كايثاني موضحًا أنه يعتقد أن عروة بن الزبير كان في عهد عبد الملك (70-80) أي بعد وفاة النبي ﷺ بأكثر من ستين سنة، ولم يكن معروفًا بعد استعمال الأسانيد في الأحاديث النبوية، وفي رأيه أنه يمكن القول إن استعمال الأسانيد في الأحاديث بدأ بين عروة، وابن إسحاق (ت 150هـ)، وزعم أن الأسانيد في كتب السنة قد اختلقها المحدثون بعد القرن الثاني الهجري⁽⁷³⁾. وقد سلك المستشرق شبرنجر الطريق نفسه وقال: "إن كتابات عروة إلى عبد الملك بن مروان خالية من الأسانيد، أما ما نسب إلى عروة بن الزبير من الأسانيد لا بد أن يكون شيئًا متأخرًا نسبيًا"⁽⁷⁴⁾.

ويعتقد شاخت بأن الإسناد في الحديث جزء اعتباطي اختلقه المتأخرون، ويعد رواية ابن سيرين في نقد الحديث والاعتماد على الثقافات دون غيرهم بعد الفتنة من الموضوعات؛ لأن شاخت يرى أن المقصود بالفتنة في رواية ابن سيرين هو مقتل الوليد بن يزيد (ت 126هـ) الذي على مقربة من نهاية الدولة الأموية، والظاهر أن ابن سيرين لم يشهدها لوفاته قبله، فلا داعي لأن نقبل أن بداية الإسناد تسبق في وجودها بداية القرن الثاني الهجري⁽⁷⁵⁾.

وأما جونبل فهو لم يتفق مع شاخت في تفسير كلمة "الفتنة وتاريخ وقوعها"، لكنه اتفق معه في النتيجة، وهي تأخر الإسناد واختلاقه؛ لأنه يرى أن نقد الحديث بدأ بعد الربع الثاني من

⁽⁷³⁾ قد نص به كايثاني في كتابه "حوليات الإسلام" ونقل كلامه روبسون في مقالته الشهيرة عن الإسناد (The "Isnad in Muslim Traditions")، ونقل منه مصطفى الأعظمي في رسالته الدكتوراه "دراسات في الحديث النبوي و تاريخ تدوينه" المكتب الإسلامي، بيروت، بط. 1400هـ، ص392. و في مقالته "Isnad and its Significance" ص62.

⁽⁷⁴⁾ المصدر نفسه، ص392.

⁽⁷⁵⁾ Schacht, The Origins of..., pp. (36-37).

القرن الثاني الهجري، وقد اغتتم الوضاعون هذه الفرصة، ووضعوا الأسانيد كما وضعوا المتن، وأدخلوها في الأحاديث الصحيحة⁽⁷⁶⁾.

وفي ناحية أخرى نجد عكس ما قاله كايثاني، وشبرنجر، وشاخت، وجونبل حيث يعتقد كل من جولدزيهر⁽⁷⁷⁾، ومن سار على دربه أمثال هوروفتس (J. Horovitz) (ت 1931)، وروبسون بأن الأسانيد بدأت في القرن الأول الهجري، وقد انتقد هوروفتس نظرية من يعتقد إن كتابات عروة بن الزبير إلى عبد الملك بن مروان خالية من الأسانيد؛ بأن الطبري ليس مصدرًا وحيدًا لها، بل هناك مصادر أخرى مثل الزهري، وهو أخرج كتابات عروة بأسانيده، لكن النقاد أمثال كايثاني لم يدرسوا كل المصادر لكتابات عروة. وتوصل هوروفتس إلى نتيجة من دراسته بأن الإسناد في الحديث بدأ من الثلث الثالث من القرن الأول الهجري، وأيده كل من نابغة إيبوت (ت 1981)، وفؤاد سيزكن⁽⁷⁸⁾.

واستدل روبسون على وجود الإسناد في القرن الأول، بأن في منتصف القرن الأول قد مات عدد كبير من أصحاب الرسول ﷺ، وكان من كبار التابعين من يحدث عنهم، فمن المحتمل أن تلاميذهم من التابعين قد سألوهم عن مصادرهم⁽⁷⁹⁾.

والحاصل أن موضوع "بداية الإسناد" ليس من الموضوعات الخلافية بين المسلمين والمستشرقين فقط بل اختلف فيه المستشرقون فيما بينهم من المتقدمين والمعاصرين، كما ذكر آنفاً بأن كايثاني، وشبرنجر، وشاخت في ناحية مع اختلاف في طريق الاستدلال والنتائج. وجولدزيهر وهوروفتس وروبسون وجونبل في ناحية أخرى.

⁽⁷⁶⁾ Juynboll, *Muslim Traditions*, pp. (20, 134, 135).

⁽⁷⁷⁾ يعتقد جولدزيهر أن الأسانيد بدأت بعد وفاة الرسول ﷺ. انظر: جولدزيهر، دراسات محمدية، ص 22. وانظر: Shaukat, J. (1985). "The Isnād in Ḥadīth Literature", *Islamic Studies*, 24 (4), p. 447

⁽⁷⁸⁾ مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، ص 395. وانظر: Juynboll, *The Date of...* p. 159.

⁽⁷⁹⁾ المصدر نفسه، ص 396.

1.2.2. نقد الحديث وبداية الإسناد

لا شك أن الأحاديث قد وضعت في الصدر الأول وبعده خاصة بعد وقوع الفتنة لتأييد حزب سياسي أو فكري أو فقهي أو معارضته. وليس معناه أن علماء المسلمين كانوا يجهلون بها بل كانوا لها بالمرصاد، وقد اكتشفوا الوضائع ورواياتهم في كل عصر. وقد بذلوا جهداً كبيراً في جمع الأحاديث الموضوعية، وحذروا الناس من العمل بها، ونسبتها إلى رسول الله ﷺ، ولم يكتفِ المحدثون بجمع الأحاديث الموضوعية فقط بل وضعوا أصولاً وقواعداً لمعرفتها، وكذلك ذكروا علامات لتمييز صحيحها من سقيمها ليسهل على طلاب الحديث من مراعاتها الوقوف على "الموضوعات" في الآثار العلمية.

وقد بدأ العمل بجمع هذا النوع من الأحاديث في نهاية القرن الرابع الهجري، وكان أول من جمعها أبو سعيد محمد بن علي النقاش الحنبلي (ت 414هـ)⁽⁸⁰⁾، وتبعه ابن ودعان الموصلي (ت 494هـ)⁽⁸¹⁾، واستمرت هذه السلسلة إلى منتصف القرن الخامس عشر الهجري، واختلفت طرق جمعهم للأحاديث الموضوعية تلك باختلاف مناهجهم، وقد تجاوز عدد مصنفاتهم في هذا الباب سواء المطبوعة منها والمفقودة والمخطوطة من المصنفات خمسين مصنفًا⁽⁸²⁾.

(80) الموضوعات لأبي سعيد محمد بن علي النقاش الحنبلي (ت 414هـ). لكنه مفقود.

(81) الأربعون الودعانية الموضوعية. تق: علي حسن علي عبد الحميد، المكتب الإسلامي (بيروت)، 1987م، عدد صفحاته (64).

(82) منها: كتاب محمد بن القيسراني (ت 507هـ)، التذكرة في الأحاديث الموضوعات. وكتاب جوزقاني (543هـ)، الأباطيل، والمناكير، والصاحح، والمشاهير. وكتاب ابن الجوزي (ت 597هـ)، الموضوعات من الأحاديث المرفوعة، وكتاب الموصلي (ت 622هـ)، المغني عن الحفظ، والكتاب بقولهم لم يصح شيء، وكتاب الصاغاني (ت 650هـ)، موضوعات، والدر المنلقظ في تبين الغلط ونفي اللغط، ورسالة في الأحاديث الموضوعية في شهاب الأخبار. وكتاب الذهبي (ت 748هـ)، ترتيب الموضوعات لابن الجوزي، وكتاب ابن قيم (ت 751هـ)، المنار المنيف في الصحيح، والضعيف، وكتاب العراقي (ت 806هـ)، الموضوعات في الأحياء، والأحاديث الموضوعية في مسند الإمام أحمد. وكتاب السيوطي (ت 911هـ)، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية، والنكت البديعات على

وقد حاول المحدثون أن يجمعوا الموضوعات، ويميزوها من الأحاديث النبوية مع بيان الباعث وأسباب وضعها. ويُعلم من تتبع الكتب في الموضوعات أن للخلافات السياسية، والمذهبية أثرًا كبيرًا في الوضع، والشاهد عليه كتاب الموضوعات للشوكاني (ت 1250هـ)، وقد أحصى مصطفى الأعظمي الأحاديث التي وضعت من أجل الخلافات السياسية أو المذهبية في الصدر الأول⁽⁸³⁾، ونقلها الشوكاني على النحو التالي:

42 حديثاً موضوعاً في شأن النبي ﷺ.

38 حديثاً موضوعاً في شأن الخلفاء الراشدين الثلاثة ؓ.

96 حديثاً موضوعاً في شأن علي بن أبي طالب وسيدة فاطمة ؓ.

14 حديثاً موضوعاً في شأن معاوية ؓ.

فيبدو من دراسة هذه الأحاديث أن وضع الأحاديث بدأ في الصدر الأول بعد ما ثار الفتن بعد مقتل عثمان بن عفان ؓ (ت 35هـ)، والحروب الأهلية بين علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان ؓ، ومنذ تلك الحقبة بدأ الاستفسار عن المصدر بشكل عام.

الموضوعات. وكتاب الشوكاني (ت 1250هـ)، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية. وكتاب العامري الغزي (ت 1143هـ)، الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث. وكتاب الألباني (ت 1420هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعية. انظر: الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الإدريسي (ت 1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبيان كتب السنة المشرفة، تق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط6. 1421هـ، ج1، ص(149-150). ومحي الدين عطية، وصلاح الدين حنفي، ومحمد خير رمضان يوسف، دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، دار ابن حزم، بيروت، 1416هـ، ص(719-729).

⁽⁸³⁾ مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، ص396. وانظر: الشوكاني، محمد بن علي (ت 1250هـ)، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية، دار الكتب العلمية، مصر، بط. 1416هـ، ص(320-408).

وقد أخطأ من زعم أن شعبة هو أول من نقد الأحاديث رواية ودراية؛ لأن نقد المتن والأسانيد بدأ بعد وفاة النبي ﷺ. فإن الصحابة رضي الله عنهم أمثال أبي بكر الصديق⁽⁸⁴⁾، وعمر الفاروق⁽⁸⁵⁾، وعبد الله بن عباس⁽⁸⁶⁾، وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها⁽⁸⁷⁾ فهم أول من فتشوا عن الإسناد والمتن، وتحروا عن ناقل الخبر، وسلك مسلكهم ذلك في التابعين أمثال سعيد بن جبير

⁽⁸⁴⁾ أخرج الإمام مالك بسند حديثاً عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: "جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها، فقال أبو بكر رضي الله عنه: ما لك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس. فسأل الناس؛ فقال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري رضي الله عنه فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة؛ فأنفذه أبو بكر الصديق". مالك بن أنس الأصبحي المدني (ت 179هـ)، الموطأ، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، بط. 1406هـ، ج2، ص513. وانظر: عبد الرزاق الصنعاني (ت 211هـ)، المصنف، تق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط2. 1403هـ، ج10، ص274. وأحمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، مسند أحمد، تق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ، ج29، ص499.

⁽⁸⁵⁾ أخرج الإمام مالك بسند حديثاً "أن أبا موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب، فستأذن ثلاثاً ثم رجع. فأرسل عمر بن الخطاب في أثره، فقال: مالك لم تدخل؟ فقال أبو موسى: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الاستئذان ثلاثاً. فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع. فقال عمر: ومن يعلم هذا؟ لئن لم تأتيني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا. فخرج موسى حتى جاء مجلساً في المسجد يقال له مجلس الأنصار. فقال: إني أخبرت عمر بن الخطاب: أي سمعت رسول الله ﷺ يقول: الاستئذان ثلاثاً. فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع. فقال: لئن لم تأتيني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا. فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي. فقالوا لأبي سعيد الخدري: قم معه. وكان أبو سعيد أصغرهم فقام معه. فأخبر ذلك عمر بن الخطاب. فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أتهمك. ولكني خشيت أن يقول الناس على رسول الله ﷺ: "المصدر نفسه، ج5، ص1403. وانظر: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، سنن أبي داود، تق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، بط. بس. ج4، ص346.

⁽⁸⁶⁾ "لما بلغ ابن عباس حديث أبي هريرة أن "ولد الزنا شر الثلاثة" فقال: لو كان شر الثلاثة ما استؤني بأمه أن ترجم حتى تضعه. واستدلّاه معقول لأنه لو كان ولد الزنا شر الثلاثة أو لا يدخل الجنة لما كان الانتظار بأمه حتى تضعه بل كان الأولى أن ترجم وهو في بطنها". انظر: د. مسفر عزام، مقاييس نقد متون السنة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض - السعودية، 1404هـ، ص64.

⁽⁸⁷⁾ مما فتش ونقد عائشة من الأحاديث النبوية "أن عباس بلغها حديث عمر بن الخطاب أن الميث يعذب ببعض بكاء أهله. فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما أنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها فقال: إنهم يبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها". مالك، الموطأ، ج1، ص234. وانظر: البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، صحيح البخاري، تق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ، ج2، ص80. ومسلم، صحيح مسلم، ج2، ص643.

(ت 95هـ)، والشعبي (ت 100هـ)، وابن سيرين (ت 110 هـ)، والزهري (ت 124 هـ) في نقد الأحاديث
رواية ودراية⁽⁸⁸⁾.

وأما استنتاج جونبل عما رُوي في شعبة بأن نقد الحديث بدأ متأخراً، فهو خلاف الواقع؛
لأن نقد الرواية والدراية كان قبل شعبة، ولكنه كان أول من وسّع الكلام في الجرح والتعديل،
وانقطاع الأسانيد واتصالها. ويمكن تأويل تلك الرواية بأن شعبة أول من فتش عن الرواة بالعراق
كما يستفاد من قول الإمام الشافعي: "لولا شعبة ما عُرِفَ الحديث بالعراق"⁽⁸⁹⁾، وقد أفاد ابن
حبان مثله بأن شعبة هو "أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين"⁽⁹⁰⁾.

وقد اثبت الحقائق التاريخية أن "نقد الحديث" لم يبدأ متأخراً بل كان له وجود في القرن
الأول؛ وإن كان هناك فرق بين نقد الحديث في القرن الأول وما بعده من القرون التي طُوّرت
فيها علوم الحديث والتاريخ والتفسير. وهو أن النقد في القرن الأول كان عامة على محتوى
الرواية دون الراوي لعدالتهم بإجماع الأمة بأن من روى عن النبي ﷺ من أصحابه ﷺ كلهم
عدول، واحتمال الكذب منهم على رسول الله ﷺ معدوم من علمهم بعقوبة الكذب عليه، فلم
يتعرض النقاد في بداية القرن الأول الهجري إلى نقد راوي الحديث، وقد شهد بذلك نقد الخلفاء
الراشدين⁽⁹¹⁾ وابن عباس وعائشة ﷺ⁽⁹²⁾، بأنهم كانوا يعبرون عن الخطأ في الرواية بنسيان

⁽⁸⁸⁾ أبو سفيان باجو، العلة وأجناسها عند المحدثين، دار الضياء - طنطا، 1426هـ، ص (26-28).

⁽⁸⁹⁾ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت،
1403هـ، ص 90.

⁽⁹⁰⁾ ابن حبان، محمد بن حبان التميمي (ت 354هـ)، الثقات، طبع تحت مراقبة: د. محمد عبدالمعيد خان مدير
دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، 1393هـ، ج 6، ص 446.

⁽⁹¹⁾ منها: ورد في تنبيه حديث "الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك فأدخل وإلا فارجع" لما طلب عمر بن الخطاب ﷺ
بينة من أبي موسى الأشعري ﷺ، فذهب وحضر أبا سعيد الخدري، فقال له عمر بن الخطاب ﷺ: "أما إني لم
أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ". مالك، الموطأ، ج 2، ص 964. وانظر: أبو داود، سنن،
ج 4، ص 346.

⁽⁹²⁾ قد ورد في كتب الحديث أن أكثر من مرة نقدت عائشة رضي الله الأحاديث ولم يطعن في عدالة الراوي بل
قالت أنه نسي أو أخطأ كما قالت في حديث عمر بن الخطاب ﷺ "أن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه" يغفر
الله لأبي عبد الرحمن، أما أنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ. وكذلك لما بلغ إليها حديث أبي هريرة ﷺ "ولد الزنى

الراوي، أو تأخر قدومه إلى مجلس النبي ﷺ، ولم يطعنوا في عدالته قط. لكن بعد ما رحل خيار الأمة ﷺ، وظهرت الفتن، والكذب في الناس فبدأ المحدثون يفتشون عن الرواة، ولا يأخذون الأحاديث إلا عن الثقات.

وقد استمر اهتمام المحدثين بالسنة حتى حفظوا أحوال كل من له علاقة بالرواية عن النبي ﷺ في القراطيس في القرون الأخيرة، وألفت الكتب في الطبقات وتراجم الرواة جرحاً وتعديلاً، ويعد هذا الاهتمام بالحديث سنداً وامتناً من مزايا هذه الأمة، بأن لديهم تاريخاً كاملاً مكتوباً لكل من نقل شريعتهم وما نقله إليهم⁽⁹³⁾.

وأما وجود النقد في بداية الصدر الأول فدلّيل على وجود السند في بداية القرن الأول؛ حيث أن صحة الحديث تعلم بصحة الإسناد، كما أشار إلى ذلك ابن الأثير (ت 606هـ) بقوله "واعلم أن الإسناد في الحديث هو الأصل، وعليه الاعتماد، وبه تعرف صحة الحديث وسقمه"⁽⁹⁴⁾. وإن كان السند لم يكن بشكل متطور في عهد الصحابة ﷺ لقرب عهدهم بالنبي ﷺ، وهم من نطق القرآن بعدلتهم، ولم يكن احتمال الكذب في عهدهم أصلاً، فلم يروا الحاجة إلى ذكر مصادرهم لتقّتهم في بعضهم، ورغم كل هذا نجد في كتب الحديث أن الصحابة ﷺ كانوا يصرّحون بمصادرهم في بعض الأحاديث ليعلم تلاميذهم بأنهم لم يسمعوها كل ما روي عن النبي ﷺ بل سمعوا أحياناً من أصحابهم ﷺ حين غيابهم عن مجلس النبي ﷺ، أو انشغالهم بأمر البيت، والزراعة، والتجارة؛ لذلك لما حدّث أنس بن مالك بحديث عن رسول الله ﷺ فقال رجل:

شر الثلاثة" فقالت : رحم الله أبا هريرة، أساء سمعا فأساء إجابة. مالك، الموطأ، ص234. وانظر: مسلم، صحيح مسلم، ج2، ص643. والطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد المصري (ت 321هـ)، شرح مشكل الآثار، تق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1415هـ، ج2، ص367.

⁽⁹³⁾ د. محمود أحمد غازي (ت 2010)، محاضرات حديث، الفيصل ناشران وتاجران كتب، لاهور - باكستان، ط6. 2010، ص54.

⁽⁹⁴⁾ ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الجزري (ت 360هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تق: عبدالقادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، الكويت، 1389هـ، ج1، ص109.

أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فغضب غضباً شديداً، وقال: والله ما كل ما نحدّثكم به سمعناه من رسول الله ﷺ، لكن كان يحدث بعضنا بعضاً، ولا يهتم بعضهم بعضاً⁽⁹⁵⁾.

ولا شك أن الصحابة رضي الله عنهم لم يمكنهم الحضور لكل مجالس النبي ﷺ لانشغالهم بأعمالهم لكنهم كانوا أحرص الناس على حفظ الحديث، وتعلم الأحكام الشرعية كما يدل على ذلك تناوب عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع جاره لحضور مجلس رسول الله ﷺ وسماع الحديث عنه كما أخرج المحدثون في كتب العلم حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالى المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك"⁽⁹⁶⁾.

وبالبحث في المجموعات الحديثية قد تبين لنا أن أبا هريرة رضي الله عنه كان من مكثري الحديث لكنه قد صرح على مصدره في أكثر من موضع مثل: حديث (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) بأنه سمعه من بصرة بن أبي بصرة الغفاري⁽⁹⁷⁾. وحديث في الغسل يوم الجمعة (إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل) بأنه سمعه من عمر بن الخطاب رضي الله عنه⁽⁹⁸⁾. وكذلك ابن عمر رضي الله عنهما رغم أنه قد صحب النبي ﷺ في حله وترحاله لكنه لم يسند كل حديث إلى رسول الله ﷺ،

(95) الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 405هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دارالكتب العلمية، بيروت، بط. 1411هـ، ج 3، ص 365.

(96) عبد الرزاق، أبو بكر ابن همام بن نافع اليماني الصنعاني (ت 211هـ)، الأمالي في آثار الصحابة، تق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، بط. بس. ص 60. وانظر: أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 1، ص 348. والبخاري، صحيح البخاري، ج 1، ص 29.

(97) مالك، الموطأ، ج 2، ص 105. وانظر: الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير (ت 219هـ)، مسند الحميدي، تق: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق - سوريا، بط. 1996، ج 2، ص 181. أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 3، ص 267. أحمد بن مخلص الشيباني (ت 287هـ)، الأحاد والمثاني، تق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض - السعودية، 1411هـ، ج 2، ص 247.

(98) أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود البصري (ت 204هـ)، مسند، تق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، 1419هـ، ج 1، ص 56. وانظر: ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن العباسي (ت 235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ، ج 1، ص 433. وأحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 1، ص 252.

أحياناً يروي الحديث عن أبيه⁽⁹⁹⁾ مثل: تعذيب الميت بالنيابة عليه⁽¹⁰⁰⁾، وابن عباس ابن عم رسول الله ﷺ، من فقهاء الصحابة ﷺ لكنه أضاف أكثر من حديث إلى صحابي آخر مثل حديث (لا تطروني كما أطرت النصارى) أسنده إلى عمر بن الخطاب ﷺ⁽¹⁰¹⁾، وكذلك ذكره مصدراً لحديثه الذي أخرجه البخاري في صلاة الجنازة على رأس المنافقين عبد الله بن أبي ابن سلول⁽¹⁰²⁾، وقد ورد في أكثر من حديث مصدره أبو هريرة ﷺ مثل حديث (من أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس)⁽¹⁰³⁾.

وقد لا يذكرون مصادرهم إلا عند الحاجة لها، ويكفيها في هذا الباب حديث عائشة رضي الله عنها في الركعتين بعد العصر، بأنها لم تسمعه من رسول الله ﷺ وإنما حدثتها أم

⁽⁹⁹⁾ بعد البحث في أمهات كتب الحديث، ظهر لنا أنه أضاف عدد أكبر من "الموقوفات" إلى أبيه أيضاً، وقد أخرجها المحدثون بأسانيدهم في مؤلفاتهم مثل مالك، والشافعي، والحميدي، وعبد الرزاق، وأحمد بن حنبل، والترمذي. منها حديث "من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع"، وحديث "ما سقت الأنهار، والسماء، والعيون فالعشر، وما سقى بالرياء فنصف العشر" وحديث "بيع أمهات الأولاد حرام، إذا ولدت الأمة لسيدها فليس عليها رق بعده". انظر: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت 182هـ)، كتاب الآثار، تق: أبو الوفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس. ص 192. وعبد الرزاق، المصنف، ج 4، ص 134. ومالك، الموطأ، ج 4، ص 882.

⁽¹⁰⁰⁾ أبو داود الطيالسي، مسند، ج 1، ص 19.

⁽¹⁰¹⁾ معمر بن راشد البصري (ت 153هـ)، الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، تق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، باكستان، ط 2. 1403هـ، ج 2، ص 273. وانظر: أبو داود الطيالسي، مسند، ج 1، ص 29. الحميدي، مسند الحميدي، ج 1، ص 162.

⁽¹⁰²⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 2، ص 97. وانظر: البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي (ت 292هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - السعودية، 2009، ج 1، ص 298. والنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت 303هـ)، السنن الكبرى، تق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ، ج 2، ص 439. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج 1، ص 70.

⁽¹⁰³⁾ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 13، ص 208. وانظر: مسلم، صحيح مسلم، ج 1، ص 425. وأبو داود، سنن أبي داود، ج 1، ص 112.

سلمة رضي الله عنها⁽¹⁰⁴⁾، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في (من أدرك الفجر جنبًا فلا يصوم) بأنه ذكر مصدره بعد ما ذهب إليه عبد الرحمن، وأخبره بإنكار أمهات المؤمنين لحديثه، فقال: لم أسمعه من رسول الله ﷺ، وإنما سمعته من الفضل بن عباس⁽¹⁰⁵⁾، وكذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه في "الربا في الدين" بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ وإنما سمعه من أسامة بن زيد رضي الله عنه⁽¹⁰⁶⁾، وكذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قتل عمار بن ياسر رضي الله عنه (يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية) بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ بل حدثه أصحابه رضي الله عنهم⁽¹⁰⁷⁾، وقد صرح في رواية بأن أبا قتادة الأنصاري حدثني وهو خير مني⁽¹⁰⁸⁾.

ولا ريب في وجود الوضع في القرن الأول بعد ظهور الفتن، لكن ليس معنى ذلك أن كل من كان يخلق حديثًا ويسنده إلى رسول الله ﷺ كان يقبله المسلمون في غمضة عين كما زعم جونبل، بل كان المحدثون لهم بالمرصاد في كل قرن، ويميزون بين الطيب والخبث،

(104) أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 44 ص 209-256. وانظر: الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي (ت 360هـ)، المعجم الأوسط، تق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، بط. بس. ج 4، ص 255. ورواه أيضًا في المعجم الكبير، تق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية- القاهرة، 1415هـ، ج 23، ص 249.

(105) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي (ت 204هـ)، مسند، تق: محمد عابد السندي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بط. 1370هـ، ج 1، ص 259. وانظر: مسلم، صحيح مسلم، ج 2، ص 779. وأبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الأسفراييني (ت 316هـ)، مستخرج أبي عوانة، تق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، 1419هـ، ج 2، ص 200.

(106) علي بن الجعد البغدادي (ت 230هـ)، مسند ابن الجعد، تق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، 1410هـ، ص 249. وانظر: أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 36، ص 129. ومسلم، صحيح مسلم، ج 3، ص 1217. والفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق (ت 272هـ)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، ط 2، 1414هـ، ج 2، ص 72.

(107) أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج 17، ص 53.

(108) ابن مخلد الشيباني، الأحاد والمثاني، ج 3، ص 436. وانظر: النسائي، السنن الكبرى، ج 7، ص 468. وأبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت 430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة - بجوار محافظة مصر، بط. 1394هـ، ج 7، ص 197.

ويشهد بذلك تثبُّت الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم، فلما قيل لعبد الله بن المبارك في الأحاديث الموضوعة فقال: "يعيش لها الجهابذة" (109).

وقد نرى في ضوء ما سلف أن جونبل تجاهل الحقائق التاريخية الثابتة؛ لذلك نفى وجود الإسناد ونقد الحديث في القرن الأول الهجري، وزعم أن الوضاعين قد اغتتموا هذه الفرصة لاختلاق الأحاديث، ونسبتها إلى رسول الله ﷺ، ولم يذكر على إدعائه ما يقنعه الباحث حول هذا الموضوع في هذا الباب.



(109) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت 327هـ)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن- الهند، 1271هـ، ج1، ص3. وانظر: الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشافعي (ت 794هـ)، التذكرة في الأحاديث المشتهرة، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، 1406هـ، ص29.

1.3. نظرية جونبل في السلسلة الذهبية

إن مصطلح "السلسلة الذهبية" من المصطلحات المعروفة لدى الباحثين في علم الحديث، والمقصود بها أصح الأسانيد عند الفقهاء والمحدثين رغم اختلافهم فيه، وموقفهم من رجال السند؛ لذلك نرى في كتب علم الحديث اختلافاً كبيراً بين أرباب الحديث في إطلاق "أصح الأسانيد" على السند، ويشهد بذلك أن أصح الأسانيد عند إسحاق بن راهويه (ت 238هـ)، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة الرازي: ما رواه الزهري عن سالم، عن أبيه، لضبطه، وجلالته في أصحاب سالم⁽¹¹⁰⁾. وعند أبي بكر بن أبي شيبة، وعبد الرزاق: أصح الأسانيد ما يرويه الزهري عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي⁽¹¹¹⁾. وكذلك رجح عمرو بن علي الفلاس (ت 249هـ)، وعلي بن المديني (ت 234هـ)، رواية محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي، وقالوا: هو من أصح الأسانيد⁽¹¹²⁾. رغم اختلاف المحدثين في أصح الأسانيد سنتحدث في هذا

⁽¹¹⁰⁾ ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (ت 643هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث، تق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، مصر، 1423هـ، ص 81. وانظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ، ص 25. وابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت 774هـ)، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، تق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 2004، ص 22.

⁽¹¹¹⁾ الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشافعي (ت 794هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض - السعودية، 1419هـ، ج 1، ص 38. وانظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص 82. وإبراهيم الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى القاهري، (ت 802هـ)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، تق: صلاح فتحى هلال، مكتبة الرشد، 1418هـ، ج 1، ص 69.

⁽¹¹²⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص 15. وانظر: ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي القشيري (ت 702هـ)، الاقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس. ص 6. والعراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت 806هـ)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - السعودية، 1389هـ، ص 22.

المبحث عن السند الذي يروي فيه مالك عن نافع عن ابن عمر وهو أصح الأسانيد عند الإمام البخاري⁽¹¹³⁾.

وقبل الخوض في الموضوع لا بد لباحث في علم الحديث من معرفة فائدة علمية بأن لا يُحمل اختلاف المحدثين في رجال السند، وإطلاقهم على بعض الأسانيد أصح الأسانيد بأن المراد به أصح الأسانيد مطلقاً بل يعنى به أنه أصح الأسانيد لصحابي دون آخر كما هو مفهوم من منطوق كلام الحاكم النيسابوري تعليقاً على اختلاف المحدثين في أصح الأسانيد في كتابه فقال: "فذكر كل واحد منهم ما أدى إليه اجتهاده في ذلك، ولكل صحابي رواية من التابعين، ولهم أتباع، وأكثرهم ثقات لا يمكن أن يقطع بالحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد"⁽¹¹⁴⁾.

فكل ما يرويه مالك عن نافع، عن ابن عمر أصح عند الإمام البخاري، وقد زاد لهذا السند راوٍ آخر من أئمة الحديث والفقهاء، وهو الإمام محمد بن إدريس الشافعي الذي يعتبر من أجَلِّ الرواة عن مالك حتى نقل ابن الصلاح إجماع أهل الحديث أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجَلُّ من الشافعي⁽¹¹⁵⁾، وقد قال عنه أبو منصور عبد القاهر التميمي (ت 429هـ): هو من أجَلِّ

⁽¹¹³⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص 82. وانظر: النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ص 25. والعراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت 806هـ)، شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، تق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1423هـ، ج 1، ص 106. وابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، 1422هـ، ص 77.

⁽¹¹⁴⁾ الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 405هـ)، معرفة علوم الحديث، تق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. 1977، ص (54-55).

⁽¹¹⁵⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص 83. وانظر: الزركشي الشافعي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج 1، ص 141. وإبراهيم الشافعي، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، ج 1، ص 80.

الأسانيد⁽¹¹⁶⁾. ويدل على ثقة المحدثين به أن الحافظ ابن حجر العسقلاني قد أخرج به مائة حديث، وسميت هذه المجموعة "بأحاديث السلسلة الذهبية"⁽¹¹⁷⁾.

وقد أكتشف من تتبع دراسات جونبل، وأسلافه بأنهم هجموا على صحة "السلسلة الذهبية" ورجالها بإثارة بعض الشبهات حولها، والحق أنها من أوثق طرق النقل لدى الفقهاء والمحدثين، وقد روي بها من الأحاديث في الأحكام الأصلية، والفرعية، وغيرها من موضوعات الدين. والظاهر من الشبهات التي أثارها المستشرقون حول السنة في كتبهم أنها تدور حول أوثق الرواة في السند، وكذلك حول أصح سند في الأسانيد. وكذلك قد لاحظنا من تتبع دراسات المستشرقين حول السنة أن النقاد منهم لم يتكلموا في كل راوٍ في السند بل تكلموا فيمن عليه مدار السند، وله حظ كبير في نقل السنة إلى الأجيال القادمة ونشرها أمثال الزهري، ومالك، وشعبة، ونافع، وغيرهم.

يمكننا أن نلخص الشبهات التي أثارها جونبل حول "السلسلة الذهبية"، ورجالها في كتبه، ومقالاته الخاصة عن هذا السند في النقاط التالية:

1. اسم "نافع" موضوع؛ لذلك لا نجده في كتب الرجال بعد القرن الثاني الهجري⁽¹¹⁸⁾.
2. نافع لم يكن شيخاً للإمام مالك بن أنس كما زعم المسلمون للفارق العمري بينهما، وهذا يعني استحالة استماع مالك عنه⁽¹¹⁹⁾.

⁽¹¹⁶⁾ ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص(16-82). وانظر: الجعبري، أبو إسحاق إبراهيم بن عمر (ت732هـ)، رسوم التحديث في علوم الحديث، تق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، 1421هـ، ص56. وإبراهيم الشافعي، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، ج1، ص80.

⁽¹¹⁷⁾ أحاديث السلسلة الذهبية: هذه الورقات تحتوي على أحاديث السلسلة الذهبية فيما رواه الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، وهذه السلسلة هي أصح الأسانيد كلها، كما ورد عن البخاري وهي مائة حديث مروي بهذا الإسناد. طبعها دار ابن خزيمة سنة 1434 هـ بمراجعة ناصر بن سعيد السيف.

⁽¹¹⁸⁾ "As in the case with a few other names, the name of Nafi seems to have become gradually more popular in the course of the first one and a half centuries after which it virtually disappears". Juynboll, **Muslim tradition**, p.142.

⁽¹¹⁹⁾ 1- "But taking Malik's words at face value, one is justified in harbouring doubts as to why the most crucial ties between hadith transmitters, whose alleged years of death are so far apart always seem to depend on the all but unavoidable claims that people in those days reached incredibly advanced ages before dying. If we assume that Malik became really Nafi's pupil while in his late teens, that leads to the inevitable conclusion that, when he died in 179, Malik had reached the respectable age, especially for that day and age of eighty plus".

3. لا نعرف عن نافع إلا قليلاً عن طريق مالك، وليس له ترجمة كاملة، ومفصلة في كتب الطبقات والتراجم المتقدمة مثل: "طبقات ابن سعد"، وكذلك كل ما وصل إلينا عنه فيه تعارض⁽¹²⁰⁾.

4. قيل إنه أُرسِلَ في عهد "عمر بن عبد العزيز" إلى مصر، لكن لم نجد له تذكرة في كتاب الولاة والقضاة للإمام الكندي، وفتوح مصر والمغرب لابن عبد الحكم المصري (ت 257هـ)⁽¹²¹⁾.

5. كل ما روي بسند مالك، عن نافع، عن ابن عمر وضعه أصحاب الكتب الستة أو شيوخهم⁽¹²²⁾.

1.3.1. تقييم ادعاءات جونبل حول نافع

طوّر جونبل حسب منهجه نظرية جوزيف شاخت الذي أثار الشبهات حول رجال الحديث، وقَدّم عن طريقها نظرية التشكيك حول الأحاديث النبوية، وهو الذي تكلم عن فارق السن بين مالك وشيخه نافع مولى ابن عمر، وشك في علاقتهما تاريخياً، وأن يكون مالك قد

2- "While questioning these supposedly advanced ages we stumble upon certain anomalies. This happens to be also the case with Malik".

3- "The conclusion seems to present itself that on the basis of this chronology he could not possibly have been his pupil". Ibid, pp. (220-221).

⁽¹²⁰⁾ 1- "And there are few people of whose life's histories so little is known and so much that is contradictory is spread as Nafi's. In fact, all data found in early Islamic sources on, and related to, Nafi amount to an array of paradoxes of varying size".

2- "What is more, in two of the major sources dealing Tabaqat-wise with Medina's successors, Ibn Sa'd's Kitab at-Tabaqat al-kabir and Ibn al-Jawzi's Sifat as-safwa, Nafi's name is conspicuously absent there..."

3- "In the case of a person such as Nafi, whom the sources, if they contain anything on him at all, describe as shadowy at most". Juynboll G.H.A, (1996). "Nafi, the Mawla of the Ibn Umar, and his Position in Muslim Hadith Literature", **Der Islam**, 73 (I), pp. (217-218).

⁽¹²¹⁾ 1) "Nafi is said to have been sent by Umar b. Abd al-Aziz to Egypt in order to teach sunan to the population there, But in the source in which one would in the first place expect this allegation to be confirmed, Kindi's Kitab al-wulat wa'l- quddat, there is no trace of Nafi".

2) "It is not confirmed in Ibn Abd al Hakam's Fatuh Misr either". Ibid. p. 217.

⁽¹²²⁾ "It will appear that all of them are Single Strands, for which as we may have come to realize above, only the collectors or possibly their teachers can be held responsible". Ibid, p. 232; Motzki Harald, (2010). **Analysing Muslim Tradition, Wither hadith studies**, chapter two, Brill, Leiden Boston, p. 49.

درس مع نافع، وروى عنه الأحاديث⁽¹²³⁾، وطعن مالك وغيره بوضع الأحاديث المروية بهذا السند، واستخدام اسم "نافع" في مثل هذه الأسانيد⁽¹²⁴⁾.

وقد اختار جونبل الطريق نفسه، فاستهدف "نافعاً" -وهو من أجل الرواة- باتهاماته، ورفض دوره تماماً في نقل الأحاديث إلى أجيال لاحقة كما رفض وجوده تاريخياً، وجعل كل ما نقل عنه موضوعاً. فالمتبادر إلى الذهن من دراسات شاخت، وجونبل حول الأسانيد، والثقافات من الرواة أنّ سبب طعنهما في روايات نافع، والسلسلة الذهبية ظاهر كما أشرنا إليه سابقاً بأن من منهج المستشرقين الطعن في كل ما هو موثق لدى المسلمين، ولا ريب في السلاسل الذهبية عامة والتي نتحدث عنها -رواية "مالك عن نافع عن ابن عمر" - خاصة بأنها من الأسانيد التي يثق فيها السلف، والخلف في نقل التراث الإسلامي من الصدر الأول إلى ما بعده حتى بعض العلماء قدّم هذه السلسلة على رواية البخاري، ومسلم إن تفرد بها أحدهما ولم يخرجها من أجل تضمنها على مالك بن أنس، وشيخه الجليل نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه كما نقله ابن حجر العسقلاني قال: "لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وُصِفَتْ بكونها أصحّ الأسانيد، كمالك عن نافع، عن ابن عمر، فإنه يُقدّم على ما انفرد به أحدهما"⁽¹²⁵⁾.

وقد تبين لنا من تتبع أسانيد الشيخين في صحيحيهما بأن كلا منهما أخرج الأحاديث بهذا السند في أصل الباب لثقتهم به، واعترف به شاخت⁽¹²⁶⁾، وجونبل في دراساتهم أيضاً بأنه من أجل الأسانيد لدى المسلمين⁽¹²⁷⁾. ولو شكك في "السلسلة الذهبية" -مالك عن نافع عن ابن عمر- لذهبت الثقة فيما أخرجها الشيخان في صحيح البخاري، ومسلم وهما من أصح الكتب بعد كتاب الله بين كتب الحديث لدى المسلمين، وانعدمت الثقة بالمجموعات الحديثية

⁽¹²³⁾ "But as Nafi died in A.H 117 or thereabouts, and Malik in A.H 179, there association can have taken place, even in the most generous estimate, only when Malik was a little more than a boy, It may even be questioned whether Malik, whom shafi' charged elsewhere with concealing imperfection in his *Isnads* did not take over in written form traditions alleged to come from Nafi". See: Schacht, **The Origins of...**, pp. (176-177).

⁽¹²⁴⁾ "And the bulk of traditions which go under his name must be credited to anonymous traditionists in the first half of the second century A.H". Ibid, p. 179.

⁽¹²⁵⁾ ابن حجر العسقلاني، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، ص 77.

⁽¹²⁶⁾ "Because the *Isnad* Malik-Nafi- Ibn Umar is of the best, if not the very best, according to the Muhamamdan Scholars". Schacht, **The Origins of...**, p. 176.

⁽¹²⁷⁾ "More often than not Malik figures in Muslim's usul, mostly with the Nafi strands...". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 240.

الأخرى، ولهذا يحاول المستشرقون التشكيك في هذه السلسلة، ورواتها لكي يشك الناس في محتوى الصحيحين، وألا يثقوا بهما في نقل السنة وحفظها.

وسنتكلم بالتفصيل عن كل ادعاءات جونبل في السطور التالية باستثناء موضوعي "مدار الحديث، ودراسة الأسانيد"؛ لأن هارلد موتزكي درسهما في مقالته الشهيرة عن نافع⁽¹²⁸⁾، فقد كفانا مؤونة ذلك؛ لأنه قد قيّم كل ما قاله جونبل عن موضع نافع في السند، وعن المدار الحقيقي، فلا نعيد كلامه خشية التكرار، والإطالة بلا فائدة.

1.3.1.1. ادعاء جونبل حول عدم نافع في القرن الثالث الهجري

اسمه ونسبه: هو أبو عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الإمام المفتي، وأحد كبار أئمة التابعين بالمدينة المنورة، وكان من أهل أبر شهر⁽¹²⁹⁾، دَيْلَمِيّ الأصل، مجهول النسب، أصابه ابن عمر صغيراً في إحدى مغازيه، فأحضره إلى المدينة، وأسلم وحسن إسلامه، وهو ممن لازم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ملازمة طويلة، فسمع منه الحديث والفقه⁽¹³⁰⁾.

(128) Motzki, *Analyzing Muslim Traditions*... pp. (50-61).

وقد كتبت د. فاطمة دراسة تفصيلية عن الراوي المشارك، ونقدت فيها نظرية الراوي المشارك مفصلاً. انظر:

Kizil Fatma, *Müşterek râvi teorisi ve tenkidi*, İstanbul: İSAM Yayınları, 2013, 543 s

(129) أبر شهر: بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الراء بعدها شين معجمة مفتوحة تليها هاء ساكنة. وهي كلمة فارسية، معنى (أبر) : (الغيم)، و(شهر) البلد. وقيل إنها اسم لمدينة نيسابور بخراسان. انظر: صفّي الدين الحنبلي، عبد المؤمن بن عبد الحق (ت 739هـ)، **مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، دار الجبل، بيروت، 1412هـ، ج1، ص 11. وانظر: الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي (ت 626هـ)، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، بط. 1995، ج1، ص 65.

(130) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي (ت 230هـ)، **الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم**، تق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط2. 1408هـ، ص 142. وانظر: ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين المري (ت 233هـ)، **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، تق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة - السعودية، 1399هـ، ج3، ص (162-249). والبخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، **التاريخ الكبير**، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، بط. بس. ج8، ص 88. وابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد الأريلي (ت 681هـ)، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، بط. 1994، ج5، ص 367.

شيوخه: روى نافع عن عبد الله بن عمر، وأبي هريرة، ورُبَيْع بنت مُعَوِّذ، وأمّ المؤمنين عائشة، ورافع بن خَدِيج، وأبي سعيد الخُدْري، وأمّ سَلَمَة، وأبي لُبابة بن عبد المنذر، وصفية بنت أبي عُبَيْد زوجة مولاة، وسالم، وعبد الله، وعبيد الله، وزيد عليه السلام أولاد مولاة، وطائفة من المحدثين الكبار في عصره.

تلاميذه : روى عنه الزُّهري، وأيوب السَّخْتَيَاني، وعبيد الله بن عمر، وأخوه عبد الله وزيد بن واقد، وحמיד الطويل، وأسامة بن زيد، وابن جريج، وعقيل ويكير بن عبد الله بن الاشج، وابن عون، ويزيد بن عبد الله بن الهاد، ويونس بن عبيد، ويونس بن يزيد، وإسماعيل بن أمية، وأبو بكر، وعمر بنو محمد بن زيد العمري، وجريير بن حازم، وجُوَيْرِيَة بن أسماء، وفليح بن سليمان، ومالك، والليث، ونافع بن أبي نعيم، وخلق سواهم ⁽¹³¹⁾.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

وقد عدّه المؤرخون، وكتَّابُ السِّيَر ثقةً كثير الحديث، ويروي أن الخليفة الأموي العادل عمر بن عبد العزيز عليه السلام بعث نافعًا إلى مصر ليعلم أهلها السُّنن، كما ولّاه صدقات اليمن ⁽¹³²⁾. وكان نافعًا علامةً في الفقه، كثير الرواية للحديث، ويُعد الإمام مالك بن أنس أشهر مَنْ لازمه وحدث عنه، ويعتمد عليه في جميع ما رواه عنه، قال عنه الإمام مالك: إذا قال نافع شيئًا فاختم عليه، وقال الإمام البخاري: أصحُّ الأسانيد كلّها أسانيدُ مالك عن نافع عن ابن عمر. ويروي

⁽¹³¹⁾ مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ)، الكنى والأسماء، تق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- السعودية، 1404هـ، ج1، ص473. وانظر: النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت 303هـ)، الطبقات، تق: مشهور حسن- عبد الكريم الوريكات، مكتبة المنار، الأردن-الزرقاء، 1408هـ، ص53. والمزي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (ت 742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400هـ، ج2، ص298-301.

⁽¹³²⁾ ابن سعد، الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ص144. وانظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676هـ)، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بط. بس. ج2، ص124. والمزي، تهذيب الكمال، ج29، ص304.

عن نافع أنه كان يجلس بعد صلاة الفجر في المسجد يعلم الناس أمور دينهم حتى تطلع الشمس (133).

وقد أثنى العلماء والمؤرخون على نافع ووصفوه بأوصاف شتى، وكلها تدل على غزارة علمه وورعه، وإيمانه، وعرف العلماء له مكانته فأنزلوه المنزلة اللائقة به، حيث قال عنه الحافظ الذهبي: هو الإمام، المفتي، الثبت، عالم المدينة، رواية ابن عمر رضي الله عنهما (134). وقال عنه ابن سعد: ثقة، كثير الحديث (135). وقال سفيان بن عيينة: أي حديث أوثق من حديث نافع (136)؟ وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، خرج له الأئمة الستة (137). وقال عبد الرحمن بن خراش: نافع ثقة نبيل (138).

واختلف العلماء في تاريخ وفاته لكن رُوي أنه لما احتُضر نافع بكى، فقيل: ما يبكيك؟ قال: ذكرت سعد بن معاذ وضغطة القبر (139)، وتوفي سنة سبع عشرة ومائة للهجرة (140)، وقيل

(133) روى ابن وهب، عن مالك قال: "كنت آتي نافعا، وأنا غلام حديث السن، فينزل ويحدثني، وكان يجلس بعد الصبح في المسجد لا يكاد يأتيه أحد...". انظر: ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن (ت 571هـ)، تاريخ دمشق، تق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، بط. 1415هـ، ج 61، ص 436. والذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، سير أعلام النبلاء، تق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، 1405هـ، ج 5، ص 98.

(134) المصدر نفسه، ج 5، ص 95.

(135) ابن سعد، الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ص 142.

(136) ابن أبي خيثمة، أحمد بن أبي خيثمة (ت 279هـ)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، تق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 1427هـ، ج 2، ص 215. وانظر: ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي (ت 385هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، 1404هـ، ص 240.

(137) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، تقريب التهذيب، تق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، 1406هـ، ص 559.

(138) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 5، ص 98.

(139) الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تق: د. بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003، ج 3، ص 328.

(140) ابن سعد، الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ص 144.

سنة تسع عشرة ومائة للهجرة⁽¹⁴¹⁾، وشذ الهيثم بن عدي، وأبو عمر الضرير فقالوا: مات سنة عشرين ومائة⁽¹⁴²⁾.

1.3.1.1.1. وجود نافع بعد القرن الثاني الهجري

يعتقد جونبل أن اسم "نافع" موضوع، وليس له وجود تاريخي؛ لذلك لا نجد أحدًا سُمي به بعد القرن الثاني الهجري⁽¹⁴³⁾، وهذا من أهم أدلته التي ذكرها للتشكيك حول وجود "نافع مولى ابن عمر" عليه السلام تاريخيًا. وقد بحثنا عن هذا الادعاء في كتب التاريخ، والطبقات والتراجم، والأنساب فوجدنا أن اسم "نافع" لم يُفقد بعد القرن الثاني كما ادعاه جونبل، بل نجد روايةً سُموا باسم "نافع"، وعاشوا بعد القرن الثاني الهجري مثل: **نافع بن خالد الطاحي البصري**⁽¹⁴⁴⁾ الذي ذكره خليفة بن الخياط (ت 240هـ) في طبقاته⁽¹⁴⁵⁾، وعاش في القرن الثالث الهجري، والدليل على ذلك أنه من أجل شيوخ أبي يعلى الموصلي المولود في عام (210هـ)، فإنه إن لم يكن من علماء القرن الثالث الهجري، فلا يصح سماعه عنه. علمًا بأن أبا يعلى الموصلي (ت 307هـ) قد أخرج لنافع بن خالد الطاحي في معجمه حديثًا واحدًا⁽¹⁴⁶⁾، وفي مسنده ثلاثة أحاديث⁽¹⁴⁷⁾، وقد

(141) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 61، ص 425.

(142) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 5، ص 99. وانظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ج 5، ص 367.

(143) Juynboll, *Muslim Tradition*, p.142.

(144) نقله ابن عدي (ت 365هـ) في كتابه الشهير الكامل في الضعفاء "الطائي" لكنه خطأ، والصواب هو الطاحي المنسوب إلى محلة بالبصرة تعرف بطاحية . ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت 365هـ)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1418هـ، ج 9، ص 13. وانظر: ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الجزري (ت 360هـ)، **اللباب في تهذيب الأنساب**، دار صادر، بيروت-لبنان، بط. ب. س، ج 2، ص 267.

(145) خليفة بن خياط البصري (ت 240هـ)، **طبقات خليفة بن خياط**، تق: د سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بط. 1414هـ، ص 345.

(146) حدثنا نافع بن خالد الطَّاحِيّ، قال حدثنا نوح بن قيس، قال حدثنا خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: "يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح، فيوقف بين الجنة والنار، ثم ينادى مناد: يا أهل الجنة فيقولون: لبيك ربنا وسعديك. قال: فيقال لهم: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم ربنا هذا الموت. فيذبح كما تذبح الشاة، فيأمن هؤلاء وينقطع رجاء هؤلاء". انظر: أبو يعلى الموصلي (ت 307هـ)، **المعجم**، تق: إرشاد

روى كل حديث بصيغة "حدثنا"، فمعناه أنه سمع منه هذه الأحاديث. والدليل الثاني على أنه من علماء القرن الثالث الهجري، أن من تلاميذه شيخ الوقت جعفر بن محمد الفريابي الذي ولد عام (207هـ)، وتوفي عام (301هـ)، وأخرج الإمام الطبراني حديثاً واحداً بسنده عنه⁽¹⁴⁸⁾.

وكذلك نجد بعد القرن الثاني الهجري نافع بن علي السروي⁽¹⁴⁹⁾ الفقيه الأذربيجاني من تلاميذ أبي داود بن سليمان القزويني (ت 339هـ)، وروى عنه حديث "المسلسل التشبيك باليد"⁽¹⁵⁰⁾، وله حديث آخر⁽¹⁵¹⁾ عن شيخ آخر - وهو أيضاً من قزوين - علي بن محمد بن مهرويه القزويني (ت 335هـ)، ومن أشهر تلاميذه الإمام الثقة أبو الحسن العتيقي (ت 441هـ).

الحق الأثري، باب النون، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، 1407هـ، رقم الحديث 311، ص 250. وأبو يعلى الموصلي (ت 307هـ)، مسند أبي يعلى، تق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، 1984، رقم الحديث 2898، ج 5، ص 278.

⁽¹⁴⁷⁾ (1) حدثنا نافع بن خالد، ومحمد بن بحر، قالوا: حدثنا نوح بن قيس، حدثنا عبد الرحمن، مولى قيس، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: "من بنى لله مسجداً، صغيراً كان أو كبيراً. بني الله له بيتاً في الجنة".

(2) حدثنا نافع بن خالد الطاحي، حدثنا نوح بن قيس، حدثنا خالد بن قيس، عن قتادة، عن رجل من خثعم قال: "أنيت رسول النبي ﷺ وهو في نفر من أصحابه قال: قال قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال نعم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: إيمان بالله. قال: قلت: يا رسول الله ثم مه؟ قال: ثم صلة الرحيم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: الاشتراك بالله. قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: قطيعة الرحيم. قال: قلت: يا رسول الله ثم مه؟ قال: ثم الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف". انظر: أبو يعلى الموصلي، مسند أبي يعلى الموصلي، ج (7-12)، ص (229-277).

⁽¹⁴⁸⁾ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن الشامي (ت 360هـ)، الدعاء للطبراني، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ، رقم الحديث 1679، ص 471.

⁽¹⁴⁹⁾ بفتح السين المهملة وسكون الراء، وقد قيل إن هذه النسبة إلى سارية مازندران، والصحيح أن النسبة إليها بتحريك الراء وهذه النسبة بتسكينها إلى سروي، وهي مدينة ببلاد أربيل. السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد المروزي (ت 562هـ)، الأنساب، تق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1382هـ، ج 7، ص 131. وانظر: ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، ج 2، ص 115.

⁽¹⁵⁰⁾ شبك بأيدينا شيخنا الحافظ السلفي وقال شيخنا: شبك بأيدينا أبو الحسين وقال: شبك بيدي أبو الحسن العتيقي، قال: شبك بيدي أبو عبد الله نافع بن علي بن يحيى السروي قدم علينا، قال: شبك بيدي أبو داود سليمان بن يزيد القزويني قال: شبك بيدي أبو عمر عبد العزيز بن الحسن بن بكر بن عبد الله الشروذ الصنعاني قال: شبك بيدي أبي، قال: شبك بيدي أبي، قال شبك بيدي إبراهيم بن أبي يحيى قال: شبك بيدي صفوان بن سليم قال: شبك بيدي

وقد وجدنا ترجمة نافع بن علي في كتب شتى، لكن لم ينص أحد على تاريخ وفاته غير الإمام السمعاني (ت 562هـ) حيال ذكر ترجمته حيث قال: إنه توفي قبل سنة أربع مائة (152). فهذا دليل آخر على بطلان ادعاء جونبل أن نافعاً اشتهر ووضعت له أحاديث بسنده من أجل شهرته بين المحدثين، وليس له وجود واقعي في التاريخ، ولا يوجد من سمي بهذا الاسم بعد القرن الثاني الهجري، وأراد من سوق هذا الكلام التشكيك به في السلسلة الذهبية، والأحاديث التي رُويت بها.

وقد ثبت من المذكور أن اسم نافع لم يكن موضوعاً، ولا مفقوداً كما يدعى، بل كان له وجود تاريخي، وقد سُمِّي به بعض الرواة بعد القرن الثاني أمثال نافع بن خالد الطاحي البصري الذي عاش في القرن الثالث الهجري، ونافع بن علي الفقيه الأذربيجاني الذي عاش في القرن الرابع الهجري، وقد رويت الأحاديث لكليهما في كتب الحديث بسندهما كما ذكر آفا، ولهما تراجم في كتب الطبقات والأنساب، لكن جونبل لم يتعرض في البحث عنهم إلى كافة المصادر وخاصة إلى كتاب الأنساب للإمام السمعاني الذي يعتبر من أوثق المصادر لدى المستشرقين؛ لأنهم أول من أخرجوه مطبوعاً سنة (1902).

أيوب بن خالد قال: شبك بيدي عبد الله بن رافع قال: شبك بيدي أبو هريرة قال: شبك بيدي أبو القاسم، وقال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "خلق الله الأرض يوم السبت، والجال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم عليه السلام يوم الجمعة". الأصبهاني، أبو طاهر أحمد بن محمد (ت 576هـ)، الطيوريات، تق: دسمان يحيى معالي وعباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض - السعودية، 1424هـ، ج2، ص387.

(151) أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي، حدثنا أبو عبد الله نافع بن علي بن يحيى السروي الفقيه - من أهل أذربيجان - قدم علينا حاجاً في سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة - حدثنا علي بن محمد بن مهرويه القزويني، حدثنا محمد بن يحيى الطوسي، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "أرحمو حاجة الغني قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله وما حاجة الغني؟ قال: الرجل الموسر يحتاج صدقة، الدرهم عليه عند الله بمنزلة سبعين ألفاً". الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (463هـ)، تاريخ بغداد وذيوله، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بط. 1417هـ، ج13، ص324.

(152) السمعاني، الأنساب، ج7، ص131.

1.3.1.2. ادعاء جونبل حول روايات مالك في شأن نافع

قد نص جونبل في أكثر من موضع أن كل ما نقل إلينا بشأن نافع لا نعرفه إلا عن طريق مالك بن أنس، وقلما نجد معلومات عنه عن طريق تلاميذ آخرين له أمثال عبيد الله بن عمر، وأيوب، وليث رضي الله عنه، ورأى جونبل أن مالك بن أنس وضاع لما نقل في شأن نافع في كتب التاريخ والسيرة.

وقد قيّم المستشرق المعاصر هارلد موتزكي هذه الشبهة في دراسته وعلّق على ادعاء جونبل: أن مالك بن أنس ليس المصدر الوحيد الذي وصلت إلينا عن طريقه معلومات بشأن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه بل هناك تلاميذ آخرون غير مالك أيضًا نقلوا إلينا معلومات قيمة عنه، وأشار إلى كتاب سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي أنه نقل أربعة أقوال بشأن نافع عن مالك، وخمسة عشر عن الباقيين⁽¹⁵³⁾.

ولا شك أن سير أعلام النبلاء من أهم المصادر في تراجم الرواة، لكن يمكن رد شبهة جونبل، وإبطال ادعائه من خلال الطبقات الكبرى، وربما لم يعوّل عليه جونبل أيضًا كما عوّل على ابن سعد من أجل تأخره الزمني، وقد تبين لنا من تتبع دراساته حول الحديث بأنه لا يثق في علماء القرن الثالث الهجري أمثال البخاري، ومسلم فكيف يثق في الذهبي الذي من علماء القرن الثامن الهجري. وقد بحثنا ترجمة نافع في الطبقات الكبرى فوجدنا أن ابن سعد ذكر نافعًا من الطبقة الثالثة من تابعي أهل المدينة برقم (52) في الجزء المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم الذي نُشر بتحقيق زياد بن محمد منصور من مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، وتحتوي ترجمة نافع على صفتين ونصف، وقد أخرج ابن سعد فيها ستة روايات بشأن نافع من ستة أشخاص على الترتيب التالي:

⁽¹⁵³⁾ "Dahabi's (d.748/1348) Siyar contains four saying of Malik about Nafi and fifteen by other pupils or contemporaries of Nafi. It is simply false to say that Malik alone is virtually the only source for Nafi's Biography". See: Motzki, **Analysing Muslim Traditions...**, p. 68.

أ. رواية من نافع بن أبي نعيم، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وأبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي فروة بشأن كتابه الذي سمعه من عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهم يقرؤون عليه⁽¹⁵⁴⁾.

ب. رواية من نافع بن أبي نعيم بشأن منهجه في التدريس⁽¹⁵⁵⁾.

ج. رواية من عبيد الله بشأن التفسير⁽¹⁵⁶⁾.

د. رواية من إسماعيل بن أمية بشأن ثقته في الرواية⁽¹⁵⁷⁾.

هـ. رواية من عبيد الله بن عمر بن حفص بشأن بعثه إلى مصر⁽¹⁵⁸⁾.

و. رواية من محمد بن عمر بشأن استماعه من شيوخه⁽¹⁵⁹⁾.

وقد أبطلت الروايات المذكورة ادعاء جونيل أن مالك بن أنس هو المصدر الوحيد لترجمة نافع؛ لأن ابن سعد لم يأخذ رواية واحدة عن مالك بشأن نافع في ترجمته، رغم نقله روايات في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه⁽¹⁶⁰⁾، وروايتين في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما⁽¹⁶¹⁾ بسنده عن مالك عن نافع.

⁽¹⁵⁴⁾ أخبرنا محمد بن عمر، قال: حدثني نافع بن أبي نعيم، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وأبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن أبي فروة قالوا: "كان كتاب نافع الذي سمع من عبد الله بن عمر في صحيفة، فكنا نقرأها عليه فنقول: يا أبا عبد الله إنا قد قرأنا عليك فنقول: حدثنا نافع فقال: نعم".

⁽¹⁵⁵⁾ أخبرنا محمد بن عمر، قال سمعت نافع بن أبي نعيم يقول: "إذا أخبرك أحد أن أحداً من أهل الدنيا قرأ عليه نافع فلا تصدقه كان ألحن من ذلك".

⁽¹⁵⁶⁾ أخبرنا عازم بن الفضل، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله قال: "كأن نافعاً لا يفسر".

⁽¹⁵⁷⁾ قال أخبرني عن سفيان بن عيينة قال: قال إسماعيل: "كنا نرد نافعاً عن اللحن فيأبى. قال سفيان: أي حديث أوثق من حديث نافع".

⁽¹⁵⁸⁾ أخبرنا عازم بن الفضل، قال: حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص: "أن عمر بن عبد العزيز بعث نافعاً إلى مصر يعلمهم السنن".

⁽¹⁵⁹⁾ قال محمد بن عمر وغيره: وقد روى نافع عن ابن عمر، وأبي هريرة، وربيع بنت معوذ، وصفية بنت أبي عبيد، وأسلم مولى عمر بن الخطاب. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ج1، ص(142-144).

⁽¹⁶⁰⁾ 1 قال أخبرنا معن بن عيسى قال: أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر "أن عمر بن الخطاب غُسلَ وَكُفَّ وَصُلِّيَ عليه وكان شهيداً". 2 قال: أخبرنا الفضل بن دكين قال: أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن

وكذلك لا يصح أن يقال أن ابن سعد لم ينقل عن مالك رواية في شأن نافع من أجل أنه لا يعده تلميذاً له كما زعم جونيل؛ لأن ابن سعد نقل عن مالك بسنده في تراجم أخرى مثل: ترجمة عبد الله بن عمر، وأبيه رضي الله عنهما كما ذكر آنفاً؛ لذلك نرى ادعاء جونيل خلاف الواقع كما ظهر لنا من البحث في كتب الطبقات والتراجم وهو أن ليس كل ما نقل إلينا بشأن نافع عن طريق مالك فقط كما بل نُقل عن طريق أصحابه أيضاً لكن جونيل لم ينتبه له.

1.3.1.3. ادعاء جونيل حول رواية مالك عن نافع ومصادر ترجمته

إن الموطأ من أهم الآثار العلمية للإمام مالك بن أنس، والمعروف عند العلماء أن الوصول إلى معرفة شيوخ أحد أئمة الحديث لا يمكن إلا عن طريق رواياته في كتبه، فالموطأ عندنا مصدر أساسي في معرفة شيوخ الإمام مالك بن أنس، وقد روى فيه عن مائة وعشرة من الشيوخ، وإن بحثنا عن نسبة رواياتهم في الموطأ لوجدنا أن الإمام مالك قد روى عن الزهري (21%)، وعن نافع، ويحيى بن سعيد الأنصاري (14%)، وعن ربيعة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن قاسم، وهشام بن عروة، وعبد الله بن أبي بكر (2-4%) والباقي عن مائة وثلاثة الشيوخ كما أشار إليه هارلد موتزكي في مقالته عن الزهري (162).

وقد سار جونيل على منهج أسلافه في الكلام عن نافع ومحاولة التشكيك بإثارة الشبهات حوله ومن روى عنه؛ لأنه من أجل رواية الحديث، ويعتمد المحدثون على رواياته. والظاهر من دراسات جونيل أنه اختار خطأً مختلفة فكانت أولها التشكيك في علاقة مالك بنافع مولى ابن عمر رضي الله عنه من كثرة الرواية عنه فقال: أنه ليس من تلاميذه، لأن مالك بن أنس توفي في عام

عمر "أن عمر صُلِّي عليه في مسجد رسول الله ﷺ". (3) قال: أخبرنا وكيع بن الجراح وسعيد بن منصور قالوا: أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: "صلي على عمر في المسجد". المصدر نفسه، ج3، ص(279-280).

(161) (1) قال: أخبرنا معن بن عيسى قال: حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر "أنه كان لا يروح إلى الجمعة إلا اذْهَنَ وَتَطَيَّبَ إلا أن يكون حراماً". (2) قال: أخبرنا عمرو بن الهيثم قال: قرأت على مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر "أنه كان يلبس المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران". المصدر نفسه، ج4، ص(113، 130)

(162) Motzki Harald, (2010). *The Jurisprudence of Ibn Shihab az- Zuhri. a Source Critical Study*, Brill, Leiden, p. 19.

(179هـ) وتوفي نافع عام (117هـ) على قول الأصح، فلا نستطيع أن نعهده من تلاميذه من الفارق بينهما في العمر، وكذلك لا نعرف أسمع منه أم لا؟ ولا يخفى على باحث في علم الحديث، والاستشراق أن جونبل حاول تطوير نظرية جوزيف شاخت، وهي محاولته أن يعد مالك بن أنس من ضمن المعمّرين لكي يحكم عليه مثل الباقيين⁽¹⁶³⁾، لكنها محاولة فاشلة، ويمكن دفع تلك الشبهة بإيجاز على نحو التالي:

أولاً: إن المعمّرين الذين لا يعتمد المستشرقون على رواياتهم، وينظرون إليهم بنظرة التشكيك هم من طبقة التابعين.

وثانياً: نجدهم في أسانيد الكوفة، ونادراً ما نجدهم في أسانيد البصرة كما قال ذلك هارلد موتزكي، ولم يكن مالك من طبقة التابعين، ولا من العراق بل كان حجازياً⁽¹⁶⁴⁾.

ثالثاً: لدينا رواية يحيى بن بكير (ت 231هـ) التي يرويها عن مالك أنه ولد عام (93هـ)⁽¹⁶⁵⁾، فمن المحتمل أن يكون عمره حين وفاة شيخه نافع (24) سنة، فلم لا تصح روايته عنه، وبناء على هذا فقد عاش مالك بن أنس (83-84) سنة، وليس من المستحيل أن يكون عمر أحد فوق الثمانين، حتى إننا نرى في يومنا هذا أن بعض العلماء من المسلمين والمستشرقين عاشوا أكثر من (90) سنة، ولهم آلاف الطلاب في كل أنحاء العالم، فلم نراه

⁽¹⁶³⁾ Juynboll, "Nafi, the Mawla ...", p. 220.

⁽¹⁶⁴⁾ Motzki, *Analyzing Muslim Traditions*..., p. 69.

⁽¹⁶⁵⁾ كما نقل الذهبي في ترجمة مالك قال: وأما يحيى بن بكير فقال سمعته يقول: "ولدت سنة ثلاث وتسعين فهذا أصح الأقوال". انظر: الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، **تذكرة الحفاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1419هـ، ج1، ص157. والداوودي المالكي، محمد بن علي بن أحمد (ت 945هـ)، **طبقات المفسرين**، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس. ج2، ص299.

لكننا وجدنا خلال البحث في بعض كتب الطبقات والتراجم أن يحيى بن بكير يروي عن عطاء بن خالد أنه قال: "ولدت سنة إحدى وتسعين وولد مالك سنة ثلاث وتسعين، فهل سمعه من مالك؟ كما قال الذهبي أو سمعه من عطاء بن خالد، أو ربما سمع من كليهما". والله أعلم بالصواب. انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463هـ)، **الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة**، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس. ص10. وابن نقطة، محمد بن عبد الغني البغدادي (ت 629هـ)، **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، مصر، 1408هـ، ص435.

مستحيلًا في القرن الثاني الهجري؟! وأما ما قاله جونبل عن البيئته، والمستوى الصحي في جزيرة العرب الذي يؤثر على أعمار الناس فليس له أصل، وكذلك ليس لدينا أي معلومة أو وثيقة تثبت أن المستوى الصحي لم يكن جيدًا؛ لذلك لم يمكن أن تتجاوز أعمارهم الثمانين أو أكثر⁽¹⁶⁶⁾.

والغريب في دراسة جونبل أنه يعترض على صحة رواية مالك عن نافع، من أجل الفرق بين سن التلميذ وشيخه، لكنه نسي أن له صاحبًا آخر من تلاميذ نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه، واسمه نافع بن أبي نعيم، أحد القراء السبعة، ومن أشهر قراء المدينة المنورة، ولد في عام بضع وسبعين، وتوفي عام (169هـ)⁽¹⁶⁷⁾، فقد عاش مدة أطول من مالك، لكن جونبل لم يتكلم عنه، وتكلم عن مالك. وهذا ما يدل على أهدافهم من دراسة الرواة بأنهم يركزون في دراساتهم على الرواة الذين لهم مساهمة كبيرة في نقل السنة النبوية ﷺ وحفظها، ومن خلال هذا يريدون تطوير نظرية التشكيك في صحة الأحاديث النبوية ﷺ عامة، والمروية بأسانيد هؤلاء الرواة خاصة.

1.3.1.3.1 مصادر ترجمة نافع

يعتقد جونبل -حسب منهجه، واتباعه لمنهج أسلافه من المستشرقين- أن ابن سعد لم يترجم لنافع بشكل مستقل ومفصل، بل ذكره تحت ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما⁽¹⁶⁸⁾، وكذلك لم يذكره ابن الجوزي في كتابه صفة الصفوة في طبقة تابعي أهل المدينة. وقد نقل في بعض المصادر عن رحلته في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى مصر، لكن

⁽¹⁶⁶⁾ Motzki, *Analysing Muslim Traditions...*, pp. (68-69).

⁽¹⁶⁷⁾ ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي (ت 230هـ)، *الطبقات الكبرى*، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ، ج5، ص472. وانظر: الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، ج7، ص336. والذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، *ميزان الاعتدال في نقد الرجال*، تق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، 1382هـ، ج4، ص242. وابن قنفذ، أبو العباس أحمد بن حسن (ت 810هـ)، *الوفيات (معجم زمني للصحابه وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)*، تق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط4. 1403هـ، ص137.

⁽¹⁶⁸⁾ Juynboll, "Nafi, the Mawla of...", p. 218.

لأنجد له ذكرًا في كتاب "الولاء والقضاء" للكندي، وكتاب "فتوح مصر والمغرب" لابن عبد الحكم المصري⁽¹⁶⁹⁾، وقد دعم جونيل نظرية التشكيك حول نافع بأننا لا نعرفه إلا عن طريق مالك بن أنس⁽¹⁷⁰⁾. والهدف الأساسي من هذه الشبهات التشكيك في وجود نافع والأحاديث المنقولة بسنده في كتب الحديث. وإننا نرى أن تحقيق هذه الادعاءات، والشبهات بحاجة إلى بحث المقدمات التالية:

1.3.1.3.2. ترجمة نافع، وترجمة عبد الله بن عمر في طبقات ابن سعد

لا شك أن الطبقات الكبرى لابن سعد من أقدم المصادر في الطبقات والتراجم، وقد احتوى على (5554) ترجمة للرواة الذين لهم مساهمة كبيرة في نقل السنّة الشريفة، وكل من برع في هذا الفن استفاد من ذلك الكتاب. ومن منهج ابن سعد أنه يُطيل في بعض التراجم ويوجز في بعضها خاصة في تراجم الموالى كما أشار إلى ذلك هارلد موتزكي⁽¹⁷¹⁾.

وقد تبين لنا بعد المراجعة في الطبقات الكبرى أن ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قد استغرقت فيه (38) صفحة في طبعة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ونقل ابن سعد فيها النصوص التاريخية التي تشتمل على المعلومات القيمة حول سيرته الذاتية من تلاميذه ومن معاصريه، وقد تصل عدد الروايات التي نقلها ابن سعد في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من (160) راوٍ إلى (265) رواية.

وقد وجدنا بعد المقارنة أن نافعًا هو التلميذ الوحيد لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما الذي نقل ابن سعد (96) رواية بسنده عنه حول ابن عمر رضي الله عنهما، وهذا معناه أنه أخذ من نافع (36.22%) رواية. وكذلك قد أخرج من ميمون بن مهران (9) روايات (3.39%). ومن مجاهد (7) روايات (2.64%). ومن عثمان بن إبراهيم (5) روايات (1.88%). ومن عروة، وأبو جعفر القاري، وأبو ربحانة، وحفص بن عاصم، ومالك بن أنس بصيغة "بلغه"، وعطاء، وعبيد بن جريح، وعثمان بن عبيد الله، وعثيم بن نسطاس، وقزعة، وعمر بن دينار (22) رواية

⁽¹⁶⁹⁾ Ibid, p. 217.

⁽¹⁷⁰⁾ Ibid, p. 217.

⁽¹⁷¹⁾ Motzki, *Analysing Muslim Traditions...*, p. 62.

(8.3%). ومن سعيد بن المسيب، وابن شهاب الزهري، وسعيد بن جبير، ويوسف بن ماهيك، وعثمان القرشي (15) رواية (5.6%). ومن محمد بن علي، وابن سيرين، وعبد الله بن دينار (12) رواية 4.5%. ومن محمد، وزيد بن أسلم (12) رواية (4.5%). ونقل (84) رواية من (84) راو (31.6%)⁽¹⁷²⁾.

ويُعلم من هذه الإحصائيات أن نافعاً له وجود تاريخي، واعتمد عليه ابن سعد في نقل الروايات كما هو الظاهر من أخذه عنه (96) رواية في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وقد لاحظنا أن جونبل يثق في ابن سعد مصدرًا لمعلوماته، وكذلك يثق في ابن عمر رضي الله عنهما، ويراه شخصية تاريخية، لكنه يشك في وجود نافع، وشخصيته تاريخياً رغم أنه من أكبر مصادر التعرف على روايات ابن عمر، وشخصيته، فلا يعقل أن ننق في المروي عنه، ولا ننق في الراوي الذي كان له أكبر الأثر في معرفتنا به.

وأما دليل جونبل على ادعائه أننا لا نجد ترجمة مستقلة لنافع في الطبقات الكبرى فهو يعارض ما قاله في هذا الباب. فعلى سبيل المثال لو اتبعنا موضوع نافع وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما في كتب جونبل، ومقالاته المنشورة، لوجدنا أقواله متعارضة، ومتناقضة، ومختلطة بعضها ببعض؛ لأنه شك في وجوده تاريخياً لعدم ترجمته في طبقات ابن سعد، لكنه خالفه بإثارة الشبهة حول نافع أن ابن سعد لم يذكره إلا ضمن ترجمة شيخه. والحق أن نافعاً من الثقات عند ابن سعد، ولم يشك في وجوده تاريخياً؛ لذلك أخذ منه نسبة كبيرة من المعلومات في ترجمة شيخه.

والظاهر من دراسة جونبل أنه بحث ترجمة نافع في الطبعة الناقصة للطبقات الكبرى. وقد طبع الجزء المتمم للطبقات الكبرى حيث يشتمل على (407) ترجمة ناقصة في طبعة المستشرقين، وهو يحتوي على ترجمة مستقلة لنافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما لكن جونبل ربما لم يعثر عليه. وأما ادعائه حول ترجمة نافع ضمن ترجمة شيخه (عبد الله بن عمر)، فقد راجعناها ولم نجد له ترجمة قصيرة، ولا طويلة في الصفحات التي خصها ابن سعد لترجمة عبد الله بن عمر

(172) ابن سعد، الطبقات، ج4، ص(107، 143).

رضي الله عنهما غير أقواله التي يصل عددها (96) قولاً، ورغم التعمق العلمي لهارلد موتزكي، وقدرته النقدية فإنه لم ينتبه إلى هذا النقص في دراسته عن نافع وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد ثبت من السطور السالفة أن نافعاً من تلاميذ عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وثقة عند ابن سعد، واعتمد عليه في ترجمة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ونقل عنه أقوالاً يصل عددها إلى (96) قولاً فيه، ولم ينقل بهذه النسبة من أحد غيره، وهذا يدل على أهميته عند ابن سعد بين رواة الحديث، وله ترجمة مستقلة في الجزء المتمم للطبقات الكبرى.

1.3.1.3.3. نافع وكتاب ابن عبد الحكم المصري، والكندي، وابن الجوزي

قد حاول جونبل إثارة الشبهات حول شخصية نافع وروايته، وأتى بأدلة مختلفة لإثبات ادعائه وتطوير الشك في نافع، ومن ضمنها أن نافعاً أرسل إلى مصر في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، لكننا لا نجد له ذكراً في كتب مكتوبة عن تاريخ مصر مثل: كتاب "فتوح مصر" لابن عبد الحكم المصري، وكتاب "الولاة والقضاة" للكندي المصري، وكذلك لا نجد له ذكراً في كتاب "صفة الصفوة" لابن الجوزي رغم أنه ذكر كثيراً من طبقاته خاصة من تابعي أهل المدينة رضي الله عنه (173). وحاول جونبل من خلاله التشكيك في وجوده تاريخياً، وفي الأخبار الواردة بشأنه، وفي الأحاديث المروية بسنده.

وظهر لنا بعد بحث أن جونبل لم ينتبه إلى محتويات هذه الكتب المذكورة بدقة متناهية، لأننا لو قرأنا محتوياتها لظهر الحق وزهق الباطل، فعلى سبيل المثال نجد أن كتاب ابن عبد الحكم ذا الأجزاء السبعة تكلم في الأول منها عن فضائل مصر، وتاريخها قبل الإسلام، وفي الثاني تحدث عن الفتح الإسلامي، وفي الثالث يشرح الخطط، ونزول العرب مصر، وفي الرابع تكلم عن الإدارة المصرية في عهد عمرو بن العاص رضي الله عنه، وفي الخامس عن أفريقيا، وتكلم في السادس عن قضاة مصر حتى عصره، وفي السابع تكلم عن الصحابة رضي الله عنهم الذين وفدوا إلى مصر، والأحاديث التي رويت عنهم. فلم يكن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما من

(173) Juynboll, "Nafi, the Mawla of...", p. 217.

قضاة مصر ليتكلم عنه في الجزء السادس، ولم يكن من الصحابة عليه السلام ليتكلم عنه في الجزء السابع بل كان من التابعين عليه السلام، وبعثه عمر بن عبد العزيز ليعلم السنن لأهل مصر⁽¹⁷⁴⁾.

وأما كتاب الكندي فهو عن أخبار الولاة والقضاة، كما هو ظاهر من اسمه، والمعروف أن نافعاً لم يكن منهم فلا داعي لذكره في هذا الكتاب، والسبب الرئيسي لعدم ذكره في كتاب صفة الصفوة لابن الجوزي فهو ليس كتاب تاريخ مستقلاً، بل اختصر فيه كتاب أبي نعيم الأصبهاني "حلية الأولياء" كما صرح بذلك ابن الجوزي في مقدمة كتابه⁽¹⁷⁵⁾، فربما لم يعده أبو نعيم الأصبهاني من أولياء زمانه فلم يذكره.

فقد اتضح من السطور السالفة أن نافعاً من رواة الحديث، وله وجود تاريخي، وإنما كل ما قيل كان مجرد شبهات، ومحاولةً للتشكيك في الأحاديث المروية بسنده، وليس لها وجود واقعي. ونجد أن المحدثين المحققين أمثال البخاري ومسلم وغيره يعتمدون على الأحاديث المروية بسنده، وكذلك السلسلة الذهبية (مالك عن نافع عن ابن عمر) من أفضل السلاسل الذهبية عندهم.

⁽¹⁷⁴⁾ ابن عبد الحكم المصري، عبد الرحمن بن عبد الله (ت 257هـ)، فتوح مصر والمغرب، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، بط. 1415هـ، ص 5.

⁽¹⁷⁵⁾ فإنك الطالب الصادق، والمريد المحقق لما نظرت في كتاب "حلية الأولياء" لأبي نعيم الأصبهاني أعجبك ذكر الصالحين والأخيار، ورأيت دواء لأدواء النفس، إلا أنك شكوت من إطالته بالأحاديث المسندة التي لا تليق به ويكلام عن بعض المذكورين كثير قليل الفائدة، وسألتني أن أختصره لك وأنتقي محاسنه، فقد أعجبني منك أنك أصبت في نظرك. انظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت 597)، صفة الصفوة، تق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة- مصر، بط. 1421هـ، ج 1، ص 9.

1.4. نظرية جونبل حول "الاسم الشائع" (COMMON NAME)

إن هدف المستشرقين التشكيك والطعن في السنّة النبوية، ولهذا وجّهوا سهامهم إلى رواية الحديث؛ لأنهم يعرفون أن مدار الحديث من حيث القبول والرد على السند، وقد تكلم المستشرقون في من نقل السنّة بدءًا من الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين ومن بعدهم حتى مؤلفي كتب الحديث، مثل: نقد جولدزيهر على أبي هريرة رضي الله عنه بوصفه وضاعًا للحديث لأغراضه الخاصة⁽¹⁷⁶⁾. وكذلك قد رسم جولدزيهر للإمام الزهري صورة الخائن للحديث النبوي إرضاءً لحكام عصره، مستغلًا اسمه وشهرته في الأوساط العلمية⁽¹⁷⁷⁾. ولا شك أنه إمام كبير من أئمة الحديث في عصر التابعين، وعليه مدار السند، وقد جمع الأحاديث رسميًا في عهد عمر بن عبد العزيز، وهو أول من دَوّن السنّة من التابعين، وله جهود كبيرة في نشر الحديث، وهو من أوائل الذين دعوا إلى ضرورة الأخذ بالسند والالتزام به، فنرى أن كل هذه الأمور جعلته هدفًا مهمًا للمستشرقين.

والمتبادر إلى الذهن من نقد المستشرقين على الثقات بأنهم يعلمون إذا فقدت الثقة من هؤلاء انعدمت الثقة بكتب السنّة كلها؛ لأن الطعن فيهم مدخل للطعن في جميع الرواة الذين هم دونهم علمًا وحفظًا، وجلالة. وقلد جونبل أسلافه، وهجم عليهم لكنه هجوم على نحو آخر،

⁽¹⁷⁶⁾ "The Prophet," it says in a tradition in al-Bukhari, gave the order to kill all dogs except hunting and sheep-dogs. Umar's son was told that Abu Hurayra also hands down the words: 'but with the exception of farm dogs as Well. Umar's son say to this: 'Abu Hurayra owns cornfields,' i.e. he has a vested interest in handing down the order with the addition that farm dogs should be spared as well." Goldziher, *Muslim Studies*, Vol. 2, Chapter II, p. 56.

حاول جولدزيهر أن يثبت من سرد هذه الرواية أن الصحابة رضي الله عنهم أيضًا كانوا يخلطون الأحاديث في القرن الأول لأغراضهم الخاصة، مثل أبي هريرة رضي الله عنه بأنه زاد في الحديث - إلا كلب زرع - مستندًا إلى قول ابن عمر رضي الله عنهما، رغم ليس معناه أنه يعتقد أن أبا هريرة رضي الله عنه اختلق الحديث لمصلحته، بل معناه كما نص عليه الإمام النووي (ت 676هـ) أن أبا هريرة رضي الله عنه كان صاحب زرع فاعتنى بذلك فحفظه واتقنه لأن المبتلى بشيء يتقنه ما لا يتقن غيره، ويتعرف من أحكامه ما لا يتعرف غيره. انظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2. 1392هـ، ج 10، ص 236.

⁽¹⁷⁷⁾ Goldziher, *Muslim Studies*, Vol. 2, p. (44, 47, 48, 182).

وأسلوبه مختلف عنهم، فقد حاول أن يشكك في روايات الزهري عن طريق التشكيك في شخصيته تاريخياً، ورأى أن الزهري لم يكن اسماً لرجل واحد، بل لأكثر من رجل، والآن لا نستطيع أن نعرف أن الزهري المذكور في سند حديث ما هل هو ابن شهاب الزهري الذي كان إماماً وثقة، ومقبولاً لدى المحدثين أم أنه آخر، ثم ذكر أسماء كثيرة تتشابه في النسبة مع ابن شهاب الزهري، رغم أن بعضهم متقدمون عليه، وبعضهم متأخرون.

نلخص اتهامات جونيل للزهري في النقاط التالية:

1. يصل عدد من سمي باسم الزهري إلى مائة وعشرين شخصاً في كتب الرجال (178)، حتى أننا نجد بينهم أحد تلاميذ يعقوب بن إبراهيم الزهري (ت 208هـ) يقال له الزهري أيضاً (179).
2. كان مالك بن أنس عالماً بالالتباس والاختلاط؛ لذلك لم يقل الزهري فقط بل يأخذ اسمه ابن شهاب عند روايته عنه (180).
3. لا يمكن لنا أن نفرق بين روايات الزهري الثقة، وبين من اختلقت أسماؤهم (181).
4. الاسم الشائع "الزهري" موضوع مُختلق، واستخدم في اختلاق الحديث (182).

1.4.1. تقييم ادعاءات جونيل حول الزهري

قد ظهر لنا من دراسة نظرية جونيل بأنها قائمة على الفرضيات، وليست لها أصل، فلا نراها إلا محاولة للتشكيك في السنة النبوية، وهجمة عليها بطريقة تبدو في ظاهرها إصلاحاً لمناهج المحدثين، وخدمةً للسنة النبوية، ولكنها في حقيقتها رد وإنكار لأحاديث الرسول ﷺ،

(178) "In all I collected some 120 Zuhri". Juynboll, **Muslim Tradition**, p.148.

(179) "Among the pupils of Ya'qub b. Ibrahim b. Sa'd b. Ibrahim b. 'Abd ar- Rahman b. 'Awf az-Zuhri (Od. 208/824) we find one who is simply called az-Zuhri". Ibid, p. 149.

(180) "A first clue is offered in a report attributed to Malik b. Anas In contrast to all other tradition experts Malik preferred to call Zuhri by the name Ibn Shihab, whereas all the others simply referred to him as Zuhri. This information may be taken to suggest that Malik at least was aware of confusion about the man called Zuhri". Ibid, p. 148.

(181) "It is no longer possible to sift the genuine Zuhri traditions from the fabricated ones, or as is my contention, even the genuine Ibn Shihab az-Zuhri traditions from the possible hundreds of pseudo-Zuhri ones". Ibid, p. 158.

(182) "Moreover, we have seen that there is undeniable evidence in support of the theory that certain key figures in hadith transmission, such as Ibn Shihab az-Zuhri, constitute in reality a collection of persons who have all played a part in hadith and whose Common name is used or misused in *Isnads* either by themselves or by otherwise anonymous hadith forgers". Ibid, p. 160.

وهذه الشبهات التي أثارها جونبل ليست جديدة بل إنها تطوير لنظريات أسلافه لكن كل واحد يقدم الشبهة نفسها بأساليب وأشكال مختلفة، والشاهد على تلك الشبهات حول الإمام الزهري في دراسات المستشرقين، فعلى سبيل المثال تكلم جولدزيهر عن الزهري في كتابه "دراسات محمدية" واتهمه بوضع الأحاديث تلبيةً للحكام الأمويين لعلاقته بهم، وقد ذكر على هذا الادعاء أمثلة كثيرة⁽¹⁸³⁾، وإن كانت مخالفة للواقع، واتهاماً محضاً للزهري.

وقد تابع جونبل جولدزيهر في التشكيك بروايات الزهري وشخصيته، وقد بحث عن الزهري في كتب الطبقات والتراجم، وتوصل إلى نتيجة أن الزهري لم يكن رجلاً واحداً بل أكثر، ولا نستطيع التفريق بين الزهري وغيره. سنتعرض إلى تقييم ادعاء جونبل وأدلته في الصفحات التالية:

1.4.1.1. ادعاء جونبل حول اختلاق الاسم الشائع مثل الزهري

يعتقد جونبل أن الاسم الشائع مثل الزهري مختلق، وقد استخدم في وضع الأحاديث ونشرها بين طلاب الحديث في القرون الأولى. والحق أن جونبل ربما لم يبحث ترجمة الزهري في كتب الطبقات والتراجم بدقة؛ لذلك حكم على اختلاق اسم الزهري من قبل الوضاعين في الحديث. سنتحدث عن ترجمته ووجوده تاريخياً في السطور التالية:

(183) منها: 1) أن عبد الملك بن مروان منع الناس من الحج أيام محنة عبد الله بن الزبير، وبنى قبة الصخرة في المسجد الأقصى، ليحج الناس إليها، ويطوفوا حولها بدلاً من الكعبة، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية، فوجد الزهري وهو ذائع الصيت في الأمة الإسلامية مستعداً لأن يضع له أحاديث في ذلك، فوضع حديث: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى) .

2) زعم جولدزيهر أن الزهري اعترف اعترافاً خطيراً في قوله الذي رواه عنه معمر: "إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة أحاديث" فقال: إن هذا يفهم منه أنه كان مستعداً لأن يخضع لرغبات الحكام في كتابة بعض الأحاديث، مستغلاً اسمه وشهرته في الأوساط العلمية. انظر: جولدزيهر، دراسات محمدية، ج2، ص(44-47).

اسمه ونسبه: أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي الزهري المدني⁽¹⁸⁴⁾.

روى عن ابن عمر وسهل بن سعد، وأنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وعبد الله بن ثعلبة، ومحمود بن الربيع، ومحمود بن لبيد، وعبد الرحمن بن أزهر، وربيع بن عباد الديلي، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، ومالك بن أوس بن الحدثان، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وأبي أمامة بن سهل، وعبد الله بن كعب بن مالك وغيرهم⁽¹⁸⁵⁾.

حدث عنه عطاء بن أبي رباح، وعمر بن عبد العزيز، وعمر بن دينار، وعمر بن شعيب، وقتادة بن دعامة، وزيد بن أسلم، وطائفة من أقرانه، ومنصور بن المعتمر، وأيوب السخيتاني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو الزناد، وصالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وإبراهيم بن سعد، وصالح بن أبي الأخضر، وسليمان بن كثير، وهشام بن سعد، وهشيم بن بشير، وسفيان بن عيينة، وخلق سواهم⁽¹⁸⁶⁾.

أقوال العلماء فيه: أجمع العلماء على جلالة علمه، وحفظه للأحاديث النبوية؛ لذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق: "عليكم بآبائنا شهاب، فإنكم لا تجدون أحداً أعلم بالسنة الماضية منه"⁽¹⁸⁷⁾. قال علي بن المديني: "له نحو من ألفي حديث"⁽¹⁸⁸⁾. وقال أبو داود: "حديثه ألفان ومائتا

⁽¹⁸⁴⁾ ابن سعد، الطبقات، ج5، ص348. وانظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج1، ص220. وابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق العبدوي (ت395هـ)، فتح الباب في الكنى والألقاب، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض - السعودية، 1417هـ، ج1، ص108.

⁽¹⁸⁵⁾ الكلاباذي، أبو نصر أحمد بن محمد (ت398هـ)، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، تق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ، ج2، ص678. وانظر: ابن منجويه، أحمد بن علي (ت428هـ)، رجال صحيح مسلم، تق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ، ج2، ص205.

⁽¹⁸⁶⁾ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8، ص81. وانظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج5، ص294. وابن منجويه، رجال صحيح مسلم، ج2، ص(206، 207).

⁽¹⁸⁷⁾ القزويني، أبو يعلى خليل بن عبد الله (ت446هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، 1409هـ، ج1، ص189. وانظر: ابن خلكان، وفیات الأعيان

حديث، النصف منها مسند⁽¹⁸⁹⁾. قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: "الزهري أحب إلي من الأعمش، يحتج بحديثه، وأثبت أصحاب أنس الزهري"⁽¹⁹⁰⁾.

توفي الزهري ليلة الثلاثاء، لسبع عشرة خلت من شهر رمضان سنة (124هـ)⁽¹⁹¹⁾.

1.4.1.2. ادعاء جونبل حول رواية الإمام مالك عن الإمام الزهري

إن الإمام الزهري شيخ الإمام مالك كما نص على هذا أصحاب كتب الطبقات والتراجم⁽¹⁹²⁾، وروى عنه في "الموطأ". لكنَّ جونبل شك في الزهري، وروايته في كتب الحديث، ومن أقوى أدلته في هذا الباب أن اسم الزهري من الأسماء الشائعة، والمعروفة في مراكز الحديث بين الطلاب، وسمي به أكثر من محدث في طبقات مختلفة، وقد يُسبب هذا في اختلاط رواياتهم، ولا نستطيع أن نميز روايات ابن شهاب الزهري من غيره، واستدل بما نقله أحمد بن حنبل في كتاب العلل أن مالك بن أنس كان لا يقول إلا ابن شهاب، ورأى جونبل أن مالك بن أنس كان عالمًا بالالتباس من شيوع اسم الزهري، وكثرة من سمي به؛ لذلك اختار هذا المنهج في رواية الحديث عنه⁽¹⁹³⁾.

وقد تبين لنا بعد الرجوع إلى المصدر الذي أرشدنا إليه جونبل بأنه أخذ قول مالك من غير سياق، وليس له علاقة بالاختلاط من أجل كثرة الرواة بهذا الاسم كما زعم جونبل. والحق

وأبناء أبناء الزمان، ج4، ص177. وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج2، ص18. وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج55، ص344.

⁽¹⁸⁸⁾ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج4، ص71. وانظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج5، ص328.

⁽¹⁸⁹⁾ الصفدي، خليل بن أبيك (ت 764هـ)، الوافي بالوفيات، تق: أحمد الأرنبوط وتري مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، بط. 1420هـ، ج5، ص18.

⁽¹⁹⁰⁾ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8، ص74. وانظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج55، ص340.

⁽¹⁹¹⁾ مغلطي، أبو عبد الله علاء الدين ابن قليج الحنفي (ت 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر، 1422هـ، ج10، ص341. وانظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ج5، ص17.

⁽¹⁹²⁾ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج55، ص294. وانظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8، ص81. وابن منجوي، رجال صحيح مسلم، ج2، ص(206، 207).

⁽¹⁹³⁾ Juynboll, Muslim Tradition, p.148

أن الإمام أحمد بن حنبل ذكر منهج المحدثين في نقل اسم الزهري في سند الحديث، فقال إن من عادة عامة المحدثين أنهم يقولون الزهري، ومالك لا يقول إلا ابن شهاب⁽¹⁹⁴⁾. ونرى أن هذا بناء على الأكثر لأننا وجدنا في كتب الحديث أكثر من سند قال فيها مالك حدثني أو أخبرني الزهري، والدليل على ذلك كتابه "الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني" (ت 189هـ)، فقد وجدنا فيه في أكثر من خمسين سنداً قال فيها مالك حدثني الزهري أو أخبرني الزهري⁽¹⁹⁵⁾، ولا يخفى أن محمد بن الحسن الشيباني من تلاميذ الإمام مالك الذين رووا الموطأ عنه، ونسخته

(194) حدثني أبي قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال لم أسمع قط يعنى مالك بن أنس إلا يقول ابن شهاب ونحن نقول الزهري. انظر: أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، تق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض - السعودية، ط2. 1422هـ، ج1، ص482.

(195) مثاله: أخبرنا مالك، حدثنا الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة: "أن رسول الله ﷺ، قال: من توساً فليستتر، ومن استجمر فليوتر، قال محمد: بهذا نأخذ، ينبغي للمتوسى أن يتمضمض ويستتر، وينبغي له أيضاً أن يستجمر". انظر: مالك بن أنس بن المدني (ت 179هـ)، **الموطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني**، تق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، بيروت، ط2. بس. رقم الحديث 7 ص34. وانظر: رقم الحديث 40، ص41. ورقم الحديث 59، ص46. ورقم الحديث 62، ص47. ورقم الحديث 76، ص50. ورقم الحديث 99، ص57. ورقم الحديث 111، ص59. ورقم الحديث (135، 136)، ص65. ورقم الحديث 154، ص70. ورقم الحديث (156، 157)، ص71. ورقم الحديث 165، ص73. ورقم الحديث 176، ص76. ورقم الحديث 195، ص81. ورقم الحديث 221، ص86. ورقم الحديث (225، 227، 228)، ص87. ورقم الحديث 232، ص88. ورقم الحديث 240، ص90. ورقم الحديث 246، ص92. ورقم الحديث 247، ص93. ورقم الحديث 268، ص97. ورقم الحديث 275، ص98. ورقم الحديث 307، ص110. ورقم الحديث 321، ص113. ورقم الحديث 323، ص114. ورقم الحديث 331، ص116. ورقم الحديث 332، ص117. ورقم الحديث (348، 349)، ص122. ورقم الحديث (356، 360)، ص126. ورقم الحديث 363، ص127. ورقم الحديث 378، ص132. ورقم الحديث (536، 537)، ص180. ورقم الحديث 555، ص186. ورقم الحديث 566، ص190. ورقم الحديث 572، ص192. ورقم الحديث (575، 577)، ص194. ورقم الحديث 579، ص195. ورقم الحديث 581، ص196. ورقم الحديث 584، ص197. ورقم الحديث 585، ص198. ورقم الحديث 619، ص209. ورقم الحديث 682، ص236. ورقم الحديث 685، ص237. ورقم الحديث 790، ص279. ورقم الحديث 794، ص281. ورقم الحديث 845، ص300.

مشهورة، وموثوقة بين أهل العلم، وقد لازم الإمام مالك ثلاث سنوات⁽¹⁹⁶⁾، وصرح علماء الجرح والتعديل على صحته، وقوته في روايته عن مالك⁽¹⁹⁷⁾.

وقد ذكر العلماء منهج الإمام مالك في رواية الموطأ بأنه لم يقرأه على التلاميذ بل هم كانوا يقرؤون عليه، وهو يسمعهم ويصحح لهم كما قال مطرب بن عبد الله: "صحبته مالك بن أنس نحوًا من عشرين سنة فلم أر أحدًا قرأ عليه مالك هذه الكتب، يعني الموطأ"⁽¹⁹⁸⁾. فحسب منهجه قرأ محمد الشيباني عليه أيضًا مثل زملائه⁽¹⁹⁹⁾، فلو كان هناك شائبة من الالتباس في "الزهري" عند مالك، فكلما قرأ عليه محمد الشيباني سندًا فيه "أخبرني أو حدثني الزهري" لقال له الإمام مالك أن يصحح السند، أنا لا أقول إلا ابن شهاب، وإذا لم يقل له شيئًا، فالسكوت في معرض البيان بيان، إذن لم يكن هناك أي التباس أو اختلاط في اسم "الزهري" لدى الإمام مالك. وكذلك لا يمكن أن يحمل هذا على أنه خطأ أو زيادة من محمد بن الحسن الشيباني من غير علم الإمام مالك به؛ لأنه لم ينقل في سند أو سنيين حدثني أو أخبرني الزهري بل قال في أكثر من خمسين سند حدثني الزهري.

ونرى أن جونبل ربما لم يراجع المعلومات عن الزهري في كتب الرجال، ولا أسانيد الإمام مالك في كتب الحديث خاصة في الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني؛ لأنه لو

⁽¹⁹⁶⁾ قال محمد بن الحسن الشيباني: "أقمت على باب مالك ثلاث سنين، وسمعت منه". انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج2، ص561. والذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، تق: محمد زاهد الكوثري، وأبو الوفاء الأفعاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، ط3. 1408هـ، ج1، ص77. وابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، لسان الميزان، تق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، مصر، 2002، ج5، ص121.

⁽¹⁹⁷⁾ قال الإمام الذهبي: "كان من بحور العلم والفقهاء، قويًا في مالك". انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ج3، ص513. وابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ج7، ص60.

⁽¹⁹⁸⁾ ابن سعد، الطبقات، ج1، ص438.

⁽¹⁹⁹⁾ قال بدر الدين العيني (ت 855هـ) في محمد بن الحسن الشيباني: "روى عن مالك أيضًا الإمام محمد بن الحسن الشيباني، ولزمه مدة، وسمع عليه الموطأ". العيني، أبو محمد محمود بن أحمد (ت 855هـ)، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تق: محمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1427هـ، ج3، ص4.

بحث لوجد تنصيب مالك في الرواية على الزهري، ولم يقل أن الإمام مالك كان يعلم أن هناك مشكلة في الزهري، فلا يقول إلا ابن شهاب. ونرى أن جونبل فهم قول إسحاق بن عيسى خطأ الذي نقله ابن حنبل⁽²⁰⁰⁾، أو إمعاناً في التشكيك في روايات الزهري أو فعل كذلك قصدًا، وفسره حسب ما يرضاه.

1.4.1.3. ادعاء جونبل حول كثرة اسم الزهري

تكلم جونبل عن اسم الزهري بالتفصيل، وجاء بعبارات مختلفة لإثبات التشكيك فيه، وقال: "ليس هناك راوٍ واحد يقال له الزهري بل سمي به أكثر من شخص في الطبقات المختلفة حتى يصل عددهم الإجمالي إلى مائة وعشرين شخصًا"⁽²⁰¹⁾. ويُعلم من عباراته أن اسم "الزهري" لا بد أن يكون لشخص واحد، ولو تكرر على نحو غير طبيعي فهذا يعني أن هناك مشكلة فيه كما هو الظاهر من تصريحه باختلاق اسم الزهري.

ونرى أن نظرية جونبل في اسم الزهري ظن محض؛ لأن الزهري ليس اسمًا بل نسبة إلى قبيلة كبيرة، ومشهورة في التاريخ، وهي بنو زهرة بن كلاب جد رسول الله ﷺ⁽²⁰²⁾، فكل من انتسب إليها لُقِّبَ بـ الزهري، منها الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص ﷺ، كما قال الإمام البلاذري (ت 279هـ) حيث ذكر الزهري في اسمه⁽²⁰³⁾، وعبد الرحمن بن عوف، ومخرمة بن نوفل ﷺ⁽²⁰⁴⁾، ونجد أبناء هذه القبيلة في الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين ﷺ وفيمن بعدهم.

(200) أحمد بن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج1، ص482.

(201) Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 148.

(202) القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 821هـ)، **قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان**، تق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ط2. 1402هـ، ص145.

(203) قال الإمام البلاذري: "سرية أميرها سعد بن أبي وقاص الزُّهْرِيُّ إلى الخَزَّار". البلاذري، أحمد بن يحيى (ت 279هـ)، **جمل من أنساب الأشراف**، تق: محمد حميد الله، مصر، دار المعارف، مصر، 1417هـ، ج1، ص371.

(204) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463هـ)، **الإنباه على قبائل الرواة**، تق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1405هـ، ص47.

1.4.1.3.1. مَن اشتهر بالزهري

بعد بحث في كتب الرجال توصل الباحث إلى نتيجة مفادها أن من له نسبة الزهري فعددهم كثير، لكن من اشتهر بهذه النسبة في رواية الحديث، هو ابن شهاب فقط كما نص عليه الإمام السمعاني⁽²⁰⁵⁾، أما ما ذكره جونبل ليس إلا إطالة للموضوع، ولم يذكر أحدًا اشتهر بنسبة "الزهري"، غير تلميذ يعقوب بن إبراهيم، لكن قال بنفسه إنه من المتأخرين⁽²⁰⁶⁾؛ لذلك لا نرى أن شهرته تضر روايات الزهري، علمًا بأنه لم يكن مشهورًا مثل ابن شهاب الزهري، وليس له روايات مثله، فمن أجل معرفة طبقات الرواة يمكن لباحث أن يُفرّق بينهما في السند.

1.4.1.3.2. طبقة ابن شهاب

ذكر ابن سعد الإمام الزهري في الطبقة الرابعة من التابعين من أهل المدينة⁽²⁰⁷⁾، والإمام الذهبي أتى به في الطبقة الثالثة من التابعين، وبعد بحث في كتب الطبقات لم نجد أحدًا من الرواة اشتهر بهذه النسبة في طبقاته إلا سعد بن إبراهيم الزهري (ت 126هـ)⁽²⁰⁸⁾، ولم يذكر اسمه في السند إلا سعد بن إبراهيم ليس "الزهري" فقط مثل ابن شهاب⁽²⁰⁹⁾.

⁽²⁰⁵⁾ الزهري بضم الزاى وسكون الهاء وكسر الراء، هذه النسبة إلى زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي وهي من قريش، والمشهور بها أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن زهرة القرشي المعروف بالزهري، من تابعي المدينة، رأى عشرة من أصحاب النبي ﷺ. انظر: السمعاني، الأنساب، ص 350.

⁽²⁰⁶⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 149.

⁽²⁰⁷⁾ ابن سعد، الطبقات، ج 2، ص 296.

⁽²⁰⁸⁾ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، المعين في طبقات المحدثين، تق: د. همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، عمان - الأردن، 1404هـ، ص 48.

⁽²⁰⁹⁾ منها: حدثنا أبوداود، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعت معبد الجهنى، يقول: "كان معاوية قلما يحدث عن رسول الله ﷺ، فكان له في الجمع كلام يتكلم به، يرويه عن النبي ﷺ فقال: من يريد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بحقه بورك له فيه، وإياكم والتماذج، فإن التماذج فيه الذبح". و منها: عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني سعد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار قال: "نام رسول الله ﷺ فلم يستيقظ إلا لحر الشمس فسار، حتى جاز الوادي، وقال: لا نصلى حيث أنسانا الشيطان، قال: فصلى ركعتين، وأمر بلالا فأذن، وأقام فصلى". انظر: أبو داود الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، ج 2، ص (306-307)، وعبد الرزاق الصنعاني، المصنف، ج 1، ص 588. وابن أبي شيبة، المصنف، ج 1، ص 425.

والحاصل إن لم يكن أحد في طبقة ابن شهاب اشتهر بنسبة "الزهري" مثله، فلا تضره كثرة اسم الزهري، وشيوعه في طبقاتٍ مختلفة؛ لأنها نسبة إلى قبيلة كبيرة، ولا تُستبعد كثرة المنتسبين إليها، ويمكننا أن نُفرّق بينهم من حيث الطبقات، والكنى، والشيوخ، والتلامذة، وكذلك لا تدل كثرة الاسم على أنه موضوع أو مختلق مادامت هناك قرائن يمكن بها التفريق بين المسميات، وأما ابن شهاب الزهري فشخصيته معروفة، ورواياته ظاهرة، وليس بها أي التباس أو خلط في اسمه، ولا في رواياته كما زعم جونبل.



1.5. نظرية جونبل حول المتفق والمفترق (NAMESAKES)

رأى جونبل الأسماء المتفقة والمفترقة من أسباب الوضع في الحديث، وزعم أن لو اشترك اثنان فأكثر في الاسم، واسم الأب، وأحياناً في اسم الجد لصعب على طلبة الحديث التفريق بين روايات الثقات وغيرهم، وهذا الأمر كان غنيمة للوضاعين ليختلقوا الأحاديث بأسانيدهم وينشروها بين المسلمين، لكنها محاولة للتشكيك مثل محاولاته الباقية في صحة الأحاديث، ونقلها عن الرسول ﷺ، وليست من الحقيقة في شيء. ولعلّ جونبل تجاهل اهتمام المحدثين، واعتنائهم بالأحاديث بأنهم أنشؤوا العلوم لحفظها من المختلقين، وتفريقها من الموضوعات، وذكروا أصولاً وقواعد يمكن حال مراعاتها أن نفرّق بين الرواة الذين اتفقت أسماؤهم، وأسماء آبائهم من الثقات، والضعفاء.

قبل تقييم ادعاء جونبل سنتعرض في السطور التالية إلى بعض القواعد التي وضعها المحدثون للتفريق بين الرواة من المتفقين والمفترقين، ورواياتهم في المصادر الحديثية:

1.5.1. التعريف بالمتفق والمفترق وطرق تمييزه

الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِّقُ مركب من كلمتين، الأولى: المتفق: وهو اسم فاعل من الاتفاق، قال ابن منظور (ت 711هـ): "الوفاق: الموافقة، والتوافق والتظاهر، قال ابن سيده: وفق الشيء ما لاعمه، وقد وافقه موافقة وفاقاً"⁽²¹⁰⁾ والثانية: المفترق: وهو اسم فاعل من الافتراق، قال ابن منظور: "التفرق والافتراق سواء، ومنهم من يجعل التفرق للأبدان، والافتراق في الكلام، يقال: فرقت بين الكلامين فافترقا، وفرقت بين الرجلين فتفرقا، والفرقة مصدر الافتراق"⁽²¹¹⁾.

⁽²¹⁰⁾ ابن منظور الأفرقي، أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3.

1414هـ، ج10، ص382.

⁽²¹¹⁾ المصدر نفسه، ج10، ص300.

وأما المتفق والمفترق في اصطلاح المحدثين فقد ذكر له علماء أصول الحديث تعريفات عديدة في كتبهم⁽²¹²⁾، لكن التعريف الوافي والأشمل لهذا النوع تعريف ابن حجر العسقلاني الذي اختاره د. محمود الطحان، وهو "إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم فصاعداً، واختلفت أشخاصهم سواء اتفق في ذلك اثنان منهم أو أكثر، وكذلك إذا اتفق اثنان فصاعداً في الكنية والنسبة، فهو من النوع الذي يقال له المتفق والمفترق"⁽²¹³⁾.

وبعد البحث في كتب أصول الحديث، والمتفق والمفترق عثرنا على بعض طرق يمكن التمييز بين الرواة عن طريقها وهي:

1.5.1.1. عن طريق منهج الشيخين في الرواية عن الراوي

إن معرفة مناهج المحدثين في أخذ الأحاديث من الرواة تساعد الباحثين في التمييز بين الرواة من المتفقين والمفترقين، فعلى سبيل المثال أصح الكتب بعد القرآن البخاري ومسلم، فيمكن التفريق بين الرواة من المتفقين والمفترقين عن طريق تتبع منهج الشيخين فيهما، فقد أخرج الشيخان لراوي من رواية هذا النوع ولم يخرجوا لغيره، أو أخرج له البخاري وحده، ولم يخرج له مسلم، أو العكس مثل: الراويين المسميين بالمتنّى بن سعيد، فهما رجلان من أهل البصرة، وكلاهما من رواية الحديث، فالأول منهما المتنّى بن سعيد القصير الضبعي البصري، وأخرجا له، والثاني هو المتنّى بن سعيد الطائي البصري لم يخرجوا له⁽²¹⁴⁾. ومثل الراويين المسميين

(212) منها: عرفه العراقي بقوله: "ما لفظه وخطه متفق، لكن مسمياته لعدة" وقال السخاوي: "هو ما لفظه وخطه متفق لكن مفترق إذا كانت مسمياته لعدة". وقال السيوطي: "وهو متفق خطأ ولفظاً اختلفت مسمياته" انظر: السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ)، فتح المغيـث، تق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ، ج4، ص(266-267)، والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة، الرياض- السعودية، بط. بس. ج2، ص820.

(213) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص163.

(214) الجبائي، أبو علي الحسين بن محمد الغساني (ت 498هـ)، تقييد المهمل وتمييز المشكل، تق: علي بن محمد العمران ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة- السعودية، بط. 1431هـ، ج2، ص542.

محمد بن زياد رجلان، فالأول أبو الحارث الجمحي القرشي من رواة الشيخين، والثاني أبو سفيان الألهاني الحمصي من رواة البخاري ولم يرو عنه مسلم⁽²¹⁵⁾.

1.5.1.2. عن طريق منهج الراوي في الرواية

وقد فرّق العلماء بين الرواة المتفقيين والمفترقين عن طريق منهج التلميذ في الرواية عن شيخه وهو أن يروي الراوي عن شيخين يتفقان في الاسم واسم أبيه، ويفترقان في الشخصية، ومن منهجه أنه إذا أطلق اسم شيخه فيعني به أحدهما دون الآخر. مثاله "الحصين بن عبد الرحمن، والمسمى به أربعة من رواة الحديث: إذا روى عنه ابن إدريس، وشريك، وسفيان، وجريز، وابن فضيل فهو الحصين بن عبد الرحمن السلمي، وإذا روى عنه حفص بن غياث فهو حصين بن عبد الرحمن النخعي، وإذا روى إسماعيل بن أبي خالد عن حصين بن عبد الرحمن فهو الأنصاري"⁽²¹⁶⁾.

1.5.1.3. عن طريق معرفة أحاديث معيّنة لم يروها غيره

وقد اشتهر بعض الرواة برواية الأحاديث لم يروها غيرهم، والغالب أنهم قوم من الضعفاء والمتروكين، تفردوا بأشياء لا تعرف إلا عنهم، فأصبحوا يعرفون بها ويتميزون بها عن اتفقوا معهم من الرواة المشهورين، ومثاله "جريز بن عبد الحميد، والمسمى به اثنان من رجال الحديث، أحدهما جريز بن عبد الحميد الكندي، كوفي غير مشهور، لم يُرى له ذكرًا إلا في حديث من طريق جريز بن عبد الحميد الكندي، عن أشياخ من أقوامه، قالوا: أتينا سلمان فقلنا له: من وصي رسول الله ﷺ؟ قال: سألت رسول الله ﷺ: من وصيك؟ قال: وصيي، وموضع سرّي، وخليفتي في أهلي، وخير من خلف بعدي علي بن أبي طالب"⁽²¹⁷⁾.

(215) المصدر نفسه، ج2، ص536.

(216) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت 463هـ)، المتفق والمفترق، تق: د. محمد صادق آيين الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بط. 1417هـ، ج1، ص693.

(217) المصدر نفسه، ج1، ص637.

1.5.1.4. عن طريق معرفة الألقاب، والكنى، والطبقات

إن معرفة الألقاب والكنى والطبقات من الأمور التي يمكن عن طريقها التمييز بين رواة المتفق والمفترق، لأنها من العلامات الفارقة بينهم، ويذكرها العلماء غالباً عند غلبة ظن الالتباس والاشتباه بين الرواة، ومثال التمييز عن طريق معرفة اللقب: أن إسماعيل بن عبد الله، اثنان، وعاشا في عصر واحد، أحدهما يلقب بسمويه (218).

وتمييز الراوي عن طريق معرفة الكنى ما ذكره الخطيب البغدادي: "وأما عبد الرحمن بن أبي عبد الله، فاثنتان أحدهما يكنى أبا حمزة، ويعرف بجار شعبة" (219). ومثال التمييز عن طريق الطبقة هو بشر بن عاصم الطائفي، قد ذكر بهذا الاسم اثنان في كتب الطبقات والتراجم، وقد فرق بينهما ابن حجر العسقلاني عن طريق معرفة طبقاتهما، وذكر أن الأول ثقة من السادسة، والثاني مقبول من الثالثة (220).

هناك كثير من طرق التمييز بين المتفق والمفترق، واستفاد منها المحدثون في الوصول والوقوف على الراوي الأصلي لرواية ما، وكل ما ذكر في السطور المقدّمة فهو من أشهرها وأكثرها وروداً في مؤلفات المتفق والمفترق.

1.5.2. المصنفات في المتفق والمفترق

موضوع المتفق والمفترق من أهم موضوعات علم الحديث، وقد بذل العلماء جهداً كبيراً لمعالجة هذا النوع من التأليف، وإن كان نصيب هذا النوع من المؤلفات الضياع، ولم يكتب البقاء إلا لقليل منها، فقد كتب فيه المحدثون قبل الخطيب البغدادي، وأما كتاب البغدادي فقد وصل إلينا بفضل جهود محمد صادق آيدن الحامدي الذي جمع أجزاءه المتناثرة من قرى تركية نائية، وحققه وقارن بين نسخه الموجودة في المكتبات المختلفة، وأخرجه في صورة كتاب تام بين

(218) الهروي، أبو الفضل عبيد الله بن عبد الله (ت 405هـ)، المعجم في مشتبهِ أسامي المحدثين، تق: نظر محمد الفارياي، مكتبة الرشد، الرياض، 1411هـ، ص 37.

(219) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت 463هـ)، غنية الملتبس، تق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، بط. 1422هـ، ص 45.

(220) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص 123.

أيدينا، و قد حكي قصة حصوله عليه في مقدّمته بالتفصيل، وقد ذكر العلماء أمثال ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، والكتاني (ت 1345هـ) الذين ألفوا الكتب في المتفق والمفترق على النحو التالي:

1. المتفق والمفترق لأبي بكر الجوزقي (ت 388هـ)⁽²²¹⁾.
2. المتفق والمفترق لأبي الفضل الهروي (ت 405هـ)⁽²²²⁾.
3. المتفق والمفترق للخطيب البغدادي (ت 463هـ).
4. الأنساب المتفقة للحافظ محمد بن طاهر المقدسي القيسراني (ت 507هـ).
5. المتفق والمفترق لأبي عبد الله محمد بن النجار البغدادي (ت 643هـ)⁽²²³⁾.
6. ترتيب المتفق والمفترق لابن حجر العسقلاني (852هـ) ولم يكمله⁽²²⁴⁾.
7. تكملة تلخيص المتفق والمفترق لابن حجر العسقلاني (852هـ)⁽²²⁵⁾.

1.5.3. ادعاء جونيل في المتفق والمفترق

يعتقد جونيل أن الرواة المتفقة أسماؤهم أكثرها مختلقة في السند، ولم يكن لها أصل في الواقع، وقد استخدمها واضعون في نشر الحديث لثقة الناس ببعض من اشتهر منهم، وذكر مثلاً لذلك حفص بن عمر الذي اشتهر بالرواية عن شعبة بن الحجاج، ونلخص ما قاله عنه في النقاط التالية:

(221) الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، ص115.
(222) ذكره ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب تحت ترجمة الحسن ابن الحر، انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ، ج2، ص262.

(223) الكتاني، الرسالة المستطرفة: ص115

(224) ذكره المناوي في البواقيت والدرر. انظر: المناوي، محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين القاهري (ت 1031هـ)، البواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر العسقلاني، تق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، 1999، ج1، ص142.

(225) عبد الحي الكتاني، محمد عبّد الحّي بن عبد الكبير الإدريسي (ت 1382هـ)، فهرس الفهارس والإثبات، تق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت ص. 5787/113، ط2. 1982، ج2، ص990.

1. من له اسم حفص بن عمر خمسة عشر منهم معاصرون، والغريب أن خمسة منهم تلاميذ لشعبة بن الحجاج⁽²²⁶⁾.

2. عدد الرواة باسم حفص بن عمر يزيد وينقص في كتب الرجال؛ فعلى سبيل المثال أقدم كتاب في التراجم هو الطبقات الكبرى، ولا نجد فيه على هذا الاسم إلا راويين⁽²²⁷⁾ عاشا في عصور مختلفة⁽²²⁸⁾، لكن في الكتب التي صُنِّفت بعده⁽²²⁹⁾ وصل عددهم إلى عشرين⁽²³⁰⁾.

1.5.4. تقييم ادعاء جونبل حول المتفق والمفترق

اهتم المحدثون بالحديث النبوي ﷺ اهتمامًا بالغًا حتى أنشؤوا له العلوم مثل علم الرجال، وعلم الأنساب، وعلم المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، وكل علم له وظيفة في الحفاظ على الحديث ﷺ من أهل الزيغ والضلالة. ولا شك أننا نجد في الأسانيد بعض الرواة المتفقة أسماؤهم لكن يمكننا أن نفرق بينهم عن طريق مراعاة القواعد التي وضعها المحدثون للتفريق والتمييز بين الرواة المتفقة أسماؤهم أو أسماء آبائهم.

وأما تشكيك جونبل حول الفرق بين روايات "حفص بن عمر الحوضي" وزملائه فهو ادعاء ومحاولة لتطوير نظرية التشكيك في كتب الحديث، والرجال، والتراجم كما ثبت لنا من البحث في كتب الطبقات والتراجم والحديث أن مشاركة أكثر من راوٍ في الاسم ليست من علامات الوضع واستحالة التمييز بين الثقات وغيرهم. فهناك أصول وقواعد -كما ذكر آنفاً-

⁽²²⁶⁾ "Of these twenty fifteen were contemporaneous and, on top of that, five had allegedly been pupils of Shu'ba". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 137.

⁽²²⁷⁾ أبو عمرو المقرئ وهو حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صهبان الأزدي، وقد قرأ عليه الناس القرآن، وكان عالمًا بالقرآن وتفسيره، وقد كتب عن شريك وغيره من أهل العراق، وأهل المدينة، وأهل الشام. وأبو عمر الحوضي واسمه حفص بن عمر، مات بالبصرة يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين ومائتين. ابن سعد، **الطبقات**، ج7، ص(364، 306).

⁽²²⁸⁾ "In Ibn Sa'd there are two people called Hafs b. 'Umar but they lived at different times". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 138.

⁽²²⁹⁾ خاصة تهذيب التهذيب ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني.

⁽²³⁰⁾ "Of the forty-three Hafs twenty had 'Umars as fathers". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 137.

يمكننا التفريق عن طريقها بين الراوي الحقيقي، والمختلق حال مراعاتها في البحث عن الرواة، ومن أهمها الوقوف على كُنَاهم، وأنسابهم، وشيوخهم، وتلاميذهم.

وقبل تقييم ادعاءات جونبل حول حفص بن عمر وزملائه لا بد لنا من معرفته، وعدد أحاديثه في كتب الحديث. وكذلك الوقوف عند السؤال المقترح حول الطبقات الكبرى أن ابن سعد ترجم فيه الثقات، والضعفاء من الرواة فلماذا لم يترجم إلا لحفص بن عمر الحوزي البصري من تلاميذ شعبة بن الحجاج؟

1.5.4.1.1 أبو عمر حفص بن عمر الأزدي النمري الحوزي

اسمه ونسبه: أبو عمر حفص بن عمر بن الحارث بن سَخْبَرَة، الأزدي النمري، من النمر بن غيمان البصري، المشهور بالحوزي⁽²³¹⁾.

روى عن شعبة بن الحجاج، وهشام الدستوائي، وأبي حرة الرقاشي واصل بن عبد الرحمن، وهمام، ويزيد بن إبراهيم التستري، ومحمد بن راشد المكحولي⁽²³²⁾.

حدث عنه البخاري، وأبو داود، والنسائي بواسطة أيضاً، ومحمد بن أيوب الرازي، وأبو خليفة، ومعاذ بن المثني، وأحمد بن محمد بن علي الخزاعي، وخلق كثير⁽²³³⁾.

أقوال العلماء فيه: وقد ذكر المحدثون أبا عمر الحوزي من الرواة الثقات في طبقاته، ووثقه أئمة الجرح والتعديل، واجتمع أهل البصرة على عدالته كما صرح بذلك ابن المديني فقال:

⁽²³¹⁾ ابن سعد، الطبقات، ج7، ص 306. وانظر: خليفة بن خياط، طبقات، ج1، ص397. والبخاري، التاريخ الكبير، ج2، ص366. وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3، ص182. وابن حجر، لسان الميزان، ج7، ص476.

⁽²³²⁾ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ج3، ص2119. وانظر: ابن نقطة، محمد بن عبد الغني البغدادي (ت 629هـ)، إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماکولا)، تق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - السعودية، 1410هـ، ج2، ص373.

⁽²³³⁾ أبو الوليد الباجي الأندلسي (ت 474هـ)، التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، 1406هـ، ج2، ص509. وانظر: المزي، تهذيب الكمال، ج7، ص26.

”اجتمع أهل البصرة على عدالة أبي عمر الحوضي، وعبد الله بن رجاء”. وقال فيه أحمد بن حنبل: “هو ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرف واحد” (234).

أحاديثه: قد أخرج له أئمة الحديث أمثال الدارمي (ت 255هـ) حديثاً واحداً في سننه (235)، والبخاري أربعة أحاديث في كتابه “الأدب المفرد” (236)، وحديثاً في “جزء القراءة خلف الإمام” (237)، وثلاثة أحاديث في “خلق أفعال العباد” (238)، وأكثر من ثلاثين حديثاً في صحيحه (239)، وأبو داود أكثر من ستين حديثاً في سننه (240)، وستة أحاديث في كتابه الزهد (241)، والترمذي (279هـ) حديثاً واحداً في سننه (242).

وذكر في كتب التراجم أنه توفي بالبصرة يوم الأربعاء سنة خمس وعشرين ومائتين (243).

-
- (234) المزي، تهذيب الكمال، ج7، ص38. وانظر: الذهبي، تاريخ الإسلام، ج5، ص556. والذهبي، تذكرة الحفاظ، ج1، ص296. والصفدي، الوافي بالوفيات، ج13، ص64.
- (235) الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت 255هـ)، سنن، تق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1412هـ، ج2، ص895.
- (236) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، الأدب المفرد، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، 1409هـ، ص(74، 166).
- (237) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، جزء القراءة خلف الإمام، تق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، المكتبة السلفية، المدينة المنورة - السعودية، 1400هـ، ص33.
- (238) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، خلق أفعال العباد، تق: د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف، الرياض - السعودية، بط. بس. ص(54، 115).
- (239) البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص(45، 158)، ج2، ص(41، 278)، ج3، ص(75، 130)، ج4، ص(26، 138)، ج5، ص(28، 177)، ج6، ص(48، 186)، ج7، ص(82، 130)، ج8، ص(12، 154)، ج9، ص(87، 157).
- (240) أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، ج1، ص(6، 103)، ج2، ص(8، 309)، ج3، ص(14، 357)، ج4، ص(3، 368).
- (241) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (ت 275هـ)، كتاب الزهد، تق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم وأبو بلال غنيم بن عباس، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، 1414هـ، ص(98، 328).
- (242) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت 279هـ)، سنن الترمذي، تق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، بط. 1998، ج5، ص323.
- (243) ابن سعد، الطبقات، ج7، ص306. وانظر: ابن خياط، طبقات، ج1، ص397.

1.5.4.2. ادعاء جونيل حول من له اسم حفص بن عمر في تلاميذ شعبة

قد اشتهر شعبة بن الحجاج بالثقة، والتثبت، والتحري في الرواية، والدراية بين علماء عصره، وقد سمع من كبار المحدثين أمثال الحسن البصري (ت 110هـ)، وسليمان الأعمش (ت 147هـ)، وروى عنه الأكابر والأقران، والصغار أمثال أيوب السختياني (ت 131هـ)، وسفيان الثوري (ت 161هـ)، وسفيان بن عيينة (ت 198هـ)⁽²⁴⁴⁾، وكان من نقاد الحديث في القرن الثاني الهجري، ويثق به المحدثون حتى ترك حماد بن زيد حديثاً خالفه شعبة فيه⁽²⁴⁵⁾. وبعد تتبع ترجمته في كتب التراجم وجدنا من له اسم "حفص بن عمر" في تلاميذه حسب ادعاء جونيل هم:

1.5.4.2.1. حفص بن عمر بن جابان

هو من تلاميذ شعبة وقد عدّه جونيل من المتفق والمفترق وقد ثبت لنا بعد البحث أن جونيل ربما تساهل في البحث عن ترجمته والحكم عليه؛ لأنه لم يشتهر باسم حفص بن عمر بين المحدثين بل اشتهر بنسبته إلى جده⁽²⁴⁶⁾، فلا داعي للالتباس عليهم مروياته ومرويات زملائه كما زعم جونيل. وقد أخرج له أبو الجعد (ت 230هـ)، وأحمد بن حنبل (ت 241هـ)، والطبراني (ت 360هـ) كما قال ابن ماكولا (ت 475هـ)⁽²⁴⁷⁾.

وقد بحثنا عن روايات حفص بن عمر بن جابان في كتب الحديث فلم نجد له رواية اكتفى في سنده أحد تلاميذه باسمه فقط ولم يذكر نسبته إلى جده أو الفارق آخر مثل كنيته كما

⁽²⁴⁴⁾ المزي، تهذيب الكمال، ج12، ص450.

⁽²⁴⁵⁾ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج1، ص161.

⁽²⁴⁶⁾ قال شمس الدين الشافعي (ت 765هـ): "حفص بن جابان يقال حفص بن عمر بن جابان القارئ أبو طالب عن شعبة". وقال ابن حجر العسقلاني: "حفص بن جابان نسب لجده وهو حفص بن عمر بن جابان". انظر: شمس الدين الشافعي، أبو المحاسن محمد بن علي (ت 765هـ)، الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، تق: د عبد المعطي أمين قلعجي، منشورات جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، 1409هـ، ص100. وابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ج2، ص321.

⁽²⁴⁷⁾ ابن ماكولا، أبو نصر علي بن هبة الله (ت 475هـ)، الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1411هـ، ج2، ص11.

هو الظاهر من دراسة أسانيد مسند أبي الجعد، ومسند أحمد⁽²⁴⁸⁾. وقد حكم عليه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل بأنه من المجهولين⁽²⁴⁹⁾.

1.5.4.2.2 حفص بن عمر بن أبي حفص

هو أبو عمران حفص بن عمر بن أبي حفص النجار، ذكره الإمام مسلم من تلاميذ شعبة⁽²⁵⁰⁾، وزعم جونبل أنه من نوع المتفق والمفترق، والحق أنه لم يشتهر باسمه بل عرف بالنجار كما نص به أبو الحسن بحشَل (ت 292هـ)⁽²⁵¹⁾. وقد روى عن غير شعبة أمثال قُرّة بن خالد، والحسن بن عُمارة، وأبي حُرّة، وعنبسة⁽²⁵²⁾. ولم يذكر في الأسانيد إلا حفص بن عمر النجار كما ثبت لنا من دراسة أسانيده في كتب الحديث، وقد روى عن شعبة حديثاً واحداً الذي أخرج له أبو نعيم الأصبهاني⁽²⁵³⁾. فلا نرى احتمال اختلاط رواياته بروايات زملائه من وجود الفارق، وهو شهرته بين المحدثين بالنجار، وقد ذكره ابن حجر العسقلاني من الطبقة التاسعة وهو ضعيف⁽²⁵⁴⁾.

(248) 1) وقد وجدنا في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل: نا أبو طالب حفص بن جابان، أنا شعبة قال: سمعت معاوية بن قرة قال: سمعت عبد الله بن مغفل قال: "سمعت رسول الله ﷺ افتتح بسورة الفتح، وهو على ناقته..."
انظر: ابن الجعد، مسند، ص 171.

(2) حدثنا شبابة، وأبو طالب بن جابان القارئ قالوا: حدثنا شعبة، عن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن مغفل، عن النبي ﷺ مثل هذا الحديث، قال ابن جابان في حديثه... أحمد بن حنبل، مسند، ج 34، ص 166.
(249) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج 3، ص 182.
(250) مسلم، الكنى والأسماء، ج 1، ص 597.

(251) أبو الحسن بحشَل (ت 292هـ)، تاريخ واسط، عالم الكتب، بيروت، 1406هـ، ج 1، ص 158.
(252) انظر: الدولابي الرازي، أبو بشر محمد بن أحمد الأنصاري (ت 310هـ)، الكنى والأسماء، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار ابن حزم - بيروت لبنان، 1421هـ، ج 2، ص 528. والأطرابلسي، أبو الحسن خيثمة بن سليمان الشامي (ت 343هـ)، من حديث خيثمة بن سليمان القرشي الأطرابلسي، تق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - لبنان، بط. 1400هـ، ص 122. والطبراني، المعجم الأوسط، ج 6، ص 207.
(253) حدثنا محمد بن أحمد بن محمد، ثنا أحمد بن موسى الخطمي، ثنا علي بن عبد الله القرايطسي، ثنا حفص بن عمر النجار أبو عمران، ثنا شعبة، محمد بن النوار، قال: سمعت رجلاً يقال له محمد، يحدث عن كعب الأبحار، قال: "إن الله ليغض الرجل السمين". انظر: أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج 1، ص 165.
(254) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص 173.

1.5.4.2.3. حفص بن عمر الرفاء

هو من تلاميذ شعبة، ورأه جونبل من المتفق والمفتق، وإن لم يرو عن شعبة إلا حديثاً واحداً، وكذب فيه كما نص به ابن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول: "هو ذاهب الحديث، كان يكذب، روى عن شعبة حديثاً واحداً كذب فيه" (255). وبعد بحث في كتب الحديث، والتخريج، والزوائد عن الحديث الذي رواه حفص بن عمر الرفاء عن شعبة، فلم نجد إلا حديثاً أخرجه أبو داود (ت 275هـ) في مراسيله (256)، ولم يبين أنه حديث حفص بن عمر الرفاء أو غيره من زملائه في تلاميذ شعبة. وعلق ابن الملقن (ت 804هـ) على هذا الحديث وقال أنه حديث حفص بن عمر الرفاء (257). وإن لم نجد تعليق ابن الملقن على سنده وتنصيبه به لصعب علينا الوصول والوقوف على الحديث الذي رواه حفص بن عمر الرفاء عن شعبة وكذب فيه من سكوت أبي داود عنه.

1.5.4.2.4. حفص بن عمر البزاز

ذكر ابن حجر العسقلاني حفص بن عمر البزاز في تلاميذ شعبة بن الحجاج (258)، وإن لم ينص على روايته عنه؛ لأننا بحثنا رواياته في كتب الحديث فلم نجد له رواية أخرجه أئمة الحديث في مؤلفاتهم عن شعبة. وقد قال فيه أبو حاتم: "هو مجهول" (259).

(255) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3، ص183. وانظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ)، الضعفاء والمتروكون، تق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ، ج1، ص224.

(256) حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن أبي فروة، عن أبي ليلى، قال: "كان رسول الله ﷺ إذا ركع لو صُبَّ كُورٌ من ماء على ظهره لاستنتفع عليه". أبو داود السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (ت 275هـ)، المراسيل، تق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1408هـ، ص95.

(257) ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي المصري (ت 804هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وغيره، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، 1425هـ، ج3، ص597.

(258) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ج2، ص327.

(259) أحمد بن عبد الله اليماني (ت بعد 923هـ)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر - حلب/بيروت، ط5، 1416هـ، ص88.

1.5.4.3. ادعاء جونبل حول ترجمة حفص بن عمر في الطبقات الكبرى

استند جونبل مثل جوزيف شاخت في أكثر دراساته إلى "الحجة الناجمة عن الصمت" (*Argumentum e Silentio*) في تحديد تاريخ حديث أو صحته، وضعفه، وقد ردّها كثير من الباحثين المسلمين، وغير المسلمين أمثال هارلد موتزكي⁽²⁶⁰⁾، وبكر قوزي دشلي⁽²⁶¹⁾ في دراساتهم. وقد اعتمد عليها جونبل في إثارة الشبهات حول الراوي "حفص بن عمر" الذي كان من رواة البخاري، وأبي داود، والترمذي وغيرهم.

رأى جونبل أن "حفص بن عمر" اسم مختلق، لأنه سمي به في كتب الطبقات والتراجم خمسة من تلاميذ شعبة بن الحجاج، وابن سعد لم يذكر تراجمهم في الطبقات الكبرى باستثناء حفص بن عمر الحوضي، رغم أنه أول كتاب جامع في طبقات وتراجم الرواة، ومن هنا توصل جونبل إلى نتيجة أن من له اسم "حفص بن عمر" من الرواة، وتوفي حوالي عام (220 هـ) فهو مختلق⁽²⁶²⁾. لكنه لم يصب في نتيجة بحثه، واستدلّاه بالحجة الناجمة عن الصمت، ولعله قد حكم بوضعه (أي اسم حفص بن عمر) من عدم ترجمته في الطبقات الكبرى قبل معرفة منهج ابن سعد في اختيار الرواة من الطبقة الخامسة؛ لذلك نرى ايضاح منهج ابن سعد في الطبقة الخامسة التي ذكرها في القسم الثاني من كتابه من الأمور الأساسية في تحليل هذه الشبهة والرد عليها.

1.5.4.3.1. منهج ابن سعد فيمن ذكر في الطبقات الكبرى والطبقة الخامسة منه

ذكر ابن سعد في القسم الثاني من كتابه خمس طبقات من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم ﷺ، ورتب كل طبقة ترتيباً حسناً مراعيّاً فيه عدة جوانب: منها الجانب النوعي، والزمني، والمكاني، والنسبي، وعلو الرواية، والإسناد⁽²⁶³⁾، وجعل الصحابة ﷺ خمس طبقات، مراعيّاً في

⁽²⁶⁰⁾ Motzki, *Analysing Muslim Tradition*, p. 64.

⁽²⁶¹⁾ Kuzudisli Bekir, (2007). "Hadith of Man kazaba Alayya and Argumantum e Silentio", *Hadis Tetkikleri Dergisi*.

⁽²⁶²⁾ "In conclusion I think it is safe to say that the vast majority of people called Hafs b. 'Umar, especially those who allegedly died about 220 A.H., were fictitious persons". Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 139.

⁽²⁶³⁾ ابن سعد، الطبقات، الطبقة الخامسة ج1، ص63.

تقسيمه هذا السَّبْق في الإسلام والفضل، ثم راعى في إيراد التراجم داخل كل طبقة عنصر النسب، والشرف⁽²⁶⁴⁾.

وقد ذكر ابن سعد في الطبقة الخامسة الصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا أحداث الأسنان حين قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، ولم يغزُ منهم أحد مع الرسول ﷺ، وقد حفظ عامتهم ما حدثوا به عنه، ومنهم من أدركه ورآه ولم يحدث عنه شيئاً⁽²⁶⁵⁾. وبعد انتهاء ابن سعد من ذكر طبقات الصحابة رضي الله عنهم، القائمة أساساً على العنصر الزمني، أتبعهم بذكر طبقات التابعين ومن بعدهم رضي الله عنهم مراعيًا في ذلك العنصر المكاني، حيث رتبهم بحسب البلدان التي نزلوها واستقروا بها، فبدأ بالمدينة النبوية باعتبارها دار الهجرة، وعاصمة الإسلام، ثم مكة، فالطائف، فاليمن، فاليمامة، فالبحرين⁽²⁶⁶⁾، ثم الكوفة⁽²⁶⁷⁾، والبصرة⁽²⁶⁸⁾، وواسط، والمدائن، وبغداد، وخراسان، والري، وهمدان، وقم، والأنبار، ثم الشام والجزيرة، والعواصم والشعور، ثم مصر، وأيلة، وإفريقية، والأندلس⁽²⁶⁹⁾.

ولا ريب أن ابن سعد من نقاد الرجال، وإن لم يحكم على الرواة إلا قليلاً، ومن منهجه أنه ذكر في الطبقة الخامسة الثقات من الرواة وغيرهم وعندما يختار الرجال للذكر في هذه الطبقة فينظر إلى أحوالهم، فلم يذكر ترجمة لراوٍ غير معروف عنده إلا أبو العُشْرَاءِ

(264) المصدر نفسه، ج1، ص63.

(265) سقطت هذه الطبقة بكاملها من المطبوع، وحققها الأستاذ محمد بن صامل السلمي في رسالة علمية، تقدّم بها إلى جامعة أم القرى بمكة لنيل درجة الدكتوراه، وطبعت بمكتبة الصديق بالطائف، وتقع في نسخة أحمد الثالث التي اعتمدها المحقق من (246/7أ) إلى (145/8ب).

(266) استغرقت هذه المدن المجلد الخامس بأكمله، وأكثره يتعلق بالمدينة النبوية (438 صفحة).

(267) استغرقت الكوفة وحدها المجلد السادس بأكمله.

(268) استغرقت مدينة البصرة وحدها أكثر المجلد السابع من (5/7) إلى (309/7).

(269) استغرقت هذه المدن من واسط إلى الأندلس بقية المجلد السابع.

الدَّارِمِيُّ⁽²⁷⁰⁾، وحكم عليه بأنه مجهول العين. أما تلاميذ شعبة بن الحجاج فكلهم من الرواة الغير معروفين ما عدا حفص بن عمر البصري الحوضي؛ فلذلك لم يترجم لهم في كتابه.

ولو قيل إن "حفص بن الرفاء" له رواية واحدة، وهو أيضًا مجهول العين، فلماذا لم يذكره ابن سعد في "الطبقات الكبرى"؟ فنقول: إن مجهول العين هو من لم يرو عنه إلا واحد، ولم يرد فيه جرح ولا تعديل. وقد ورد في حفص بن عمر الرفاء جرحًا، كما قال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي وسمعه يقول: "هو ذاهب الحديث، كان يكذب، روى عن شعبة حديثًا واحدًا كذب فيه"⁽²⁷¹⁾. لذلك نرى أن تعريف مجهول العين لا يصدق عليه، وربما من أجل هذا لم يترجم له ابن سعد في كتابه مثل أبي العشاء الدارمي.

ظهر من البحث أن تلاميذ شعبة باسم "حفص بن عمر" ليسوا من "المتفق والمفترق" كما زعم جونيل، لأنهم لم يشتهروا به؛ لذلك متخصصي هذا الفن مثل: الخطيب البغدادي لم يتحدث عنه في كتابه "المتفق والمفترق"، وإن سرد ترجمته في من اشتهر بأبي عمر الحوضي⁽²⁷²⁾. وكذلك ثبت من تتبع منهج ابن سعد في تخريج الرواة وتراجمهم أنه لم يذكر راويًا غير معروف عنده، وتلاميذ شعبة غير "حفص بن عمر الحوضي" كلهم من هذا القبيل، فلم يسرد لهم التراجم في الطبقات الكبرى.

⁽²⁷⁰⁾ قال ابن سعد: "أبو العشاء الدارمي من بني تميم، واسمه: أسامة بن مالك بن قهطم، وقال بعضهم: اسمه عطارذ بن برز، وكان أعرابيا ينزل الحفر بطريق البصرة، وهو مجهول، له حديث، روى عنه حماد بن سلمة". انظر: ابن سعد، الطبقات، ج7، ص254.

⁽²⁷¹⁾ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3، ص183.

⁽²⁷²⁾ الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ج3، ص2119.

الفصل الثاني: نظرية جونبل حول متون الحديث

اهتم المحدثون بالمتون مثل الأسانيد وإن لم يقبله المستشرقون، ومن سار على نهجهم من المسلمين، واتهموا المحدثين بأنهم لم يهتموا بالمتون مثل الأسانيد؛ لذلك نقلوا المتون المختلفة بالأسانيد الصحيحة.

والظاهر من دراسات المستشرقين أنهم تجاهلوا أهداف نقد الأسانيد عند المحدثين، لأنهم درسوا رجال السنة جرحاً وتعديلاً ليتأكدوا من صحة المتون، وقد أسندوا الأحاديث عن طريقها إلى قائلها النبي ﷺ أو إلى أصحابه ﷺ أو إلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وقد أنشؤوا لها العلوم، والمصطلحات للحكم على الحديث، ونسبته إلى مصدره، لكن جونبل درس بعض المتون الموثوقة لدى المسلمين في الدراسات الإسلامية، وحاول التشكيك في صحتها، والاعتماد عليها، مثل: الأحاديث المتواترة التي تعد من أوثق الأحاديث في الدراسات الإسلامية لدى المدارس الفقهية، والأصولية، والحديثية. وكذلك حاول أن يدعم نظرياته في تأخر رواية الحديث أونقدها بالأحاديث مثل: أحاديث الأوائل، والمرويات حول الفتنة في الإسلام.

سنتناول في هذا الفصل دراسة، ومناقشة لنظريات جونبل حول بعض المتون التي تحدث عنها في دراساته.

2.1. نظرية جونبل حول روايات القصاص، وفتاوى الفقهاء

يعتقد جونبل أن للقصّاص، والواعظين، والفقهاء دوراً كبيراً في وضع الأحاديث النبوية، وقد استنبط من "أحاديث الأوائل" أن متون الأحاديث، وأسانيدها قد وضعت في القرن الأول بعد وفاة النبي ﷺ، وخليفته الراشد أبي بكر الصديق ﷺ، وقد صرح بأن القصّاص في عهد عمر الفاروق ﷺ كانوا يقصّون على الناس في الترغيب والترهيب ما يرقق القلوب من القصص التي اختارت شكل الروايات في العصور التالية، وذكر أن سرد أحاديث الأوائل بالأسانيد أيضاً من

عمل القصاص، وقد طعن في المحدثين بأنهم لم يفرقوا بين آراء الفقهاء، والأحاديث النبوية ﷺ، ويمكن أن نلخص ما قاله جونبل في هذا الباب في النقاط التالية:

1. تدل أحاديث الأوائل على أن القصص المنتشرة بين العوام عُرِفَت بالأحاديث، وأول من أطلق عليه "قاص" في المدينة المنورة هو تميم الداري (ت 40هـ)، وفي مكة المكرمة عبيد بن عمير (ت 68هـ)، وفي مصر سليم بن عتر، وفي العراق الحرورية أي الخوارج⁽²⁷³⁾.

2. إن الأسانيد من صنع القصاص⁽²⁷⁴⁾.

3. أطلق الحديث على رأي الفقهاء، والعلماء في العصور المتأخرة⁽²⁷⁵⁾.

2.1.1. ادعاء جونبل حول القصص والمذكرين

قد اتبع جونبل في دراسته منهج ابن الجوزي؛ وإن اختلف عنه في النتائج، وظن أن كل القصّاصين مذمومون، واتهمهم بوضع الأحاديث، وقد ظهر لنا من البحث في دراسة جونبل وابن الجوزي أنهما يفرقان بين القصاص والمذكرين، والحق أنه لم يكن هناك فرق بين القصاص، والمذكرين، والواعظين في بداية الصدر الأول، وقد عدّها د. محمد بن لطفي الصباغ تسميات متعددة لمسمى واحد⁽²⁷⁶⁾.

وقد توصلنا من البحث إلى أن الروايات المتعلقة في كتب الحديث بتاريخ القصاص على ثلاثة أضرب:

(273) "The earliest indications of people spreading stories which in the course of time became known as hadith are away about the first qussas. In Medina the first to be called a qass was Tamim ad- Dari (d. 40/660) who related his stories from the reign of Umar onward. In Mecca the first to relate stories was allegedly Ubayd b. Umayr (d. 68/687) who also began to do under Umar. In Egypt the first to relate qisas is reported to have been a man called sulym b. Itr who was appointed qass and qadi in 3 or 40/659-60 and the first to do so in Iraq were the Haruriyaa or simply the Khwarij". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 11.

(274) "the earliest hadiths provided with *Isnads* came into circulation, were the qussas". Ibid, p. 74.

(275) "The activities of fuqaha' and 'ulama' also developed into what later came to be called hadith transmission". Ibid, p. 74.

(276) محمد بن لطفي الصباغ، تاريخ القصاص وأثرهم في الحديث النبوي، ورأي العلماء فيهم، المكتب الإسلامي بيروت، بط. بس. ص 15.

1. قسم يتحدث عن القصص في عهد النبي ﷺ (277).

2. قسم ينفي وجود القصص في بداية القرن الأول، وتدل تلك الروايات على أن أول من استأذن في القصص كان تميم الداري في عهد عمر الفاروق رضي الله عنه، ولم يقص أحد في عهد النبي ﷺ، ولا أبي بكر رضي الله عنه (278).

3. وقسم يدل على أن القصص والقصص نتاج الفتن خاصة "الفتنة الأولى"، وهي مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقد نفت تلك الروايات وجود القصص قبلها حتى في عهد عمر الفاروق رضي الله عنه أيضاً (279).

(277) 1 حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي التياح قال سمعت أبا الجعد، يحدث عن أبي أمامة قال: "خرج رسول الله ﷺ على قاص يقص فأمسك فقال رسول الله ﷺ: قص فلان أفعد غدوة إلى أن تشرق الشمس، أحب إلى من أن أعتق أربع رقاب، وبعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق أربع رقاب". انظر: أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج36، ص590.

(2) أخبرنا محمد بن ناصر الحافظ قال: أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم قال: أخبرنا أبو الفضل القرشي قال: أخبرنا أبو بكر بن مردويه قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثنا محمد بن زكريا قال: حدثنا أبو عمر الحوضي قال: حدثنا فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن عبد الله زعم أن رسول الله ﷺ خرج من منزله فدخل المسجد، فإذا عبد الله بن رواحة يقص على قوم اجتمعوا إليه. فأتاهم النبي فقع في طرف القوم، فسكت عبد الله فقال النبي: "اقصص أيها الرجل" قال بأبي أنت تقص فأمره مراراً، فلما قص وفرغ قال: "الحمد لله الذي جعل من أمتي من يذكرهم بأيام الله". انظر: ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597)، القصص والمذكرين، تق: د محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ، ص168.

(278) أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر، عن الزهري قال: "أول من قص تميم الداري على عهد عمر، استأذنه في كل جمعة مقاما فأذن له، فكان يقوم قال: قال ثم استأذنه مقاما آخر فزاده، فلما كان عثمان استأذنه مقاما آخر، فكان يقص في الجمعة ثلاث مرات". ونقل أحمد بن حنبل في مسنده قال: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقية بن الوليد، قال: حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، "أنه لم يكن يقص على عهد رسول الله ﷺ، ولا أبي بكر، وكان أول من قص تميم الداري، استأذن عمر بن الخطاب أن يقص على الناس قائما فأذن له عمر". انظر: عبد الرزاق، المصنف، ج3، ص219. وأحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج24، ص490.

(279) أخبرنا أبو منصور الفزاز قال: أخبرنا أبو بكر الخطيب قال: أخبرنا البرقاني قال: أخبرنا الحسن بن علي التميمي قال: حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي قال: حدثنا بندار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: "لم يقص على عهد رسول الله ﷺ، ولا أبي بكر، ولا عمر، ولكنه شيء أحدثوه بعد عثمان". ابن الجوزي، القصص والمذكرين، ص176.

ويعلم من مناقشة تلك الروايات أن القصص على ضربين أولهما القصص الواعظون الذين كانوا يذكرون الناس بأيام الله وآلائه، ويخوفونهم من عذاب جهنم، ويبشرهم بالجنة بالقصص القرآنية فتاريخهم بدأ من عهد النبي ﷺ كما هو الظاهر من حديث عبد الله بن رواحة ﷺ الذي قص مرة في المسجد، فدخل عليه النبي ﷺ فسكت، فأمره النبي ﷺ: "قصص أيها الرجل" فلما قص، وفرغ، حمد النبي ﷺ الله بأن في أمته من يذكر الناس بأيام الله (280). وأما ما نقل من الروايات في تميم الداري فكان أول من استأذن في خلافة عمر الفاروق ﷺ في القصص على الناس اتباعا لسنة نبيه ﷺ أن "لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مرء" (281).

وثانيهما الذين اتهموا باختلاق الأحاديث من القصص في الترغيب والترهيب، وإثبات عقائدهم الباطلة، وأفكارهم الزائفة فتاريخهم يبدأ من وقوع الفتنة الأولى، وهو قتل عثمان بن عفان ﷺ، وقد ذكر ابن عمر ﷺ بعد ما رأى كثرة القصص على أنه شيء أحدثوه بعد عثمان (282). وهذا منطوق كلام ابن سيرين بأن أول من قص الحروية (283).

وقد اكتشف لنا من دراسة تلك الروايات، ومقارنتها بالحقائق التاريخية أن العلماء لم يفرقوا بين القصص والمذكرين في بداية القرن الأول، فالقصص -الذين كانوا يتصدرون مجالس التحديث في المساجد وغيرها، ويعظون الناس ويرغبونهم بما يقصون عليهم من الآثار، وأخبار السلف- يمتازون بالعلم والتثبت بين معاصريهم، ويثق بهم المحدثون فيما يروون من القصص والآثار، لكن بعد ما اشتهر القصص بالجهل، وعدم التثبت، وباختلاق القصص في نعيم الجنة، وعذاب النار افترق القصص من الواعظين، وسحبت منهم الثقة في الرواية، وأصبح وجودهم في السند علامة توقف وبحث عن تلك الرواية عند علماء الجرح والتعديل، وقد

(280) المصدر نفسه، ص 168.

(281) أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج (11، 39)، ص (241، 422). وانظر: ابن شعبة، عمر بن شعبة البصري (ت 262هـ)، تاريخ المدينة المنورة، تق: فهيم محمد شلتوت والسيد حبيب محمود أحمد، جدة، بط. 1399هـ، ص (8، 9). وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 273هـ)، سنن، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، بط. بس. ج 2، ص 1235.

(282) ابن الجوزي، القصص والمذكرين، ص 176.

(283) المصدر نفسه، ص 179.

ترك هؤلاء منهج القصاص الإثبات، وبدؤوا باختلاق الأحاديث، ورواية الموضوعات في مجالس الوعظ كما وضع ذلك أحمد بن حنبل عندما سئل عنه، فقال: القصاص الذين يذكرون الجنة والنار، والتخويف، ولهم نية وصدق الحديث. فأما هؤلاء الذين أحدثوا وضع الأخبار، والأحاديث الموضوعية فلا أراه⁽²⁸⁴⁾.

2.1.1.1 المحدثون ومكافحة أحاديث القصاص

يبدو من دراسة جونيل أن كل قاص مذموم، لأنهم أدخلوا الموضوعات عن طريق الترغيب والترهيب في الناس، وكأنه رأى أن امتياز روايات القصاص وغيرهم من المستحيلات؛ لذلك شك في صحة الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ. والحق أنه ادعاء فقط مثل أسلافه؛ لأنه لم يكن كل قاص وضاعاً للحديث بل كان من القصاص من حُكم عليه بالثبوت والثقة، لعلمهم بما يروون من القصص على الناس، وخوفهم من الكذب على الله، وعلى رسوله ﷺ، وكذلك لم يسمح الخلفاء أمثال عمر الفاروق رضي الله عنه لكل قاص أن يقصّ على الناس كما زعم جونيل، بل أذن لمن علم فيه التثبت، وإرادة الدعوة إلى الله، ومنفعة الناس. وبدل بذلك حديث استئذان تميم الداري من عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأنه لم يؤذن له في أول مرة، ولكن لما كثر عليه سألته: "ماذا تقول للناس؟ فقال: أقرأ عليهم القرآن، وأمرهم بالخير، وأنهاهم عن الشر، بعد ما علم رغبته ومنهجه، وأذن له أن يقصّ على الناس يوم الجمعة قبل أن يخرج"⁽²⁸⁵⁾.

وقد ثبت في كتب الحديث أن الخلفاء حذروا القصاص الذين لم يكن لهم علم بالناسخ والمنسوخ، ولم يكونوا حفاظاً للأحاديث، وعارفين بالصحيح، والسقيم، وفقهاء في دين الله أن يقصّوا على الناس خشية أن يضلوا ويضلّوهم عن سواء الطريق، وقد أشار إلى ذلك علي بن

⁽²⁸⁴⁾ المصدر نفسه، ص 171.

⁽²⁸⁵⁾ نقل السيوطي من ابن عساكر قال: "أخرج ابن عساكر عن حميد بن عبد الرحمن أن تميماً الداري استأذن عمر في القصص سنين فأبى أن يأذن له فاستأذنه في يوم واحد فلما أكثر عليه قال له ما تقول قال: أقرأ عليهم القرآن وأمرهم بالخير وأنهاهم عن الشر، قال عمر: ذلك الذبح، ثم قال: عظم قبل أن أخرج في الجمعة، فكان يفعل ذلك يوماً واحداً في الجمعة". السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، نق: محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1394هـ، ص 188.

أبي طالب ﷺ عندما مر بقاص فقال: "أتعرف النَّاسِخَ والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت" (286). وقد ورد في رواية أن علي بن أبي طالب ﷺ نهى النَّاسَ عن القصِّ إذا لم يعلموا منسوخ القرآن (287)، وإذا وجد أحداً عالماً بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ فأمره وشجعه أن يقصَّ على النَّاسِ كما نقل أبو نعيم الأصبهاني أن من عادة علي بن أبي طالب ﷺ أنه يخرج في خلافته إلى الأسواق، وينصح التجار، فوقف يوماً عند القاص وسأله عن ثبات الإيمان وزواله، فقال: "أما ثباته فالورع، وأما زواله فالطمع، قال: أحسنت قصَّ، فمثلك فليقصَّ" (288).

وقد تبين مما سبق أن القصاص في بداية القرن الأول كانوا من العلماء المتقين، وكان هدفهم دعوة النَّاسِ إلى دين الله، ويقصّون على النَّاسِ في الترغيب والترهيب من قصص القرآن ويأمرونهم بالخير، وكذلك لم يهملهم الخلفاء بل كانوا تحت نظرهم، لكن كلما وقعت الفتن وتفرق المسلمون غيّر القصاص منهجهم وهدفهم، فكانوا يقصّون على النَّاسِ من القصص الواهية الثابتة بالآثار الضعيفة، والإسرائيليات، ويسمعونهم الأشعار بدل القرآن والسنة، ومن زين منهم مجلسه برواية الأحاديث فهو إما لا يفرق بين السقيم والصحيح، وإما ينقل أخبار الزهاد بصيغة تشبه على السامع أنها من أحاديث الرسول ﷺ أو غيره، ولم يكن هدفهم الدعوة إلى الله، بل

(286) عبد الرزاق، المصنف، ج3، ص 220. وانظر: البيهقي، أحمد بن الحسين الخراساني (ت 458هـ)، المدخل إلى السنن الكبرى، تق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بط. بس. ص177.

(287) أخبرني ابن لهيعة، عن أبي قبيل، أن علي بن أبي طالب قال: "من لم يعلم منسوخ القرآن فلا يقصَّ على النَّاسِ". ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب (ت 197هـ)، الجامع في الحديث، تق: د. مصطفى حسن، دار ابن الجوزي، الرياض - السعودية، 1416هـ، ص662.

(288) حدثنا أحمد بن جعفر بن سلم الختلي، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي، ثنا عن أبيه معاوية، عن ميسرة، عن شريح، قال: "كنت مع علي رضي الله تعالى عنه في سوق الكوفة، حتى انتهى إلى قاص يقصّ، فوقف عليه فقال: أيها القاصّ، تقصّ ونحن قريب العهد، أما إني أسألك، فإن تخرج عما سألتك وإلا أدبْتُكَ. قال القاص: سل يا أمير المؤمنين عما شئت. فقال علي: ما ثبات الإيمان وزواله؟ فقال القاصّ: ثبات الإيمان الورع، وزواله الطمع. قال: علي: فمثلك يقصّ". أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج4، ص136. وانظر: السيوطي، تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، ص193.

كان من أهدافهم كسب الأموال، والشهرة، وإرضاء السلاطين والأمراء، وأحياناً يحاولون عن طريقها إثبات مناهج فرقهم الضالة، وعقائدهم الفاسدة، وقد كثر عددهم بعد الفتن.

وإن القصاص ينقلون الغرائب في مجالسهم؛ لذلك يذهب الناس إليهم، ولا ينظرون إلى تثبتهم وعلمهم بالقرآن والسنة، فهكذا أخذ الجاهل والزنادقة مكان العلماء الثقات المتقين. وتدل كتب الجرح والتعديل والطبقات أن الصحابة عليهم السلام، ومن تبعهم من العلماء المحدثين لم يغفلوا عن القصاص الوضاعين ورواياتهم، واهتموا بالأحاديث سنداً وممتناً، وذب عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين؛ لأن الإهمال بهم في الحقيقة كان إهمالاً بالسنة التي تعتبر مصدراً ثانياً للتشريع الإسلامي فكانوا لا يأخذون رواية كل قاص إلا بعد التأكد، لذلك اختبر بعض المحدثين القصاص بقلب الأسانيد لهم ليعرفوا مستوى علمهم، وثقتهم في الرواية مثل: حماد بن سلمة الذي كان يقلب الأسانيد على قاص زمانه ثابت بن أسلم البناني⁽²⁸⁹⁾. وقد فرقوا بين القصاص الثقات وغيرهم، وكذلك بين رواياتهم⁽²⁹⁰⁾.

ويشهد على اهتمام المحدثين بالأحاديث النبوية، أن موضوع "القصاص ورواياتهم" قد اختار صنفاً مستقلاً بين المصنفات في المكتبات الإسلامية، ونرى جديراً بالذكر من تناول موضوع أحاديث القصاص وتاريخهم وأقوال العلماء فيهم:

(289) قال ابن الجوزي: "وقد بلغنا عن حماد بن سلمة أنه قال: كنت أسمع أن القصاص لا يحفظون الحديث، فكنت أقلب الأحاديث على ثابت، أجعل أنسا لابن أبي ليلى، وأجعل ابن أبي ليلى لأنس، أشوشها عليه، فيجيء بها على الاستواء". معناه: أن حماد بن سلمة اختبره فوجده حافظاً للحديث وثبتاً في الرواية. ابن الجوزي، **القصاص والمذكرين**، ص260. وانظر: ابن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج2، ص2.

(290) يعتقد جونيل أن القصاص هم الوضاعون، والحق أن وصف الراوي بأنه من القصاص ليس من ألفاظ التجريح، وقد شهد به كتب الجرح والتعديل أن الثقات وصفوا به، مثل: سعيد بن حسان المخزومي، كان من قصاص أهل مكة، لكن وثقه ابن معين وأبوداود، والنسائي. وعائذ الله بن عبد الله بن عمرو كان من قصاص أهل الشام كما نص عليه الزهري، ووثقه مكحول، حتى قال فيه "ما رأيت أعلم منه". وعبد العزيز بن عياش الحجازي المدني، كان قاص عمر بن عبد العزيز، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وكذلك ثابت بن أسلم البناني، كان من القصاص، لكن وثقه أحمد بن حنبل، وقال: "إن ثابتاً يثبت في الحديث". انظر: المزي، **تهذيب الكمال**، ج(10)، ص(18)، ص(384، 182). وابن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، ج(2، 4، 5)، ص(2، 75).

1. أبو بكر محمد بن الحسين النفاش (ت 351هـ) في كتابه "أخبار القصاص" (291).
2. أبو الفرج ابن الجوزي (ت 597هـ) في كتابه "القصاص والمذكرين" (292).
3. ابن تيمية (ت 728هـ) في كتابه "أحاديث القصاص" (293).
4. العراقي (ت 806هـ) في كتابه "الباعث على الإخلاص من حوادث القصاص" (294).
5. السيوطي (ت 911هـ) في كتابه "تحذير الخواص من أكاذيب القصاص" (295).

وقد رسم قبل جونبل صورة القصاص بوضاعي الحديث أكثر من مؤلف من المسلمين، والمستشرقين في مؤلفاتهم، مثل آدم منتر (ت 1335هـ) (296)، وجولدزيهر (297)، وأحمد أمين المصري (ت 1954) (298) الذي استقى مادته من المستشرقين، وكل منهم حاول التشكيك مثل جونبل في الأحاديث النبوية، وطعنوا في القصاص ورواياتهم، ولم يفرقوا بين القصاص الثقافات وغيرهم، وكذلك بين مناهجهم قبل الفتن وبعدها، ولم يتكلموا عن جهود المحدثين في مكافحة أحاديث القصاص أيضاً، رغم استفادتهم في هذا الباب من كتب المحدثين أمثال ابن الجوزي، وابن تيمية، والسيوطي وغيرهم.

(291) كاتب جلبي، مصطفى بن عبد الله (ت 1067هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بط. 1941، ج 1، ص 1.

(292) طبعه المکتب الإسلامي - بيروت لبنان - 1409هـ.

(293) طبعه المکتب الإسلامي - بيروت لبنان - 1408هـ.

(294) تق: د. محمد بن لطفي الصباغ، ونشره في مجلة أضواء الشريعة، الرياض - 1393هـ.

(295) طبعه المکتب الإسلامي - بيروت لبنان - 1394هـ.

(296) آدم منتر (ت 1335هـ)، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، تعريب: محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، بيروت ط 5. بس. ص (146، 156).

(297) Goldziher, *Muslim Studies*, Vol. 2, pp. (131, 150, 159).

(298) أحمد أمين المصري (ت 1954)، فجر الإسلام، الباب الخامس، الحركة العلمية في القرن الأول الهجري، دار الكتب العربي، بيروت-لبنان، ط 10. 1969، ص (158، 163).

2.1.2. ادعاء جونبل في رأي الفقهاء وعلاقته بالحديث

إن من الأخطاء المنهجية في دراسة جونبل أنه لم يقف على مناهج الفقهاء في القرن الأول والثاني الهجري، فتوصل إلى نتيجة خاطئة وهي أن الأحاديث من وضع المحدثين، وقد شك في صحة ما أخرجه المحدثون من الأحاديث، والآثار في كتب الأحاديث، ونظريته هذه تبنى على مقارنة الأحاديث في بعض المصادر مثل: المصنفات، والموطأ، والبخاري، ومسلم، والترمذي وغيرهم، وقد صرح جونبل بأن التابعين أو أتباعهم رضي الله عنهم كانوا يفتون في مختلف النوازل برأيهم، لكن المحدثين في القرن الثاني الهجري، وما تلاه نقلوا فتاواهم مرفوعة أو موقوفة بالأسانيد المتصلة، وهكذا وصلوا رأي الفقهاء إلى درجة الحديث، وقد ذكر عليه بعض الأمثلة، مثل: فتاوى "سعيد بن المسيب (ت 94هـ)" في مختلف النوازل، والأحكام الفقهية، بأنها نقلت في كتب المتأخرين مسندة إلى رسول الله ﷺ أو إلى صحابي رضي الله عنه من أصحابه رضي الله عنهم بأسانيد تتضمن اسم سعيد بن المسيب.

والحق أن جونبل تجاهل مناهج الفقهاء من الصحابة، والتابعين، وأتباعهم رضي الله عنهم، بأنهم كانوا يذكرون عادة مصدرًا لفتاواهم ⁽²⁹⁹⁾، وأحيانًا يكتفي الفقيه منهم بالفتوى ⁽³⁰⁰⁾ دون ذكر

⁽²⁹⁹⁾ والأمثلة بذلك كثيرة منها: أخرج عبد الرزاق بسنده عن معمر، عن أيوب، عن نافع، قال: "جاء رجل إلى ابن عمر فقال: إن أبا سعيد أفتاني أن الذهب بالذهب والورق بالورق لا زيادة بينهما قال نافع: فأخذ عبد الله بن عمر بيد الرجل وأنا معهما، حتى دخلنا على أبي سعيد فقال ابن عمر: زعم هذا، حدثته بحديث عن النبي ﷺ في الصرف. قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ، يقول: بأذني هاتين، وأبصرت بعيني هاتين، أنه قال الذهب بالذهب...". وفتوى عطاء فيمن طلق حائضا، أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: "قلت لعطاء يطلقها حائضا، قال: لا تعتد بها، لتستوف ثلاث حيض، قلت فطلقها ساعة حاضت، قال: لا تعتد بها قال: بلغنا أن النبي ﷺ قال: لابن عمر: اردها حتى إذا طهرت فطلق أو امسك". وفتوى الحسن في خيار المرأة يرفعه إلى زيد بن ثابت، ويقول: "إن خيرها فاختارت زوجها فهي واحدة، وإن اختارت نفسها فهي ثلاث، وكان الحسن يفتي به حتى مات". انظر: عبد الرزاق، المصنف، ج(8، 6، 7)، ص(121، 311، 10).

المصدر لقوله إلا عند الحاجة إليه⁽³⁰¹⁾، وليس من الغريب لو ورد في كتاب من كتب الحديث فتوى أحد الفقهاء من التابعين أو أتباعهم مسندًا إلى الصحابي رضي الله عنه أو إلى رسول الله ﷺ، وكذلك لا يثبت منه أن القصاص أو المحدثين هم الذين وصلوا فتاوى التابعين أو أتباعهم إلى درجة الحديث كما زعم جونبل.

قد أورد جونبل لإثبات ادعائه ستة أمثلة من فتاوى "سعيد بن المسيب" في مختلف النوازل، والأحكام الفقهية، بأنها نقلت في كتب المتأخرين مثل: صحيح البخاري، ومسلم، والترمذي وغيره بأسانيد متصلة مرفوعة أو موقوفة تتضمن اسمه. يمكننا أن نلخص ما قاله قبل تقييمها في السطور الآتية:

1. إن القاعدة الفقهية "لا طلاق قبل النكاح" من فتاوى سعيد بن المسيب، ونجدها مسندةً إلى كل من علي، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأبان بن عثمان، وعلي بن حسين، وسعيد بن جبيرة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وعطاء بن أبي رباح، وعامر بن سعد، وجابر بن زيد، ونافع بن جبيرة، ومحمد بن كعب، وسليمان بن يسار، ومجاهد، والقاسم بن عبد الرحمن، وعمرو بن حارم، وشعبي، وعروة بن الزبير، وشريح، وطاوس بن كيسان، وحسن البصري رضي الله عنه. وكذلك قد أخرجها ابن ماجة من حديث الرسول ﷺ (302).

⁽³⁰⁰⁾ والأمثلة على هذا النوع من الفتاوى شتى، ويكفي لنا ما أخرجه عبد الرزاق بسند عن ابن جريج قال: "سمعت عطاء عن أولاد الضأن تسئل من أجواف أمهاتها، فتخرج ميتة فتجعل مسوكها فراء قال: اتدبغ؟ قال: نعم . وفي رواية أخرى قال عطاء ما نستمتع من الميتة إلا بجلودها إذا دبغت فإن دباغها طهوره، وذكاته". وفتواه فيمن أنكح عبداً له فولدت له فادعى السيد بعض أولادها فقال: "لا دعوى له، الولد للفراش وللعاهر الحجر". وكذلك فتواه في طلاق الحائض، قال: "يردها حتى إذا طهرت طلق أو أمسك". رغم كل هذا نقل في الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، لكن لم ير عطاء حاجة أن يذكر مصدره، فاكتمى على الفتوى فقط. المصدر نفسه، ج(1، 7، 6)، ص(65، 218، 310).

⁽³⁰¹⁾ أخرج معمر بن راشد بسنده عن الأعمش عن سعيد بن جبيرة قال: "ما أحد أصبر على الأذى من الله، يدعون له ولداً وهو يعلو عنهم، ويدعون له صاحباً وشريكاً وهو يرزقهم، ويدفع عنهم. قال: قلت من حدثك هذا؟ قال: أبو عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ". معمر بن راشد، الجامع، ج11، ص182.

⁽³⁰²⁾ "The legal maxim *la talqa qabla 'n-nikah!* (i.e. no divorce before the [concluding of] the marriage), ascribed to 'Ali, Abu Bakr b. 'Abd ar-Rahmdn, 'Ubayd Allah b. 'Abd Allah b. 'Utba, Aban b. 'Uthman, 'Ali b. Husayn, Sa'id b.

2. قد نُقل فتوى سعيد بن المسيب في المستحاضة "إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة" من أحاديث الرسول ﷺ في بعض المصادر مثل سنن النسائي (ت 303هـ)⁽³⁰³⁾.

3. إن القاعدة الفقهية "لا نكاح إلا بولي" نقلت حديث الرسول ﷺ، رغم أنها نقلت من فتاوى كل من سعيد بن المسيب، والحسن البصري، والقاضي شريح، وإبراهيم النخعي⁽³⁰⁴⁾.

4. إن القاعدة الفقهية "الولد للفرش" نقلت مرفوعة بسند سعيد بن المسيب، لكن يُعلم من أحاديث الأوائل بأن أكثرهم بن صيفي التميمي كان أول من حكم أن الولد للفرش⁽³⁰⁵⁾.

5. قد أسند الدارمي أكثر القواعد الفقهية في وضوء المستحاضة إلى كل من حسن البصري، وسعيد بن المسيب، وقد أُضيف جلّها إلى رسول الله ﷺ أيضاً⁽³⁰⁶⁾.

6. نجد في كتاب الإمام مالك "الموطأ" مراسيل سعيد بن المسيب وأقواله مسندةً إلى رسول الله ﷺ⁽³⁰⁷⁾.

أما المثال الأول: "لا طلاق قبل النكاح" فقد ذكره جونبل من فتاوى سعيد بن المسيب، وقد صرح به في دراسته بأنه أسند في بعض المصادر الحديثية إلى من هو قبله من الصحابة رضي الله عنهم أمثال علي بن أبي طالب (ت 40هـ)، والقاضي شريح (ت 80هـ) وإلى من عاصره أمثال عروة

Jubayr, al-Qasim b. Muhammad, Salim b. 'Abd Allah,' Ata b. Abi Rabah,'Amir b. Sa'd, Jabir b. Zayd, Nifi' b. Jubayr, Muhammad b. Ka'b, Sulaymin b. Yasir, Mujihid, al- Qisim b. 'Abd ar-Rabmin, 'Amr b. Harim, Sha'bi, Urwa b. az-Zubayr, Shurayh, Tawus b. Kaysin, Hasan al-Basri, 'Ikrima as well as Ibn al-Musayyab...". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 15.

⁽³⁰³⁾ "The precept *idha aqbalati 'l-haydatu tarakati 'sa-saldu* (i.e. when [a woman] feels that her period has started, she abandons performing the salat), ascribed to Ibn al-Musayyab (Abi Dawud, tahara 109, = ed. M. M. 'Abd al-Hamid, i, p. 76) is found in a slightly different version in a Prophetic saying, e.g. *Nasi'i, hayd 2*, = ed. H. M. al-Mas'udi, i, p. 181 passim". Ibid, p. 15.

⁽³⁰⁴⁾ "The legal maxim *la nikaha illa bi-waliyyin* (i.e. no marriage without a guardian) is listed as a Prophetic tradition (Tirmidhi, nikdh 14, = ed. M. F. 'Abd al-Baqi, III, pp. 407ff.) and also as a ruling of various fuqaha' among the Successors such as Sa'id, but also Hasan al-Basri, Shurayh and Ibrahim an-Nakha'i (ibidem, p. 4 1)". Ibid, p. 15.

⁽³⁰⁵⁾ "The legal maxim *al-walad li 'l-firash* (i.e. the child belongs to the marital bed), allegedly transmitted with Sa'id b. al-Musayyab in the *Isnad* between Zuhri and Abu Hurayra, is on the other hand, according to a report of the awa'il genre, a rule of the pre-Islamic judge Aktham b. Sayfi, cf. E.I. 2, s.v. (Kister) and Ibn Batish, *Ghdyat al-wasa'il ila marifat al-awa'il*, i, p. 184". Ibid, p. 16.

⁽³⁰⁶⁾ "Darimi, wudu' 85 (= p. 109) lists a number of precepts concerning the ablutions of the mustahdda ascribed to Hasan al-Basri and Sa'id b. al-Musayyab. Although many ablution precepts exist traced back to the Prophet, this precept of Sa'id has remained unambiguously ascribed to him". Ibid, p. 16.

⁽³⁰⁷⁾ "In Malik we often find mursal traditions and also Sa'id's own statements preceded by the same texts as Prophetic sayings, e.g. salat 60 and 61, = ed. M. F. 'Abd al-Baqi, pp. 94f. On the whole, precepts formulated by Sa'id are very numerous in the *Muwatta'*". Ibid, p. 16.

بن الزبير (ت 94هـ)، وسعيد بن جبير (ت 95هـ)، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث (ت 94هـ). وقد أخرجه ابن ماجه مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ (308).

وقد بحثنا عن هذه القاعدة الفقهية في المصادر الحديثية قبل ابن ماجه فوجدنا أنها ليست من فتاوى سعيد بن المسيب، بل إنها من الأحاديث المرفوعة، وقد استدلل به سعيد بن المسيب وغيره في هذا الباب. وقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه - الذي يعد من أوثق المصادر لدى المعاصرين من المستشرقين مثل هارلد موتزكي (309) - بعشرين سنداً (310)، منها: قد رفعها بأربع طرق إلى رسول الله ﷺ (311)، وكذلك أخرجه موقوفاً على علي بن أبي طالب (312)، وعبد الله بن عباس (313). وقد أخرجه ابن أبي شيبة بخمسة عشر سنداً (314). منها: أربع طرق مرفوعةً إلى رسول الله ﷺ (315)، وكذلك أخرجه موقوفاً على عائشة (316)، وعلي (317)، وابن عباس (318)، وجابر (319).

(308) Ibid, p. 15.

(309) Motzki Harld, (1991), "The Muṣannaf of 'Abd al-Razzāq al-San'ānī as a Source of Authentic Aḥādīth of the First Century A. H.", *Journal of Near Eastern Studies*, Vol. 50, No. pp. 1-21. The University of Chicago Press.

(310) عبد الرزاق، المصنف، ج6، ص(415، 416، 417، 418، 419، 420، 421).

(311) أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ ... وعن معمر، عن عامر بن عبد الواحد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: ... وعن الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن سمع طاوسا، يحدث عن النبي ﷺ، أنه قال: ... وعن إبراهيم بن محمد، عن صفوان بن سليم، عن طاوس، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ ... المصدر نفسه، ج6، ص417.

(312) أخرجه عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد، عن حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جده، عن علي قال: ... عبد الرزاق، المصنف، ج6، ص417.

(313) أخرجه عبد الرزاق عن الثوري، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ... وقال أخبرنا ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: قال ابن عباس ... المصدر نفسه، ج6، ص415.

(314) ابن أبي شيبة، المصنف، ج(4، 7)، ص(65، 64، 63، 305).

(315) قال ابن أبي شيبة: "حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العُمِّي، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ ...". "وحدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن سمع طاوسا يقول: قال رسول الله ﷺ ...". "وحدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العُمِّي، عن مطر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ ...". المصدر نفسه، ج(4، 7)، ص(63، 305).

(316) قال ابن أبي شيبة: "حدثنا حماد بن خالد، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: ...". المصدر نفسه، ج7، ص305.

وقد اتضح لنا بعد دراسة الحديث، ومقارنة أسانيده في كل المصادر أن كل من رفعه إلى رسول الله ﷺ أو أسنده إلى من هو قبل سعيد بن المسيب لم يخرج به بسند يحتوي على اسم ابن المسيب كما زعم جونبل. فهذه القاعدة من فتاوى سعيد بن المسيب ومن قبله من التابعين، والصحابة رضي الله عنهم، لكنهم استدلووا في فتواهم بالحديث المرفوع، وقد دلت على ذلك كتب الأحاديث قبل ابن ماجه التي ذكرناها، لكنّ جونبل لم يبحث عنها في المصادر كلها، وظن أن ابن ماجه هو الذي أخرجه مرفوعاً.

والمثال الثاني: "إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة" الذي زعمه جونبل من فتاوى سعيد بن المسيب، وقد ذكر أبا داود مصدراً له، وأكد أن النسائي أخرجه مرفوعاً⁽³²⁰⁾. لكننا وجدنا بعد البحث عنه في كتب الأحاديث أنه روي بأكثر من طريق بألفاظ متقاربة مثل: "إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة"⁽³²¹⁾، و "إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة"⁽³²²⁾، و "إذا أقبلت

⁽³¹⁷⁾ قال ابن أبي شيبة: "حدثنا أبو بكر قال: نا محمد بن فضيل، عن ليث، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال عن علي قال: "...". المصدر نفسه، ج4، ص63.

⁽³¹⁸⁾ قال ابن أبي شيبة: "نا عبد الله بن نمير، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عباس قال: نا وكيع، عن سفيان، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبیر، أن مروان سأل عنها ابن عباس قال: "...". المصدر نفسه، ج4، ص63.

⁽³¹⁹⁾ قال ابن أبي شيبة: "نا وكيع قال: نا ابن أبي ذئب، عن عطاء، وعن محمد بن المنكر، عن جابر قال: "...". المصدر نفسه، ج4، ص63.

⁽³²⁰⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 15.

⁽³²¹⁾ مالك، الموطأ، ج1، ص61. وانظر: الشافعي، مسند، ج1، ص205. والحميدي، مسند، ج1، ص253. والدارمي، سنن، ج1، ص602. والبخاري، صحيح البخاري، ج1، ص68. وأبو داود، سنن أبي داود، ج1، ص84. والنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت303هـ)، السنن الصغرى، تق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2. 1406هـ، ج1، ص117.

⁽³²²⁾ أبو يوسف، كتاب الآثار، ص38. وانظر: عبد الرزاق، المصنف، ج1، ص303. وعلي بن الجعد، مسند، ص392. وابن أبي شيبة، المصنف، ج1، ص118. وإسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم المروزي (ت238هـ)، مسند، تق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة- السعودية، 1412هـ، ج2، ص96. وأحمد بن حنبل، مسند، ج1، ص84. والدارمي، سنن الدارمي، ج1، ص594، 597، 601). والبخاري، صحيح البخاري، ج1، ص(55، 71، 73). ومسلم، صحيح مسلم، ج1، ص262. وابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج1، ص(203، 205). وأبو داود، سنن أبي داود، ج1، ص84. الترمذي، سنن، ج1، ص186.

الحیضة فلتدع الصلاة⁽³²³⁾. والظاهر أن جونبل لم يبحث كل طرقه في كافة المصادر؛ لذلك فقد ذكر أبا داود، والنسائي مصدرين له. والحق أنه من الأحاديث المعروفة لدى الفقهاء والمحدثين، وقد استدلوا به في أحكام الحائض والمستحاضة مثل: الطلاق، والحج، والعدة، والصلاة. فلا بد من بحثه في كتب المتقدمين من المحدثين والفقهاء.

وقد بحثنا عن حديث (إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة) في أمهات الكتب من الأحاديث، وجمعنا كل طرقه، ومن مقارنتها توصلنا إلى نتيجة غير ما توصل إليها جونبل في دراسته، وهو أن النسائي لم يخرج وحده مرفوعاً، بل قد أخرجه مرفوعاً قبله مالك بن أنس في الموطأ⁽³²⁴⁾، وأبو يوسف في كتاب الآثار مثله⁽³²⁵⁾، والشافعي في مسنده⁽³²⁶⁾، وعبد الرزاق في مصنفه⁽³²⁷⁾، والحميدي⁽³²⁸⁾، وعلي بن الجعد في مسندهما⁽³²⁹⁾، وابن أبي شيبة⁽³³⁰⁾، وأبي

(323) ابن أبي شيبة، المصنف، ج1، ص119. الدارمي، سنن الدارمي، ج1، ص605. والبيهقي، أحمد بن الحسين الخراساني (ت458هـ)، السنن الكبرى، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، ص489.

(324) حدثني يحيى، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، زوج النبي ﷺ، أنها قالت: "قالت فاطمة بنت أبي حبيش: يا رسول الله إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال لها رسول الله ﷺ: "... مالك، الموطأ، ج1، ص61.

(325) حدثنا يوسف عن أبيه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: "لفاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها: "... أبو يوسف، كتاب الآثار، ص38.

(326) أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله ﷺ: إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: "... الشافعي، مسند، ج1، ص205.

(327) عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "قالت فاطمة بنت أبي حبيش: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ فقال النبي ﷺ: "... المصدر نفسه، ج1، ص303.

(328) حدثنا الحميدي قال: ثنا سفيان قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة "أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فسألت رسول الله ﷺ فقال لها: "... الحميدي، مسند، ج1، ص253.

(329) حدثنا علي، أنا زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: "... علي بن الجعد، مسند، ص392.

(330) حدثنا أبو بكر، قال حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "قالت فاطمة بنت أبي حبيش: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ قال: "... ابن أبي شيبة، المصنف، ج1، ص118.

إسحاق⁽³³¹⁾ في مصنفهما، وأحمد بن حنبل في مسنده⁽³³²⁾، والدارمي في سننه⁽³³³⁾،
والبخاري⁽³³⁴⁾، ومسلم⁽³³⁵⁾ في صحيحيهما.

وقد اكتشف لنا بعد تتبع مصادر جونبل أن أبا داود أيضاً أخرجه مرفوعاً⁽³³⁶⁾. لكنّ
جونبل لم يتطرق إليه. ولم يتكلم عنه في دراسته، وكل من روى هذا الحديث من المتقدمين
والمتأخرين مرفوعاً لم يروه بسند يتضمن اسم سعيد بن المسيب كما زعم جونبل. والدليل الفاصل
على أنه حديث الرسول ﷺ، وليس فتوى سعيد بن المسيب أن القعقاع بن حكيم سأل سعيد بن
المسيب عن المستحاضة فقال: "ما أحد أعلم بهذا مني". وفي رواية قال: "يا ابن أخي ما بقي
أحد أعلم بهذا مني": "إذا أقبلت الحيضة فلتدع الصلاة"⁽³³⁷⁾. فعلم أنه ليس من رأيه بل قال:
"لم يبق أحد أعلم منه".

(331) حدثنا عبدة بن سليمان، ووكيع قالوا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "قالت فاطمة بنت أبي
حبيش: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة؟ فقال: "...". إسحاق بن راهويه، مسند، ج2،
ص96.

(332) حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، عن عروة، عن عمرة بنت عبد الرحمن بنت
عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ قالت: "استحيضت أم حبيبة بنت جحش تحت عبد الرحمن
بن عوف سبع سنين، فشكت ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: "...". أحمد بن حنبل، مسند، ج41، ص84.
(333) أخبرنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني الزهري، عن عروة، عن عمرة بنت عبد الرحمن بنت
عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ قالت: "استحيضت أم حبيبة بنت جحش تحت عبد
الرحمن بن عوف سبع سنين، فشكت ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: "...". الدارمي، سنن، ج1، ص594.
(334) حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: "جاءت فاطمة
ابنة أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله
ﷺ: "...". البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص68.

(335) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب قالوا: حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت:
"جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟
فقال ﷺ: "...". مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص262.

(336) حدثنا أحمد بن يونس، وعبد الله بن محمد النفيلي قالوا: حدثنا زهير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن
عائشة قالت: "جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أستحاض فلا أطهر،
أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: "...". أبو داود، سنن أبي داود، ج1، ص74.

(337) ابن أبي شيبة، المصنف، ج1، ص119. والدارمي، سنن الدارمي، ج1، ص605.

أما المثال الثالث: "لا نكاح إلا بولي" الذي عدّه جونبل من فتاوى سعيد بن المسيب أيضاً، وطعن في المحدثين بأنهم نقلوه مسنداً بسند يتضمن اسمه إلى من هو قبله من كبار التابعين، وأخرجه الترمذي مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ في سننه⁽³³⁸⁾.

فقد ظهر لنا بعد البحث في كتب الأحاديث قبل سنن الترمذي، مثل الموطأ للإمام مالك قد أخرج فيه مالك هذا الحديث بسند يتضمن اسم سعيد بن المسيب موقوفاً، ولم يعدّه من فتاواه⁽³³⁹⁾، فكيف يجعله جونبل من فتاوى "سعيد بن المسيب" ويسنده إليه فقط، وكذلك قد أخرجه أبو داود الطيالسي بسندين مختلفين مرفوعاً⁽³⁴⁰⁾، والشافعي في مسنده بسندين موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما⁽³⁴¹⁾، وعبد الرزاق في خمسة مواضع بأسانيد مختلفة مقطوعاً، وموقوفاً، ومرفوعاً⁽³⁴²⁾، وسعيد بن منصور (ت 288هـ) بأربعة أسانيد⁽³⁴³⁾، وابن أبي شيبة باثني

⁽³³⁸⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 15.

⁽³³⁹⁾ أخبرنا مالك، أخبرنا رجل، عن سعيد بن المسيب، قال قال عمر بن الخطاب: "لا يصلح لامرأة أن تتكح إلا بإذن وليها، أو ذي الرأي من أهلها، أو السلطان". مالك، *الموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني*، ص 181.
⁽³⁴⁰⁾ حدثنا أبو داود قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: "لا نكاح إلا بولي". وأخرجه بسند آخر: حدثنا أبو داود قال: حدثنا همام، قال: حدثنا عبد الملك بن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ ... انظر: أبوداود الطيالسي، *مسند*، ج 3، ص 72.

⁽³⁴¹⁾ أخبرنا الشافعي، قال: أخبرنا مسلم، عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس. ويسند آخر: أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبيرة، ومجاهد، عن ابن عباس. انظر: الشافعي، *مسند*، ج 3، ص (40، 41).

⁽³⁴²⁾ عن عبد الله بن محرر، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحصين، قال: قال رسول الله ﷺ. وعن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، أن رسول الله ﷺ قال: وعن قيس بن الربيع، عن قاسم بن بهدلة، عن زرّ، عن علي قال: وعن الثوري، عن مغيرة عن إبراهيم قال: وعن ابن التيمي عن أبيه قال: "سألت الحسن قال: قلت امرأة عندنا ضعيفة ليس لها أحد، أتولّي رجلاً فيزوجها قال: ...". انظر: عبد الرزاق، *المصنف*، ج 6، ص (195، 196، 200، 202).

⁽³⁴³⁾ حدثنا سعيد قال: نا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ. وحدثنا سعيد، نا هشيم، نا يونس، عن الحسن، وأنا مغيرة، عن إبراهيم، قال:.. وحدثنا سعيد، نا هشيم، قال: أنا حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ. وحدثنا سعيد، نا إسماعيل بن عياش، عن جعفر بن الحارث، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: . انظر: سعيد بن منصور

عشر سندًا مثله⁽³⁴⁴⁾، وأحمد بن حنبل بخمسة أسانيد مرفوعاً⁽³⁴⁵⁾، والدارمي بسنتين مرفوعاً⁽³⁴⁶⁾، والبخاري معني في باب من قال: لا نكاح إلا بولي⁽³⁴⁷⁾، وابن ماجه (ت 273هـ) بثلاثة أسانيد مرفوعاً⁽³⁴⁸⁾. فلم يكن الترمذي أول من أخرجه مرفوعاً في كتابه كما يبدو من دراسة جونيل، وكذلك لم يسنده الترمذي إلى التابعين فقط، بل نقله من فتاوى الصحابة رضي الله عنهم أيضاً، لكن جونيل لم ينقل كلامه كاملاً في هذا الباب، وأخذ ما يرضيه ويؤيد ادعاءه؛ لأن

الجوزجاني (ت 227هـ)، سنن، تق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، 1403هـ، ج 1، ص (174)، 181).

⁽³⁴⁴⁾ حفص، عن ليث، عن طاوس، عن عمر قال:.. ومثله أخرجه عن وكيع عن سفيان، عن ابن خيثم، عن سعيد، عن ابن عباس قال:.... وغندر، عن سعيد، سمعت الوضاح، قال سمعت جابر بن زيد يقول:.... وابن فضيل، عن مغيرة، عن إبراهيم قال:.... وابن عليّة، عن يونس، عن الحسن، أنه كان يقول:.... وابن فضيل، عن ليث، عن طاوس قال: "أتي عمر بامرأة قد حملت، فقالت: تزوجت الشهادة من أمي وأختي، ففرق بينهما ودرأ عنهما الحد وقال:....، وأبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ...." ويزيد بن هارون، عن يزيد، قال: سمعت الحسن يقول:....، ويزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ....، وأبو الأحوص، عن إسحاق، عن أبي بردة، قال: قال رسول الله ﷺ... انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، ج (3، 7)، ص (248، 456، 455).

⁽³⁴⁵⁾ حدثنا معمر بن سليمان يعني الرقي، عن الحجاج، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال:....، وحدثنا وكيع، وعبد الرحمن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ....، وحدثنا أسباط بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، ويزيد بن هارون قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ....، وحدثنا عبد الواحد الحداد قال: حدثنا يونس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال:....، وحدثنا سليمان بن حيان أبو خالد، حدثنا الحجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ... انظر: أحمد بن حنبل، مسند، ج (4، 32، 43)، ص (121، 280، 522، 287).

⁽³⁴⁶⁾ أخبرنا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ....، وحدثنا علي بن حجر، أنبأنا شريك، عن أبي إسحاق، عن بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ... انظر: الدارمي، سنن الدارمي، ج 3، ص 1396.

⁽³⁴⁷⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 7، ص 15.

⁽³⁴⁸⁾ حدثنا أبو كريب قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن حجاج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وعن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ....، وحدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا أبو إسحاق الهمداني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ... انظر: ابن ماجه، سنن، ج 1، ص 605.

الترمذي قد علّق على هذا الحديث مفصلاً، وأشار إلى من أفتى بهذا الحديث من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، ومن تبعهم من الفقهاء، وقد ذكر من عمل به من الصحابة رضي الله عنهم أمثال عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة رضي الله عنهم (349).

وقد ثبت أن فتوى الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم، وغيرهم فيمن "نكح بغير إذن وليه" بناء على هذا الحديث المرفوع المذكور الذي ظنّه جونبل فتوى سعيد بن المسيب. وكذلك قد تبين لنا بعد مقارنة كل الطرق، أن كل من نقله مرفوعاً قد أخرجه بسند لم يتضمن اسم "سعيد بن المسيب" كما ادعى جونبل في دراسته؛ لذلك فإن طعن المحدثين باختلاق الأسانيد له أو رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جهل من جونبل بمناهج المحدثين، وطرق هذا الحديث في كتب الأحاديث.

وليس بمستبعد أن تضيف القاعدة الفقهية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإلى الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك إلى الفقهاء من التابعين ومن تبعهم رضي الله عنهم من أجل وقوع النوازل، والاستفتاء عنها في كل دور، ولا يحق تخصيصها بواحد منهم إلا بدليل قطعي، ولم يأت جونبل بدليل مقنع على أنها فتوى سعيد بن المسيب فقط، ولم تكن لها وجود قبله.

والمثال الرابع: أن القاعدة الفقهية "الولد للفراس" لا نعرفها إلا عن طريق الزهري، وسعيد بن المسيب، ويرى جونبل إضافتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم من عمل المتأخرين (350). والحق أن هذا الحديث لم يروه الزهري عن طريق سعيد بن المسيب فقط، بل له أكثر من طريق لكنّ جونبل لم يخرجها، لأننا بحثنا عنه، ووجدنا أن مالك بن أنس أخرجه بسنده عن الزهري مرفوعاً لكنه لم يروه عن ابن المسيب بل عن شيخ آخر، وهو عروة بن الزبير، وهو يرويه عن أم

(349) قال الترمذي تعليقا على الحديث "لا نكاح إلا بولي": "والعمل في هذا الباب على حديث النبي صلى الله عليه وسلم لانكاح إلا بولي عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة وغيرهم. وهكذا روى عن بعض الفقهاء التابعين أنهم قالوا: لا نكاح إلا بولي، منهم سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وشريح، وإبراهيم النخعي، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، وبهذا يقول سفيان الثوري، والأوزاعي، وعبد الله بن المبارك، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق". انظر: الترمذي، سنن، ج2، ص401.

(350) Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 16.

المؤمنين عائشة رضي الله عنها⁽³⁵¹⁾. وكذلك له طرق أخرى لا تتضمن الزهري ولا سعيد بن المسيب⁽³⁵²⁾، وهذا خلاف ما ظنّه جونبل بأن له طريقاً واحداً، وهو رواية الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما قول جونبل في أن الأوائل تدل على أن أول من حكم -الولد للفراش- هو حكيم العرب أكتّم بن صيفي، فلم نجد له علاقة بالموضوع، لأننا لا نبحث عمّن حكم أولاً "أن الولد للفراش"، وكذلك لم ينقل في أيّ حديث أن أول من حكم أن الولد للفراش هو الرسول ﷺ. فنرى أن ذكره في هذا المبحث غير معقول، واشتغال بما لا يعنيه. من الجائز أن أول من حكم "الولد للفراش" هو أكتّم بن صيفي، ثم جاء الإسلام، وأقر بذلك كما ورد في الحديث المرفوع أن النبي ﷺ قال: "الولد للفراش، وللعاهر الحجر"⁽³⁵³⁾.

وقد ذكر جونبل في المثال الخامس فتوى سعيد بن المسيب في وضوء المستحاضة، ورأى أنه أيضاً مثل بقية الأحاديث التي رفعت إلى رسول الله ﷺ، وأشار إلى مصدره -سنن الدارمي- الذي يتضمن بعض القواعد الفقهية في وضوء المستحاضة وأخرجها من سعيد بن المسيب⁽³⁵⁴⁾. لكن تبين لنا بعد البحث -عن كل ما ورد في المصادر الحديثية من أحاديث

⁽³⁵¹⁾ مالك، الموطأ، ج2، ص739.

⁽³⁵²⁾ منها: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، سمع أبا هريرة، سمع النبي ﷺ يقول: "الولد للفراش وللعاهر الحجر". وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب قال: "كانت القسامة في الجاهلية في الدم وفي الرجل يولد على فراشه فيدعيه رجل آخر، فيقسمون عليه خمسون يمينا كقسامة الدم فيذهبون به، فلما أن حج النبي ﷺ، قال له العباس بن عبد المطلب: إن فلانا ابني ونحن مقسمون عليه، فقال النبي ﷺ: لا، الولد للفراش وللعاهر الحجر". وقال سعيد: نا إسماعيل بن عياش، قال: حدثني شرحبيل بن مسلم الخولاني، قال: سمعت أبا أمامة الباهلي، يقول: "سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبة عام حجة الوداع: ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، الولد للفراش، وللعاهر الحجر...". وقال أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، قال: نا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: "الولد للفراش، وللعاهر الأثلب". انظر: مالك، الموطأ، ج2، ص739. وأبو داود الطيالسي، مسند، ج4، ص229. وعبد الرزاق، المصنف، ج3، ص321. وسعيد بن منصور، سنن سعيد بن منصور، ج1، ص149. وابن أبي شيبة، المصنف، ج4، ص51.

⁽³⁵³⁾ المصدر نفسه.

⁽³⁵⁴⁾ Juynboll, Muslim Tradition, p. 16.

مرفوعة، وموقوفة، ومقطوعة في أحكام المستحاضة- أن جونبل لم يجمع كل الروايات في هذا الباب؛ لأن الآثار في وضوء المستحاضة لم يخرجها أحد من المحدثين عن سعيد بن المسيب فقط، بل أخرجوها بطرق مختلفة عن الفقهاء المعاصرين له ومن قبله أمثال أم المؤمنين عائشة⁽³⁵⁵⁾، وعروة بن الزبير⁽³⁵⁶⁾، وعطاء⁽³⁵⁷⁾، وأبو جعفر⁽³⁵⁸⁾ وغيرهم. وكذلك بأكثر من طريق عن النبي ﷺ أيضاً⁽³⁵⁹⁾ حتى الدارمي أخرج عن سعيد بن المسيب وعن غيره⁽³⁶⁰⁾، لكن جونبل لم ينتبه لها.

⁽³⁵⁵⁾ عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم بن سليمان، عن قمير امرأة مسروق عن عائشة، أنها سألت عن المستحاضة، فقالت: "تجلس أيام أقرائها، ثم تغتسل غسلاً واحداً وتتوضأ لكل صلاة". عبد الرزاق، المصنف، ج1، ص304.

⁽³⁵⁶⁾ مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: "ليس على المستحاضة إلا أن تغتسل غسلاً واحداً، ثم تتوضأ بعد ذلك لكل صلاة". مالك، الموطأ، ص63.

⁽³⁵⁷⁾ عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء قال: "تنتظر المستحاضة أيام أقرائها، ثم تغتسل للظهر والعصر غسلاً واحداً تؤخر الظهر قليلاً وتعجل العصر قليلاً وكذلك المغرب والعشاء وتغتسل للصباح غسلاً، قلت له: فلم ير بعد الظهر دماً حتى المغرب فرأته ترى غير؟ قال: تتوضأ قط تجمع بين المغرب والعشاء". عبد الرزاق، المصنف، ج1، ص304.

⁽³⁵⁸⁾ حدثنا ابن نمير قال: حدثني إسماعيل، عن عبد الملك بن عبد الله أنه سمع أبا جعفر يقول في المستحاضة: "إنما هي ركضة من الشيطان، فإن غلبها الدم استقربت، وتغتسل بعد قرئها وتوضأ". كما قالت عائشة. ابن أبي شيبه، المصنف، ج1، ص120.

⁽³⁵⁹⁾ منها: أخبرنا أيوب بن عتبة قاضي اليمامة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما سألت رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: "تغتسل غسلاً إذا مضت أيام أقرائها ثم تتوضأ لكل صلاة وتصلّي". وقال ابن أبي شيبه، حدثنا شريك، عن أبي اليقظان، عن عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: "المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة، وتصوم وتصلّي". وحدثنا حفص بن غياث، عن العلاء بن المسيب، عن الحكم، عن أبي جعفر "أن النبي ﷺ أمر المستحاضة إذا أيام أقرائها أن تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلّي". محمد الشيباني، أبو عبد الله محمد بن الحسن (ت 189هـ)، الآثار، نق: أبو الوفا الأفعاني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بط. بس. ج1، ص89. وابن أبي شيبه، المصنف، ج(2، 1)، ص(299، 118).

⁽³⁶⁰⁾ مثل: "عائشة رضي الله عنها، وأبو جعفر، ومجاهد، والحسن البصري، وعطاء بن يسار، وغيرهم". الدارمي، سنن الدارمي، ج1، ص(607، 606، 609، 612، 615، 639).

وقد ادعى جونبل في دراسة **المثال السادس** أننا نجد مراسيل سعيد بن المسيب وفتاواه في كتاب مالك مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، وقد ذكر أن الحديثين رقم (60-61)⁽³⁶¹⁾ في كتاب الصلاة من المراسيل، لكنهما رفعاً بنفس الألفاظ إلى رسول الله ﷺ أيضاً، ثم استشهد بكلام الخطيب البغدادي أن مراسيل سعيد بن المسيب رويت بالأسانيد الكاملة مع مرور الزمن⁽³⁶²⁾.

والحق أن جونبل لم يخرج الحديثين المذكورين في الموطأ، ولم يقارن أسانيدهما، لأنهما ليسا من رأي سعيد بن المسيب، وأن مالك بن أنس أخرجهما في نفس الباب مرفوعين إلى رسول الله ﷺ، بحديث رقم (58-59)⁽³⁶³⁾. ولم نجد لهما طريقاً يتضمن اسم سعيد بن المسيب، ولو كان لهما طرق تتضمن اسم سعيد بن المسيب فلا مشاحة فيها؛ لأن من مناهج الفقهاء في القرون الأولى أنهم كانوا يذكرون مصادرهم إذا رأوا الحاجة إليها، وإلا فكان يكتفي الفقيه بالفتوى وإيضاح الحكم الشرعي للسائل.

وأما كلام الخطيب البغدادي في مراسيل سعيد بن المسيب فقد نقله جونبل بعيداً عن السياق والسباق ومعناه المراد؛ لأنه لم يقل كما ادعى جونبل بل قال: "لأن مراسيل سعيد تُنْبَعَت فُوجِدَتْ كلها مسانيد عن الصحابة رضي الله عنهم من جهة غيره"⁽³⁶⁴⁾. فلا يفهم من هذا أن مراسيل سعيد بن المسيب أصبحت مسانيداً بمرور الزمن كما زعم جونبل بل قال: إنها وجدت مسانيداً عن الصحابة رضي الله عنهم من جهة غير سعيد بن المسيب. فشتان ما بينهما.

⁽³⁶¹⁾ عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال: "بلغني أن رسول الله ﷺ ركع ركعتين من إحدى صلاتي النهار..."، وعن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك. مالك، الموطأ، ص(94،95).

⁽³⁶²⁾ Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 16.

⁽³⁶³⁾ حدثني يحيى، عن مالك، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، "أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين..."، وعن مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: "صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر، فسلم في ركعتين". مالك، الموطأ، ص94.

⁽³⁶⁴⁾ الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت 463هـ)، **الكفاية في علم الرواية**، تق: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة- السعودية، بط. بس. ص404.

فَعُلِمَ من دراسة كل الأمثلة أن جونبل لم يقف على مناهج الفقهاء والمحدثين في الصدر الأول، ولم يبحث عما ذكره دليلاً على ادعائه في المصادر كلها؛ لذلك توصل إلى نتيجة خلاف الواقع، ولو بحث عنها ربما لوجدها كلها معارضة لنظريته في هذا الباب.



2.2. نظرية جونبل حول الحديث المتواتر

قد كثر النقاش حول صحة الأحاديث النبوية في الشرق والغرب بعد تركيز المستشرقين على المصدر الثاني للتشريع الإسلامي منذ القرن التاسع عشر، وكان هدفهم في البداية من دراسة السنّة النبوية تدوين التاريخ الإسلامي من جديد حيث يعدونها مصدرا من مصادر التاريخ للوقائع والأحداث في القرون الأولى، فبدؤوا بنقد هذا المصدر وما يتعلق به من العلوم، وردوا أصول الرواية والدراية في كتب المحدثين، لأنهم يعتقدون أنها غير كافية ولا مقنعة في نقد الحديث، وساروا في نقد السنّة سندًا ومنتًا بالمناهج الجديدة حتى أتوا بالنظريات الزائفة حول السنّة النبوية.

والظاهر من دراسات المستشرقين أنهم اهتموا بالقضايا الأساسية والموثوقة لدى المسلمين، ومن الواضح أن "الحديث المتواتر" يعد من أوثق أنواع الحديث لدى الفقهاء، والمحدثين حيث أوردوه في مؤلفاتهم، واستنبطوا منه الأحكام الأصلية والفرعية، وتظهر أهمية المتواتر لدى الفقهاء والمحدثين من استدلالهم به على نسخ الحكم الشرعي الثابت بالقرآن أو زيادة عليه⁽³⁶⁵⁾.

⁽³⁶⁵⁾ يجوز نسخ القرآن بالسنة المتواترة عند الأحناف والمالكية، وقد نص عليه ابن العربي المالكي (ت 543هـ) في أكثر من مسألة مثل: "لا يعطى القرابة من الغنيمة إلا أن يكونوا فقراء، وزيادة الفاتحة فيما تيسر من القرآن وغيرهما بأن الزيادة على النص نسخ، ولا يجوز نسخ القرآن إلا بقرآن مثله أو بخبر المتواتر". وكذلك ذكر ابن الجوزي (ت 597هـ) في نسخ القرآن بالسنة فقال: "ما ثبت بنقل متواتر، كنقل القرآن، فهل يجوز أن ينسخ القرآن بمثل هذا؟ حكى فيه شيخنا علي بن عبيد الله روايتين عن أحمد، قال: والمشهور أنه لا يجوز، وهو مذهب الثوري والشافعي. والرواية الثانية يجوز؛ وهو قول أبي حنيفة، ومالك". انظر: ابن العربي، محمد بن عبد الله المالكي (ت 543هـ)، أحكام القرآن، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط3. 1424هـ، ج(2، 4) ص(403، 336). وابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت 597)، نواسخ القرآن، تق: أبو عبد الله العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي، شركة أبناء شريف الأنصاري، بيروت، 1422هـ، ص22.

وقد وجه جونبل سهام انتقاداته إلى الحديث المتواتر لشهرته في الدراسات الإسلامية وثقة المحدثين والفقهاء والأصوليين به، وقد ثبت من تتبع منهج جونبل في نقد الأحاديث ورجالها أنه لم يتطرق في دراساته إلا للمباحث الأساسية في الدراسات الإسلامية، والدليل على ذلك استهدافه بالنقد الأحاديث الصحيحة في المجموعات الحديثية، وهجومه على الرواة الثقات العدول لدى علماء الجرح والتعديل أمثال نافع والزهري وغيرهما.

وقد توصلنا من البحث في دراسات جونبل وتبعية منهجه إلى أنه لم يحاول إثبات ادعائه في أثر واحد بل قد ضمّن ادعاءه جزئياتٍ منتشرة في عدة مقالاتٍ وكتبٍ، ولهذا قد يحتاج الباحث أن يتتبع كل آثاره العلمية ليصل إلى صلب نظريته مع أدلته، ويتضح ذلك جلياً في نظريته حول "مصطلح المتواتر، والحديث المتواتر"، فهو لم يناقشهما في موضعٍ واحدٍ بل في أكثر من موضع⁽³⁶⁶⁾، وربما من أجل هذا لم يطلع أكثر الباحثين على كل جزء من ادعائه ونظريته حول المتواتر؛ لذلك تحدثوا في أبحاثهم النقدية عن ادعاءات جونبل حول الحديث المتواتر اللفظي والمعنوي، ولم نجد أحداً من الباحثين تطرق إلى نظريته في "مصطلح المتواتر" نفسه. والحق أن جونبل نقد "مصطلح المتواتر" كما نقد أمثلته التطبيقية، وحاول أن يخرج بنتيجة مفادها أن المتواتر ليس موثقاً، ولا يلزم من كون الحديث متواتراً أنه سيكون حديث الرسول ﷺ كما زعم المحدثون والفقهاء⁽³⁶⁷⁾.

2.2.1. نظرية جونبل في مصطلح المتواتر

وضع العلماء في كل فن مصطلحات خاصة به، وهي من وسائل التفاهم بين أهل العلم، وكذلك يتميز بها كل علم عن آخر، ويستغنى به المتخصص عن طول الكلام، والشرح بين أهل الاختصاص على سبيل المثال: لو قال المحدث في مجلس علم الحديث هذا "حديث صحيح" فأغنى بذلك من الكلام عن سنده ومتمته، بأنه حديث اتصل سنده بنقل العدل الضابط

⁽³⁶⁶⁾ Juynboll, "(Re) Appraisal of Some...", pp. (326, 344); **Muslim Tradition**, pp. (96, 133).

⁽³⁶⁷⁾ "But in the final analysis inevitable, conclusion that tawatur as such no guarantee for the historicity of a hadith's ascription to the Prophet", Ibid, p. 98.

من غير شذوذ ولا علة. وكذلك لو قال الأصولي في مجلس الفقه "عبادة صحيحة" فلا يحتاج للشرح والتوضيح أيضاً، فمصطلح "صحيحة" يفيد المقصود، وهو أداء العبادة وفق الأركان والشروط.

ولجلب تلك الفوائد وضع المحدثون مصطلحات في علم الحديث بالنظر إلى السند والمتن، وقد أفردوا فيها المصنفات التي تعرف بكتب علم مصطلح الحديث⁽³⁶⁸⁾. وتحتوي هذه الكتب على المصطلحات الحديثية التي نحتاجها في الحكم على الحديث، والتي تساعدنا في معرفة درجة الحديث، وصدق وروده عن الرسول ﷺ.

2.2.1.1 ادعاء جونيل حول مصطلح المتواتر والمصادر الأولى في أصول الحديث

يعتقد جونيل أن مصطلح المتواتر ظهر في عصر متأخر مع اختلاف المحدثين في تعريفه، ولم تذكره المصادر الأولى في مصطلح الحديث مثل: المحدث الفاضل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري⁽³⁶⁹⁾.

⁽³⁶⁸⁾ أول كتاب في علم أصول الحديث المحدث الفاضل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ت 360هـ)، وإن لم يستوعب كل المصطلحات الحديثية، ثم توسع فيه الحاكم النيسابوري (ت 405هـ) وألف كتاباً جامعاً لما فات عن الرامهرمزي وهو معرفة علوم الحديث، وعمل عليه مستخرجا أبو نعيم الأصبهاني (ت 430هـ) - المستخرج على معرفة علوم الحديث - وتبعه الخطيب البغدادي (ت 463هـ) بكتابين وهما - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع والكفاية في علم الرواية - وقد تعرض فيه إلى المباحث ما لم يتعرض لها أحد قبله، وألف بعده القاضي عياض (ت 544هـ) الإلماع في معرفة أصول الرواية، وأبو حفص الميانجي (ت 580هـ) ما لا يسع المحدث جهله، وابن الصلاح (ت 643هـ) علوم الحديث، والنووي (ت 676هـ) التقريب والتيسر، وقد شرحه السيوطي (ت 911هـ) في كتابه المانع - تدريب الراوي في شرح التقريب النووي - وألف بعد النووي زين الدين العراقي (ت 806هـ) - ألفية الحديث - ولخص فيه علوم الحديث لابن الصلاح، وقد شرحها السخاوي (ت 902هـ) وهو فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث، وكتب ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) في علوم الحديث نخبة الفكر وشرحه نزهة النظر، وألف البيهقي (ت 1080هـ) في علوم الحديث المنظومة البيهقونية التي تحتوي على (43) بيت، وجمال الدين القاسمي (ت 1332هـ) قواعد التحديث، ثم كتب الشيخ طاهر الجزائري (ت 1338هـ) توجيه النظر إلى أصول الأثر، وقد ترجمه إجناس جولدزهر (ت 1921) إلى اللغة الألمانية. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، المعجم المفهرس، تق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ، ص 153. وكتب جلي (ت 1067هـ) كشف الظنون، ج2، ص1162.

⁽³⁶⁹⁾ "Although the term was already existence, the first full-fledged hadith theoreticians such as ar- Ramahurmuzi (d. 360/971) and al-Hakim an- Naysaburi (d. 405/1014) did not make use of it in their handbooks. It apparently took

ولا شك أن "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي" يعد أول مصنف يفرد في علم أصول الحديث⁽³⁷⁰⁾، لأن مصطلحات الحديث كانت قبله مبنوثة في كتب المتقدمين، جاء الرامهرمزي فجمعها في كتاب، ثم ألف بعده الحاكم النيسابوري "معرفة علوم الحديث"، وقد سار في تأليفه على المنهج نفسه، لكنه أوسع من المحدث الفاصل لاشتماله على بعض أنواع الحديث التي لم يذكرها الرامهرمزي، وقد تبعه أبو نعيم الأصبهاني بكتابه الماتع "المستخرج على معرفة علوم الحديث"، واستخرج فيه بعض الأنواع على الحاكم النيسابوري؛ لأنه أيضاً لم يستوعب كل المصطلحات مثل الرامهرمزي في كتابه، وكل من هؤلاء تكلم عن أصول الحديث والرواية إضافة إلى مكانة الحديث وأهله، وكتابة الحديث، وطرق التحمل، والسند العالي والنازل. لكن لم يتطرق أحد فيها إلى المصطلح المتواتر، رغم أنه من أنواع الحديث التي يثق بها المحدثون في إثبات الحديث عن رسول الله ﷺ، والفقهاء في استنباط الأحكام.

وقد أثار جونيل شبهة من هنا بأن المتواتر غير موثوق لظهوره في عصر متأخر مع اختلاف المحدثين في تعريفه، ومن أهم أدلته في هذا الباب "الحجة الناجمة عن الصمت" وهو عدم ذكر الرامهرمزي، والحاكم النيسابوري للمتواتر في كتابيهما⁽³⁷¹⁾.

يُتوهم من دراسة جونيل أن المتواتر لم يكن معروفاً لدى المتقدمين من المحدثين قبل الخطيب البغدادي، وهو أول من عرفه في كتابه "الكفاية في علم الرواية"، وقد قسم الخطيب البغدادي الأحاديث وفق منهج جديد لم يسبقه إليه أحد قبله في كتب أصول الحديث، وهو تقسيم الحديث إلى المتواتر والآحاد. وقد استفاد كل من صنّف بعده في علم مصطلح الحديث من منهجه، وكان مصدراً للمؤلفين بعد القرن الخامس الهجري⁽³⁷²⁾.

some time to emerge as technical term in a hadith- related context". Juynboll, "(Re) Appraisal of Some...", pp. (327, 344).

⁽³⁷⁰⁾ قال ابن حجر العسقلاني: "وهو أول كتاب صنّف في علوم الحديث في غالب الظن..." انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، تق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت، 1413هـ، ج 1، ص 186. والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، تق: أبو أنس أنيس بن أحمد الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، 1420هـ، ج 1، ص 31.

⁽³⁷¹⁾ Juynboll, "(Re) Appraisal of Some...", pp. (326, 344).

⁽³⁷²⁾ Ibid, pp. (326, 344).

وبعد بحث دقيق في كتب المتقدمين وجدنا أن المحدثين أمثال البخاري، ومسلم، والطحاوي (ت 321هـ) قد استخدموا التواتر في مؤلفاتهم قبل الخطيب البغدادي بالمعنى اللغوي في القرون الأولى. فعلى سبيل المثال نجد في رسالة البخاري التي ضمت مجموع الأحكام في مسائل القراءة خلف الإمام في الصلاة، وهي "جزء قراءة الفاتحة خلف الإمام" أنه قال في وجوب القراءة للإمام والمأموم: "وتواتر الخبر عن رسول الله ﷺ لا صلاة إلا بقراءة أم القرآن" (373). وقد استخدمه الإمام مسلم في كتابه "التمييز" عندما يروي الأحاديث في أمين بالجهر فقال: "قد تواترت الروايات كلها أن النبي ﷺ جهر بآمين" (374).

وكذلك قد أورد الإمام الطحاوي التواتر بالمعنى اللغوي في أكثر من موضع منها: تعليقه على حديث (التفريج في الصلاة) في كتابه شرح معاني الآثار فقال: "فكانت هذه الآثار معارضة للأثر الأول، ومعها من التواتر ما ليس معه فأردنا أن ننظر هل في شيء من هذه الآثار ما يدل على نسخ أحد الأمرين بصاحبه" (375). فليس من المعقول أن يُتهم المحدثون بأنهم لم يعرفوا "التواتر" قبل القرن الخامس الهجري، وأدخله الخطيب البغدادي لأول مرة في كتب المحدثين (376).

والمتبادر إلى الذهن من المذكور أن الشبهة السالفة حول المتواتر قد صارت أقوى وهو لو كان هذا المصطلح معروفاً، واستخدمه المحدثون في مؤلفاتهم قبل الخطيب البغدادي كما

(373) البخاري، جزء القراءة خلف الإمام، ص 7.

(374) مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ)، التمييز، نق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، المربع - السعودية، ط 3. 1410هـ، ص 181. وجمال الدين محمد بن السيد، ابن الجوزي وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - السعودية، 1424هـ، ج 2، ص 264.

(375) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد المصري (ت 321هـ)، شرح معاني الآثار، نق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، مصر، 1414هـ، ج 1، ص 230.

(376) قد ناقش الإمام الشافعي (ت 204هـ) موضوع المتواتر والأحاد في كتابيه "جماع العلم والرسالة" ويعلم من هذا أن مصطلح المتواتر كانت معروفة في القرون الأولى لدى المحدثين قبل الخطيب البغدادي، لكنهم لم يروونه من صناعتهم لذلك لم يتعرض له في الكتب المؤلفة في علم أصول الحديث. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن المكي (ت 204هـ)، جماع العلم، دار الآثار، القاهرة - مصر، 1423هـ، ص (33، 34). والرسالة، نق: أحمد شاکر، مكتبة الحلبي، مصر، 1358هـ، ص 434.

ذكر أنفا فلماذا لم يأخذ مكاناً بين مصطلحات الحديث التي ذكرها الرامهرمزي، والحاكم النيسابوري؟ والحق أن جونيل خلط المباحث في إثارة الشبهة حول المتواتر، وهو عدم تمييزه بين مناهج المحدثين والأصوليين، وقد ثبت لنا من البحث أن تقسيم الحديث إلى المتواتر، والآحاد ليس من منهج المحدثين بل من منهج الفقهاء والأصوليين، لأن هدف الأصوليين من دراسة السنة استنباط الأحكام فهم بحاجة في استنباط الحكم الشرعي، وإثباته إلى نص يفيد العلم اليقيني؛ لذلك قسموا الحديث إلى الحديث المتواتر، والآحاد، وأما المحدثون فهدفهم إثبات نقل الحديث عن النبي ﷺ فيقسمونه إلى الصحيح والضعيف، والموضوع، ولم ير المحدثون قبل الخطيب البغدادي "التواتر" من المصطلحات الحديثية في علم أصول الحديث بل رأوه من مصطلحات علم أصول الفقه، فلذلك لم يُذكر في مؤلفاتهم.

وقد شهدت كتب أصول الفقه⁽³⁷⁷⁾، وعلم الكلام⁽³⁷⁸⁾ على أن "التواتر" من مصطلحات علم أصول الفقه، وأصول الدين (علم الكلام)، واستفاد كل من هذين العلمين من كتب المنطق

⁽³⁷⁷⁾ قال أبو بكر الجصاص الحنفي (ت 370هـ): "الأخبار على ضربين متواتر وغير متواتر". وقال أبو الحسن المعتزلي (436هـ): "السنة ضربان أحدهما متواتر والآخر آحاد". وقال أبو يوسف الشيرازي (ت 476هـ): "إعلم أن الخبر ضربان متواتر وآحاد". وقال الغزالي (ت 505هـ): "والنقل إما متواتر أو آحاد". انظر: أبو بكر الجصاص، أحمد بن علي الحنفي (ت 370هـ)، **الفصول في الأصول**، وزارة الأوقاف الكويتية، 1414هـ، ج 3، ص 35. وأبو الحسن المعتزلي، محمد بن علي (ت 436هـ)، **المعتمد في أصول الفقه**، تق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، 1403هـ، ج 1، ص 366. وأبو يوسف الشيرازي، إبراهيم بن علي (ت 476هـ)، **اللمع في أصول الفقه**، وزارة الأوقاف الكويتية، ط 2، 1414هـ، ص 71. وطاهر بن صالح الدمشقي (ت 1337هـ)، **توجيه النظر إلى أصول الأثر**، تق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1416هـ، ج 1، ص 135. والسرخسي، محمد بن أحمد (ت 483هـ)، **أصول السرخسي**، دار المعرفة - بيروت، بط. بس. ج 1، ص 318. والغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (ت 505هـ)، **المستصفى**، تق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، مصر، 1413هـ، ص 206.

⁽³⁷⁸⁾ أبو منصور الماتريدي، محمد بن محمد (ت 333هـ)، **التوحيد**، تق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، الأسكندرية، بط. بس. ص 193. وانظر: الباقلاني، محمد بن الطيب المالكي (ت 403هـ)، **تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل**، تق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، 1407هـ، ص 155. و ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري (ت 456هـ)، **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، مكتبة الخانجي، القاهرة، بط. بس. ج 3، ص 114. وفخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت 606هـ)، **معالم أصول الدين**، طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، لبنان، بط. بس. ص 111.

في وضع المصطلحات كما يظهر من تاريخها بأن الأصوليين، والكلاميين قد تأثروا ببعض المصطلحات من الفلسفة اليونانية (المنطق) بعد ما دخلت العلوم العقلية إلى مكتبات المسلمين في عصر الترجمة وقبله، وربما أخذ الأصوليون، والكلاميون مصطلح المتواتر من علماء المنطق، لأن المتواترات في كتب المنطق من إحدى أنواع القضايا اليقينية التي تسكن إليها النفس، ويزول بهما الشك، ويحصل الجزم، وذلك بإخبار جماعة يتمتع تواطؤهم على الكذب، ويمنع اتفاق خطئهم في فهم الحادثة مثل: العلم بوجود البلدان التي لم نشاهدها⁽³⁷⁹⁾.

ولا يختلف تعريف المنطقيين للمتواتر عن تعريف الأصوليين، والكلاميين، والمحدثين إلا في الأسلوب وبعض الشروط، أما المفهوم العام فهو نفس ما يُستفاد من تعريف المتواترات في كتب المنطق، وكذلك يتفق المنطقيون، والأصوليون، والكلاميون في إفادة المتواتر بأنه يفيد العلم اليقيني، فليس بمستبعد أن الأصوليين، والكلاميين قد تأثروا في تقسيم الخبر إلى المتواتر والآحاد بالمنطقيين.

ويُعلم من مراجعة المصطلحات الحديثية في كتب المحدثين قبل القرن الخامس الهجري بأنهم لم يكونوا بحاجة إلى تقسيم الحديث على منهج الأصوليين، والكلاميين؛ لأن قبل دخول المتواتر إلى كتب المحدثين كان لديهم الخبر المستفيض الذي يدل على نفس معنى المتواتر أو أقوى منه كما يدل بذلك تعليق شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728هـ) في الفتاوى الكبرى على حديث في مسألة تخصيص الإمام نفسه بالدعاء بأنه جعل المستفيض مرادفاً للمتواتر فقال: "هذا الحديث لو كان صحيحاً صريحاً معارضاً للأحاديث المستفيضة المتواترة"⁽³⁸⁰⁾. وكذلك رأى القاضي الماوردي (ت 450هـ) المستفيض أقوى من المتواتر⁽³⁸¹⁾.

⁽³⁷⁹⁾ عبد الله يزدي (ت 1015هـ)، شرح تهذيب مع الحاشية تحفه شاهجهاني، مكتبة البشري، كراتشي - باكستان، 1429هـ، ص 200. وانظر: عبد العلي الكهنوي الماتريدي (ت 1445هـ)، شرح بحر العلوم على سلم العلوم في المنطق، تق: عبد النصير أحمد الشافعي، دار الضياء للنشر والتوزيع، الكويت، بط. 1432هـ، ص (264، 265).

⁽³⁸⁰⁾ ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ، ج 2، ص 254.

⁽³⁸¹⁾ ابن كثير، الباعث الحثيث، ص 165.

والشاهد بذلك -أن المحدثين لم يكونوا بحاجة إلى تقسيم الحديث وفق منهج الأصوليين لوجود المستفيض لديهم- كتب المحدثين قبل الخطيب البغدادي مثل الإمام الخطابي (ت 388هـ)، والحاكم النيسابوري (ت 405هـ)، وابن فورك (ت 406هـ)، وأبي نعيم الأصبهاني (ت 430هـ) ذكروا المستفيض مكان المتواتر⁽³⁸²⁾.

والظاهر من كتاب الخطيب البغدادي بأنه تأثر في تأليفه بعلم أصول الفقه؛ لذلك قسم الحديث بطريقة بما لم يسبقه إليها أحد المحدثين، وهو تقسيمه للحديث إلى المتواتر والآحاد مثل الأصوليين كما أشار إلى ذلك ابن أبي الدم الشافعي (ت 642هـ) حيث قال: "أعلم أن الخبر المتواتر إنما ذكره الأصوليون دون المحدثين خلا الخطيب البغدادي، فإنه ذكره تباعاً للمذكورين، وإنما لم يذكر المحدثون لأنه لا يكاد يوجد في روايتهم ولا يدخل في صناعتهم"⁽³⁸³⁾.

وقد زعم أن ابن حزم أورد "التواتر" قبل الخطيب البغدادي لكنه ليس بصحيح لأن كتاب ابن حزم ليس في علم أصول الحديث بل هو في علم أصول الفقه⁽³⁸⁴⁾. وكذلك قسم الشافعي الخبر في كتابه "جماع العلم" إلى خبر الخاصة والعامة، وظن بعض أهل العلم أن المراد به المتواتر والآحاد، وإن لم يصرح به لفظاً⁽³⁸⁵⁾.

⁽³⁸²⁾ الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد البستي (ت 388هـ)، معالم السنن، المطبعة العلمية - حلب، 1351هـ، ج(3، 4) ص(309، 14، 17). وانظر: الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ص(14، 26). وابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني (ت 406هـ)، مشكل الحديث وبيانه، تق: موسى محمد علي، عالم الكتب - بيروت، ط2. 1985م، ص 45. وأبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت 430هـ)، معرفة الصحابة، تق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، 1419هـ، ج2، ص633.

⁽³⁸³⁾ الزبيدي، أبو الفيض محمد المرتضى (ت 1205هـ)، لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، ص17. وانظر: حاتم العوني، المنهج المقترح لفهم المصطلح، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، بط. 1416هـ، ص92.

⁽³⁸⁴⁾ ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري (ت 456هـ)، الأحكام في أصول الأحكام، تق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بط. بس. ج1، ص108. وحاتم العوني، المنهج المقترح لفهم المصطلح، ص94.

⁽³⁸⁵⁾ الشافعي، جماع العلم، 1423هـ، ص(5، 20). وانظر: رفعت بن فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، مكتبة الخانجي، مصر، بس. ص105.

وقد ثبت من ذلك بطلان الشبهة حول عدم وجود "مصطلح التواتر" في كتاب الرامهرمزي، والحاكم النيسابوري ضمن المصطلحات الحديثية الأخرى بأن المحدثين قبل الخطيب البغدادي لم يرووه من مصطلحات الحديث بل كانوا يعدوه من مصطلحات أصول الفقه، وأصول الدين.

2.2.2. نظرية جونبل حول الحديث المتواتر

قد تعرض جونبل إلى موضوع الحديث المتواتر في أكثر من دراسته، وبين نظريته حول كل من المتواتر اللفظي والمعنوي بأنه عمل للمحدثين في عصر متأخر بعد انتشار الأحاديث وتوسيع الإسناد، واتبع في دراسته منهج جولدزيهر وشاخت، وقد استفاد من كليهما في الحكم على الأحاديث المتواترة (386).

وقد تحدث عن الأحاديث المشهورة لدى الفقهاء والمحدثين في باب الأحكام والعقائد مثل: حديث في الكذب على رسول الله ﷺ، وحديث في المسح على الخفين، وحديث في رفع الإيمان عن مرتكب الكبائر، وحديث في نزول القرآن على سبعة أحرف، وحديث في النهي عن النياحة (387). واستنتج من دراستها أن التواتر لا يضمن حفظ الحديث من الاختلاق؛ لذلك فقد حكم على هذه الأحاديث بالوضع بعد وفاة الرسول ﷺ (388) رغم أنها من الأحاديث المتواترة لدى الفقهاء والمحدثين.

وقد قدّم جونبل دراسة مفصلة لكل مثال تطبيقي للمتواتر اللفظي والمعنوي، لكنه جعل الكلام في دراسته حول حديثين مشهورين في كتب الحديث أكثر تفصيلاً وتحقيقاً، وهما حديث (النهي عن النياحة)، وحديث (حرمة الكذب على رسول الله ﷺ). فسنقيم ادعاءاته وشبهاته التي أثارها حول المتواتر اللفظي، والمعنوي في الصفحات التالية، ونحاول أن نستفيد في التقييم من المصادر التي أرشدنا إليها جونبل في دراسته.

(386) See Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 96.

(387) Juynboll, "(Re) Appraisal of Some...", pp. (326, 344); **Muslim Tradition**, pp. (96, 133).

(388) "If we lend credence to await information, we can fix a date for *Niyaha* to have come so much into vogue as to be recorded, namely the above mentioned report about Qaraza b. Ka'b. Unfortunately, the year of his death is not certain. It is safe to say, however, that it is not unreasonable to set as terminus post quem 40 A.H that is two decades or so after the founding of the city of Kufa and some thirty years after the death of the Prophet". Ibid, p. 107.

2.2.2.1. تقييم نظرية جونبل حول الحديث المتواتر اللفظي

قد أخذ الحديث المتواتر اللفظي (من كذب علي متعمداً...) مكاناً هاماً في دراسة جونبل. وقد بحث عن أسانيده ومصادره مفصلاً وتوصل إلى أن هذا الحديث لم يكن في مصادر الحجاز، ومصر التي كتبت قبل عام (180هـ)⁽³⁸⁹⁾، وادعى أنه أخرجه لأول مرة الإمام الشافعي (ت 204هـ) في الحجاز، والحميدي (ت 219هـ) في مصر، ولم يخرجهما أحد قبلهما من الحجازيين والمصريين أمثال مالك بن أنس (ت 179هـ)، وعبد الله بن وهب (ت 197هـ)⁽³⁹⁰⁾. وقد ذكر جونبل أنه قد أخرج الشافعي هذا الحديث في بعض أسانيده عن طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي (ت 187هـ)، ويُعلم من ذلك أن الدراوردي هو الذي أظهر هذا الحديث في الحجاز، وهو من مصادر مالك بن أنس؛ لذلك لو روى هذا الحديث لسمعه منه مالك بن أنس، ولأخرجه في كتابه أيضاً لكنه لم يخرججه⁽³⁹¹⁾. وكذلك أشار إلى أنه قد ورد في المصادر المصرية، لكن لا نجد له ذكراً في الجامع لابن وهب الذي يعد أول كتاب جمع فيه الأحاديث في مصر⁽³⁹²⁾. واستغرب جونبل عدم وجوده في سنن النسائي؛ لأنه عاش فترة طويلة في مصر، وقد عرف هذا الحديث في تلك البلدة حين قيامه فيها⁽³⁹³⁾. ونص على أننا لو دققنا النظر في أسانيد الحديث (من كذب علي متعمداً...) في المصادر الأخرى فهي تتضمن شيوخ النسائي أمثال قتيبة بن سعيد، ويستتبط من ذلك أن قتيبة بن سعيد لم يروِ هذا الحديث بل أُسند إليه بعد ما خرج النسائي من مصر، أو سمعه منه النسائي لكنه لم يخرججه، وربما كان ذلك لأنه لم يثق به⁽³⁹⁴⁾.

(389) "With the help of Wensinck's Handbook of early Muhammadan tradition and the concordance it can be established that the man kadhaba tradition does not occur in Hijazi or in Egyptian collections from before the 180/800s". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 109.

(390) "The first record of man kadhaba saying in a work of a scholar who was active in Hijaz, I mean shafi (d. 204/820)..." Ibid, p. 112.

(391) "A quick look at the respective *Isnads* indicates who can theoretically be held responsible for bringing the saying into circulation in the Hijaz. The *Isnad* of no.1090 has Shafi - 'Abd al-'Aziz b. Muhammad ad-Dardwardi (d.186/802)..." Ibid, p. 113.

(392) "Abd Allah b. Wahb (d. 197/813) devotes a lengthy chapter in his *Jami'* to kadhhib traditions. Again we observe the peculiarity that the man kadhaba tradition is not listed among the circa forty (!) traditions of this chapter..." Ibid, p. 114.

(393) "Indeed, in the *Sunan* of Nasa'i (d. 303/915), who lived – and gathered hadith – for most of his life in Egypt, we do not find it..." Ibid, p. 109.

(394) Ibid, p. (109, 110).

وقد رأى جونبل أن حديث (من كذب علي متعمداً...) ظهر أول مرة في المصادر العراقية، وهو مسند أبي داود الطيالسي (ت 204هـ)، ورفض وجود ذلك الحديث في مسند أبي حنيفة (ت 150هـ) قبل أبي داود الطيالسي⁽³⁹⁵⁾. وذكر من نتائج بحثه أن المصادر العراقية قبل أبي داود الطيالسي مثل: "الجامع" للربيع بن حبيب (ت 175هـ) أيضاً لم يخرج⁽³⁹⁶⁾.

يعتقد جونبل أن الحديث المتواتر اللفظي (من كذب علي متعمداً...) ظهر في عصر متأخر، وقد انتشر في العراق بين وفاة ربيع بن حبيب وأبي داود الطيالسي⁽³⁹⁷⁾، وقد تغيرت صيغة الحديث تدريجياً من (قال إلى تقول) ومن (تقول إلى كذب) حتى إلى (افتري)⁽³⁹⁸⁾.

وكذلك قارن جونبل بين أسانيد حديث (من كذب علي متعمداً...) التي نقلها ابن الجوزي في مقدمة كتابه الموضوعات بأسانيد الكتب التسعة، وتوصل من مقارنتها إلى أن إحدى وثلاثين من الأسانيد وضعت بعد القرن الرابع الهجري⁽³⁹⁹⁾.

وقد بحثنا هذه الادعاءات في المصادر التي أرشدنا إليها جونبل في دراسته، وكذلك في الدراسات النقدية حول الحديث المتواتر اللفظي. وتوصلنا بعد البحث والمقارنة أن نظرية جونبل مبنية على الحجة الناجمة عن الصمت التي استخدمها أكثر من مستشرق في دراسته، والحق أنها حجة ناقصة لا يثبت بها شيء وحدها ولا ينفي، كما أشار إلى ذلك المستشرق المعاصر هارلد موتزكي، ود. بكر قوزي دشلي في دراستهما⁽⁴⁰⁰⁾.

ونرى الاستناد إلى الحجة الناجمة عن الصمت في تحديد تاريخ الحديث المتواتر اللفظي (من كذب علي متعمداً...) غير معقول؛ لأننا لم نعثر على كافة المصادر التي كتبت في القرون الأولى حيث إن معظمها مفقود أو ما زال مخطوطاً في المكتبات. وأما ما وصل إلينا

(395) "On the basis of the forgoing I venture to discard all the man kadhaba traditions with Abu Hanifa in the *Isnad* as fabrication that began to circulate perhaps as long as two hundred years after his death". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 124.

(396) "In the jami of ar- Rabi b Habib there is no trace of the dictum but in the buka tradition cited above (p.103) we do find the verb kadhaba ..." Ibid , p. 124.

(397) "The man kadhaba dictum must have come into circulation in Iraq sometime between the death dates of ar-Rabi b Habib and Tayilisi". Ibid, p. 128.

(398) "The actual wording of the dictum evolved from qala, qawwala and taqawwala to kadhaba and even aftara". Ibid, p. 129.

(399) "The conclusion seems justified that the thirty-one *Isnads* which Ibn al-Jawzi lists but are not found in the nine older collections have to be considered as fabrication from the fourth century A.H onward". See: Ibid, p. 130.

(400) Motzki Harald, (2005). "Dating Muslim Traditions a Survey", **Arabica**, Fasc. 2. pp. (215, 218); Kuzudisli, "Hadith of Man Kadhaba Alayya and Argumentum e Silentio", p. 70.

من تلك المصادر فبعضها ناقصة كما ثبت من بعض الدراسات، لذلك لا يمكن للباحث الاستفادة من الحجة الناجمة عن الصمت إلا بعد توفر كل المصادر له.

وقد زعم جونبل أن حديث (من كذب علي متعمداً...) لم يظهر في المصادر الحجازية، والمصرية، ولا العراقية قبل الشافعي، والحميدي، والطيالسي، وظن أن أبا داود الطيالسي أول من أظهره في العراق. لكن هارلد موتزكي قد انتقد هذا الادعاء بدراسة شيوخ كل من الشافعي، والحميدي، والطيالسي، وقال: إن مصادر الحجازيين أقدم من مصادر العراقيين الذين اختلقوا هذا الحديث في زعم جونبل، فاستنتاجه في هذا الباب معارض للحقائق التاريخية⁽⁴⁰¹⁾.

وقد استدل جونبل بالحجة الناجمة عن الصمت بأن الربيع بن حبيب لم يخرج حديث (من كذب علي متعمداً...) في كتابه. واستنتج من ذلك أن الحديث المذكور وضع في العراق بين وفاة الربيع بن حبيب (ت 175هـ) وأبي دواد الطيالسي (ت 204هـ). فقد انتقد هارلد موتزكي منهج جونبل بأنه كيف يستخرج النتائج من الحجة الناجمة عن الصمت، ولا يبحث تاريخ ظهور ذلك الحديث في العراق عن طريق الراوي المشارك (Common link)⁽⁴⁰²⁾؛ لأن أبا داود الطيالسي أخرج هذا الحديث عن طريق شعبة (ت 160هـ)، وهو أقدم من الربيع بن حبيب، فثبت أن هذا الحديث كان معروفاً في العراق قبل الربيع بن حبيب، فلا يصح استنتاج جونبل بأنه قد ظهر بعد وفاة الربيع بن حبيب.

وقد أشرنا في البداية أن الحجة الناجمة عن الصمت ناقصة، لأننا نحتاج في البحث عن طريقها إلى كافة المصادر الحديثية، ولا يمكن العثور عليها من أجل بعض المؤلفات التي لم تصل إلينا، وأما ما وصلت فبعضها ناقصة. وأكبر دليل على ذلك أن جونبل بحث عن حديث (من كذب علي متعمداً...) في مسند الربيع بن حبيب فلم يجده؛ لأنه بحث في نسخة ناقصة.

⁽⁴⁰¹⁾ "In addition, the Higazi informants of al- safi and al-Humaydi are older than the Iraqi scholars who invented the tradition according to Juynboll". Motzki, "Dating Muslim...", pp. (217, 218).

⁽⁴⁰²⁾ "Second, it is remarkable that Juynboll does not hold the Common links of al-Tayalisi's variants responsible for the hadith e.g., Shuba (d. 160A.H./776 C.E.). The Common links suggest a dating of the tradition in the first half of the second century, not in the second half. Obviously, Juynboll prefers here the e silentio argument (the tradition is not found with al-Rabi b Habib) to the Common link phenomenon. To my mind his preference is highly questionable". Ibid, p. 218.

والحق أن الربيع بن حبيب قد أخرجه بسنده في باب (إثم من كذب على رسول الله ﷺ) عن طريق ابن عباس، وعبد الله بن الحارث رضي الله عنه، وقد تضمنت رواية عبد الله بن الحارث رضي الله عنه شأن ورود الحديث أيضًا، وقد سرد الربيع بن حبيب الحديث على النحو التالي :

الطريق الأول: أبو عبيدة عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار).

الطريق الثاني: الربيع عن يحيى بن كثير، عن عطاء بن السائب قال: كنا عند عبد الله بن الحارث فقال: (أتدرون لمن قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ؟ قال: قلنا: لا، قال: إنما قال ذلك من قبل عبد الله بن أبي جدعة أتى ثقيفا بالطائف فقال: هذه حلّة رسول الله ﷺ أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت، فقالوا: هذه بيوتنا أيها شئت، فانتظر سواء الليل، فقال: وأتبوأ أي نساكم شئت، فقالوا: إن عهدنا برسول الله ﷺ يحرم الزنا، فسنرسل إليه رسولاً، وقدّم عليه عند الظهر، فقال: يا رسول الله ﷺ أنا رسول ثقيف إليك، إن ابن أبي جدعة أتانا، فقال: هذه حلّة رسول الله ﷺ أمرني أن أتبوأ أي بيوتكم شئت، فقالوا: هذه بيوتنا فتبوأ أيها شئت، فانتظر سواء الليل، فقال: وأتبوأ أي نساكم شئت، فقالوا: إن عهدنا برسول الله ﷺ يحرم الزنا، فغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً لم أر أشد منه، ثم قال: "يا فلان ويا فلان، اذهبا إليه، فإن أدركتماه فاقتلاه وأحرقاه"، ثم قال: "لا أراكما تأتيا غلا وقد كفيتماه"، قال فخرج في ليلة مطيرة ليقضي حاجته فلدغته حية فقتلته، فأحرقه الرسولان، فلذلك قال رسول الله ﷺ من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)⁽⁴⁰³⁾.

والدليل الثاني على ضعف الحجة الناجمة عن الصمت في دراسة جونيل بأنه قد نفى وجود حديث (من كذب علي متعمداً...) في القرن الثاني الهجري، وقد تبين لنا من البحث أنه ربما لم يبحث عن هذا الحديث في كافة المصادر المؤلفة في القرن الثاني الهجري كما هو الظاهر من تصريح بكر قوزي دشلي في دراسته بأن جونيل لم يتعرض في بحثه إلى جامع

⁽⁴⁰³⁾ الربيع بن حبيب البصري (ت 175هـ)، الجامع الصحيح، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- عمان، 1432هـ، ص(162، 163).

معمر بن راشد (ت 153)⁽⁴⁰⁴⁾؛ لأنه قد أخرجه قبل الربيع بن حبيب في كتابه "الجامع" بثلاثة طرق⁽⁴⁰⁵⁾، تضمّن أحدها شأن ورود الحديث مثل رواية الربيع بن حبيب التي ذكرناها آنفاً. وكذلك قد أخرج عبد الرزاق هذا الحديث في مصنفه وفي تفسيره للقرآن الكريم⁽⁴⁰⁶⁾، لكن جونبل لم يتطرق إليهما في دراسته رغم أن المصنف لعبد الرزاق من المصادر المألوفة لدى المستشرقين حتى أصدر المستشرق هارلد موتزكي بحثاً عن صحته، ودافع فيه عن صحة أسانيده، ورواياته بمنهج قوي ومنطقي⁽⁴⁰⁷⁾.

وقد سار جونبل على المنهج نفسه في البحث عن حديث (من كذب علي متعمداً...) في المصادر المصرية، وتوصل من دراسته إلى أنه لم يظهر في مصر قبل نهاية القرن الثالث الهجري، واستشهد بذلك على أننا لا نجده في الجامع لعبد الله بن وهب الذي يعد من أول المصادر في الديار المصرية، وكذلك لم يخرججه النسائي في سننه. ونرى أن جونبل ربما لم يعثر على جزء من جامع ابن وهب الذي قد اكتشفه العلماء⁽⁴⁰⁸⁾ وهو يحتوي على أحاديث

⁽⁴⁰⁴⁾ "Long before ar-Rabi b Habib, this hadith had in fact been narrated by Ma'mar, b Rashid (d. 153/770), though Juynboll turns a blind eye to this collection". Kuzudisli, "Hadith of Man kadhaba Alayya....", p. 52.

⁽⁴⁰⁵⁾ **الطريق الأول:** عن معمر، عن أبي هارون العبدّي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: "من كذب علي فليتبوأ بيئاً في النار". **الطريق الثاني:** عن معمر، عن الحسن، أن النبي ﷺ: "حَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرْجَ، ولكن من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". **الطريق الثالث:** عن معمر، عن رجل، عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى قرية من قرى الأنصار فقال: إن رسول الله ﷺ أرسلني إليكم، وأمركم أن تزوجوني فلانة، فقال رجل من أهلها: جاءنا هذا بشيء ما نعرفه من رسول الله ﷺ، أنزلوا الرجل وأكرموا حتى آتيكم بخبر ذلك، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فأرسل النبي ﷺ علياً والزبير فقال: "إذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه، ولا أراكما تتركاه"، قال: فذهبا فوجداه قد لدغته حية فقتلته، فرجعا إلى النبي ﷺ، فأخبراه، فقال النبي ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". انظر: معمر، **الجامع**، ج 11، ص (361، 362).

⁽⁴⁰⁶⁾ **الطريق الأول:** أخبرنا الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: "بلغوا عني ولو آية، وحَدَّثُوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فمن كذب عليّ كذبة فليتبوأ مقعده من النار". **والطريق الثاني:** عن جعفر بن سليمان قال: أخبرني عمرو بن دينار الأنصاري قال: حَدَّثني بعض ولد صهيب قال: سأله بنوه فقالوا: مالك لا تَحَدَّثُنَا كما يَحَدِّث أصحاب محمد ﷺ. قال: أما إني سمعت كما سمعوا، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من كذب عليّ متعمداً كُفَّ أن يعقد شعيرة، وإلا عَذَّب...". انظر: عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (ت 211هـ)، **تفسير عبد الرزاق**، تق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ، ج 2، ص 44. **والمصنف**، ج 6، ص (109، 186).

⁽⁴⁰⁷⁾ Motzki Harald, (1991), "The Muṣannaf of 'Abd al-Razzāq al-San'ānī as a Source of Authentic Aḥādīth of the First Century A. H", **Journal of Near Eastern Studies**, Vol. 50, No. 1, pp. 1-21. The University of Chicago Press.

⁽⁴⁰⁸⁾ Kuzudisli, "Hadith of Man kadhaba Alayya...", p. 54.

الأحكام، وقد أخرج فيه حديث (من كذب علي متعمداً...) عن طريق واحد⁽⁴⁰⁹⁾؛ لذلك توصل إلى نتيجة مذكورة في دراسته.

وأما استنتاج جونبل من دراسة حديث (من كذب علي متعمداً...) في سنن النسائي، فهو من الأخطاء المنهجية في استخدام الحجة الناجمة عن الصمت؛ لأن النسائي لم يؤلف كتاباً واحداً بل قد ألف أكثر من كتاب، ولم يصل إلينا كل ما كتبه النسائي، فلا يمكننا أن نستنتج من دراسة سنن النسائي فقط أن الحديث المذكور -المتواتر اللفظي- لم يكن معروفاً لدى المحدثين في مصر حتى القرن الثالث الهجري، رغم أن النسائي قد أخرجه في السنن الكبرى بسنده عن الزبير بن العوام⁽⁴¹⁰⁾، وأنس بن مالك⁽⁴¹¹⁾، وأبي هريرة⁽⁴¹²⁾ لكن جونبل لم يتعرض له في دراسته.

ولا يخفى على باحث في الحديث أن المقدمة وكتاب العلم ناقص في سنن النسائي، وربما فقد أو ما زال مخطوطاً، لكننا لا نجده في سننه. والظاهر من دراسة جونبل أنه قد بحث حديث (من كذب علي متعمداً...) في جزء موجود فقط، وتوصل من دراسته إلى النتيجة التي تخالف منهج البحث، والتحقيق عن طريق الحجة الناجمة عن الصمت.

إضافة إلى ماسبق، فإنه ليس من المعقول أن يستنتج من دراسة كتاب النسائي تاريخ الرواية المذكورة في مصر؛ لأنه لم يبقَ في مصر طول عمره، وقد ثبت أن المحدث المصري

⁽⁴⁰⁹⁾ أخبرني ابن لهيعة، عن ابن هبيرة قال: سمعت شيخاً يحدث أبا تميم الجشاني، أنه سمع قيس بن سعد بن عباد- وهو على مصر- يقول: إن رسول الله ﷺ قال: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مضجعا من جهنم أو بيتاً، إلا من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة، وكل مسكر حرام، وإياكم والغبيراء. عبد الله بن وهب (ت 197هـ)، **الجامع- في الأحكام**، تق: د رفعت فوزي عبد المطلب وعلي بعد الباسط مزيد، دار الوفاء، 1425هـ، ص60.

⁽⁴¹⁰⁾ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، عن شعبة، قال: أخبرني جامع بن شداد، قال: سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير، يحدث عن أبيه، أنه قال: للزبير: مالي أراك تحدث عن رسول الله ﷺ؟ قال: ما فارقت منذ أسلمت ولكني سمعته قال: "من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار". انظر: **السنن الكبرى**، ج5، ص393.

⁽⁴¹¹⁾ أخبرنا علي بن حجر، قال: أخبرنا إسماعيل، عن سليمان التيمي، قال: حدثنا أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار متعمداً". المصدر نفسه، ج5، ص394.

⁽⁴¹²⁾ أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: إنبأنا شعبة، قال: أخبرني أبو حصين، قال: سمعت أبا صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار". المصدر نفسه، ج5، ص394.

عبد الله بن وهب، والمؤرخ المصري ابن عبد الحكم (ت 257هـ) قد أخرجاه قبل النسائي في مؤلفاتهما⁽⁴¹³⁾، فيكفي الرجوع إليهما في البحث عن تاريخ ظهور الحديث المتواتر اللفظي بدل سنن النسائي؛ لأنهما من أول المصادر المصرية.

يعتقد جونبل أن الإمام أبا حنيفة لم يذكر حديث (من كذب علي متعمداً...) في مسنده، وذكر عدة قرائن تدعم نظريته في هذا الباب منها: الخلاف بين أهل الرأي وأهل الحديث⁽⁴¹⁴⁾. ربما أنه يحتاج بحثاً مستقلاً لبحث فيه عن حقيقة اختلاف أهل الرأي، وأهل الحديث في الصدر الأول، وتأثيره على رواية الحديث. لكننا لا نرى أنه يؤثر على رواية الحديث إلى هذا الحد. وكذلك قدّم جونبل دراسة تفصيلية تحليلية عن أسانيد أبي حنيفة في إثبات ادعائه، وتوصل منها إلى:

1. أن أبا حنيفة يروي في الطريق الأول عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وهو ليس من شيوخه؛ لأننا لا نجده في أسانيد الأخرى التي يروي بها أبو حنيفة عن عبد الله بن مسعود⁽⁴¹⁵⁾.
2. وفي الطريق الثالث يروي أبو حنيفة عن أبي روبة شداد بن عبد الرحمن، لكننا لا نجد ترجمة أبي روبة في كتب الطبقات والتراجم⁽⁴¹⁶⁾.
3. وفي الطريق الخامس يروي أبو حنيفة عن الزهري، ولم يذكر أحد الزهري من شيوخ أبي حنيفة⁽⁴¹⁷⁾.

ولا شك أن جونبل قدّم دراسة دقيقة عن أسانيد الإمام أبي حنيفة ليؤيد نظريته حول الحديث المتواتر اللفظي، لكنه تجاهل عن منهج المحدثين في القرون الأولى، وطرق الرواية لأن المحدثين كانوا يروون الأحاديث أحياناً عن تلاميذهم كما تدل على ذلك كتب الحديث، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود (ت 175هـ) ذكره الإمام المزي (ت 725هـ) من

⁽⁴¹³⁾ عبد الله بن وهب (ت 197هـ)، الجامع - في الأحكام، ص 60. وابن عبد الحكم المصري، فتوح مصر والمغرب، ص (303، 326).

⁽⁴¹⁴⁾ Juynboll, **Muslim Tradition**, pp. (120, 123).

⁽⁴¹⁵⁾ "Although many of Abu Hanifa's ra'y decisions are eventually ascribed to Ibn Mas'ud, al-Qasim is not listed among Abu Hanifa's masters". Ibid, p. 122.

⁽⁴¹⁶⁾ "Abu Ru'ba is nowhere listed in the biographical dictionaries..." Ibid, p. 123.

⁽⁴¹⁷⁾ "The last one is particularly defective, because Zuhri and Abu Hanifa are nowhere listed as having had a master-pupil relationship". Ibid, p. 123.

تلاميذ أبي حنيفة⁽⁴¹⁸⁾ فيمكن أن تكون هذه رواية الأكابر عن الأصاغر لكن جونبل لم ينتبه إلى ذلك في دراسته.

والظاهر من ادعائه حول أبي روبة شداد بن عبد الرحمن في الطريق الثالث، ومقارنته لأسانيد الإمام أبي حنيفة بأسانيد أبي يوسف في كتاب الآثار أن جونبل ربما لم يراجع كافة المصادر في تراجم الرواة، فحمل أبا روبة من أخطاء في القراءة، وظن أن شيخ أبي حنيفة أبو ذوبة كما في أسانيد الإمام أبي يوسف⁽⁴¹⁹⁾، والحق أن أبا روبة شداد بن عبد الرحمن من شيوخ الإمام أبي حنيفة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات نصًّا على أن أبا روبة من تلاميذ الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ومن شيوخ الإمام أبي حنيفة⁽⁴²⁰⁾.

وقد شك جونبل في رواية الإمام أبي حنيفة عن الزهري لأنه لم يجده في شيوخ الإمام أبي حنيفة، لكنه ادعاء فقط لأن كلاً من ابن كثير في كتابه البداية والنهاية⁽⁴²¹⁾، والسيوطي في كتابه طبقات الحفاظ⁽⁴²²⁾ ذكر أن الزهري من شيوخ الإمام أبي حنيفة، والدليل الثاني على صحة الرواية أن الإمام أبا حنيفة روى عن الزهري أكثر من حديث مثل: حديث عن الصلاة في الثوب الواحد الذي أخرجه أبو يعلى القزويني (ت 446هـ) في كتابه "الإرشاد في معرفة علماء الحديث"⁽⁴²³⁾، وحديث في النهي عن متعة النساء الذي أخرجه ابن العديم (ت 660هـ) في كتابه

(418) المزني، تهذيب الكمال، ج 23، ص 449.

(419) "Abu Ru'ba is nowhere listed in the biographical dictionaries, and it's perhaps permissible to see this name as misreading of name Abu Dhuba or Dhawba which occurs in a comparable *Isnad* in Abu Yusuf's *Kitab al- athar*". Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 123.

(420) ابن حبان، الثقات، ج 4، ص 357.

(421) ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت 774هـ)، البداية والنهاية، دار الفكر، بط. 1407هـ، ج 1، ص 107.

(422) السيوطي، طبقات الحفاظ، ص 80.

(423) حدثني يحيى بن محمد الشاشي، حدثنا ميمون بن محمد البخلي بها، حدثنا محمد بن علي بن الحسين الشباخاني، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا عبد الرحمن بن خالد بن زياد بن جرو، عن أبي حنيفة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: "سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال رسول الله ﷺ: ليس كلكم يجد ثوبين". القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج 3، ص 948.

”بغية الطلب في تاريخ حلب“⁽⁴²⁴⁾. لكن جونبل تجاهل ذلك في استنتاجه، وحكم على أسانيد الإمام أبي حنيفة بأنها موضوعة ونُسبت إليه في العصور المتأخرة.

وأما ادعاء جونبل حول الواحد والثلاثين طريقاً التي أخرجها ابن الجوزي في كتابه ”الموضوعات“، ولم يجدها جونبل في الكتب التسعة فقال: إنها وضعت بعد القرن الرابع⁽⁴²⁵⁾. فقد قيم بكر قوزي دشلي هذا الادعاء في بحثه عن حديث المتواتر، وتوصل إلى نتيجة أن حصر البحث عن تلك الأسانيد في الكتب التسعة غير صحيحة، لأنه لم يكن من مناهج مؤلفي الكتب التسعة بأنهم يذكرون كل طرق الحديث فيها، فلا يمكن للباحث أن يجد أسانيد كل محدث في كتاب واحد له، بل لا بد من البحث في كافة آثاره العلمية.

وقد ذكر بكر قوزي دشلي مثلاً على ذلك بأن ابن الجوزي نقل طريق البخاري ونقده لكنه لم يخرج بهذا الطريق في صحيح البخاري بل أخرج به في كتابه الأدب المفرد⁽⁴²⁶⁾، وقد بحث جونبل عن هذا الطريق في صحيح البخاري فلم يجده، لذلك عدّه من الأسانيد المختلقة. فلا تصح مقارنة أسانيد ابن الجوزي بالكتب التسعة، بل لا بد من البحث عن تلك الأسانيد في نطاق أوسع وهو البحث عن أسانيد المحدث في كتبه كافة.

وقد اتضح لنا من البحث في كتب الحديث أن ادعاء جونبل في تطور صيغ الحديث (قال إلى تقول)، و(تقول إلى كذب) هو على خلاف الواقع، والشاهد على ذلك أن المتقدمين من المحدثين أمثال معمر بن راشد، والربيع بن حبيب قد أخرجوا الحديث المذكور بصيغة (كذب)⁽⁴²⁷⁾.

فقد ثبت من التقييم المذكور أن حديث (من كذب علي متعمداً...) ظهر في النصف الأول من القرن الأول الهجري، ولم يكن معروفاً في مراكز الحديث العراقية فقط بل كان معروفاً

(424) حدثنا محمد بن الحسن الشيباني قال: حدثنا أبو حنيفة عن محمد بن شهاب الزهري عن سبرة بن الربيع الجهني عن أبيه ”أن رسول الله ﷺ نهى عن متعه النساء يوم فتح مكة“. ابن العديم، عمر بن أحمد بن (ت 660هـ)، **بغية الطلب في تاريخ حلب**، تق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت لبنان، 1408هـ، ج 6، ص 2710.

(425) ”The conclusion seems justified that the thirty-one *Isnads* which Ibn al-Jawzi lists but are not found in the nine older collections have to be considered as fabrication from the fourth century A.H onward”. Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 130.

(426) Kuzudisli, ”Hadith of Man Kadhaba alayya...”, pp. (68, 69).

(427) انظر: ص 142.

لدى المحدثين في الحجاز واليمن. ونظرية جونبل تدور حول الحجة الناجمة عن الصمت (*Argumentum e Silentio*) لكن استخراج النتائج بها من الأخطاء المنهجية في دراسة جونبل لأننا لم نعثر على جميع مؤلفات القرن الثاني، والثالث الهجري؛ لذلك لا يمكننا أن نستفيد من هذه الحجة في دراسة الحديث المتواتر. ونرى أن جونبل لو حاول دراسة حديث (من كذب علي متعمداً...) عن طريق الراوي المشارك (*Common link*) في مسند أبي داود الطيالسي لما وصل إلى هذه النتيجة الخاطئة خلاف الواقع، وهي أن حديث (من كذب علي متعمداً...) ظهر أول مرة في العراق بعد القرن الثاني الهجري.

2.2.2.2. تقييم نظرية جونبل حول المتواتر المعنوي

قد ركز جونبل على أشهر الأحاديث في كتب الحديث، وحكم على بعضها مثل حديث (النياحة على الميت) في دراسته بأنه يدخل تحت قسم المتواتر المعنوي لاختلاف ألفاظه واتحاد معناه، واستشهد في الحكم عليه بدراسة الباحث المعاصر له د. صبحي الصالح (ت 1986) (428) الذي قال في تعريف المتواتر المعنوي بعد دراسة أقوال المتقدمين من المحدثين، بأنه لا تشترط في روايته المطابقة اللفظية، وإنما يكفي فيه بأداء المعنى ولو اختلفت رواياته (429).

وقد بحث جونبل عن أحاديث النياحة وأسانيدھا في المصادر الإسلامية بنطاق أوسع، وتوصل منه إلى أن كل حديث رُويت فيه النياحة ومشتقاتها فهو يُعزى إلى سند العراقيين، وقلما أسند إلى رسول الله ﷺ بأسانيد المصريين والشاميين. وكذلك بحث عن كلمة (النياحة أو مشتقاتها) في المصادر التاريخية واستنتج منه بأننا لا نجد كلمة "النوح" إلا في روايتين أخرجهما الواقدي (ت 207هـ) في المغازي عن قتل حمزة بن أبي طالب ﷺ، وفي رواية أخرجها ابن هشام (ت 213هـ) في الموضوع نفسه، وقد مال إلى أن الواقدي، وابن هشام أخذوا تلك الروايات من العراقيين حين قيامهما في العراق، لأن ابن سعد أخرج أكثر من رواية حول قتل حمزة بن أبي طالب ﷺ، وجلّها نُقلت بأسانيد المدنيين، ولا نجد فيها النياحة ولا مشتقاتها إلا في

(428) "In Muslim terminology the hadith containing a prohibition of *Niyaha* can be considered mutawatir..." Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 97.

(429) صبحي صالح (ت 1407هـ)، *علوم الحديث ومصطلحه*، مطبعة العلوم، لبنان، ط 15، 1984، ص 147، (152).

رواية نُقلت بالسند الضعيف. وأما الروايات الأخرى في ابن سعد التي فيها (النياحة أو مشتقاتها) فهي تُعزى إلى أسانيد العراقيين أو الشاميين⁽⁴³⁰⁾.

وقد توصل جونبل إلى النتيجة نفسها بعد البحث عن أحاديث النياحة في المصادر الحديثية، وادعى أن كل الأحاديث وردت فيها النياحة نقلت بأسانيد العراقيين، وقد فضّل إسناد تلك الروايات إلى العراق بدل إسنادها إلى النبي ﷺ⁽⁴³¹⁾. وقد استند إلى دليل عقلي في ذلك الحكم وهو لو نهى النبي ﷺ عن النياحة لكانت معروفة في روايات أهل المدينة، لكننا لا نجدتها إلا في روايات العراقيين، والمصريين، والشاميين فقط. ورأى أن عزو كل أحاديث النياحة إلى أسانيد العراقيين ليست صدفة. ولاشك أن جونبل قد بذل جهداً في دراسة أحاديث النياحة وجمع المادة العلمية حولها، ولكنها لم تُعصم من بعض الأخطاء المنهجية والعلمية التي سنتحدث عنها في النقاط التالية:

1. قد فرّق جونبل بين روايات النهي عن النياحة، والبكاء على الميت، وحكم على أحاديث النياحة بالتواتر المعنوي، وإن لم يحكم المحدثون عليها بالتواتر بل حكموا على أحاديث البكاء والنياحة بالتواتر⁽⁴³²⁾، ولم يفرق أحد منهم بين أحاديث النوح والبكاء، لأنه اختلاف لفظي بين الرواة. بعضهم نقلوا "النهي عن البكاء على الميت"، وبعضهم "النهي عن النياحة على الميت" في رواياتهم، وقد اتحد كل الروايات في المفهوم كما قال ابن عبد البر: "كل حديث أتى فيه ذكر البكاء فالمراد به النياحة"⁽⁴³³⁾.

(430) Juynboll, **Muslim Tradition**, pp. (99, 102).

(431) "I think the overall conclusion is justified at this stage that *Niyaha* in all its forms is an Iraqi concept and therefore, cannot be attributed to the Prophet". Ibid, p. 106.

(432) نقله السيوطي (ت 911هـ) في الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، وكذلك في قطف الأزهار المتناثرة الذي هو مخلص للكتاب الأول، وأخرجه الكتاني (ت 1345هـ) في كتابه المانع "نظم المتناثر من الحديث المتواتر". انظر: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، تق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ، حديث رقم (44)، ص 123. والكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الإدريسي (ت 1345هـ)، نظم المتناثر من الحديث المتواتر، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر بمصر، ط 2، بس. حديث رقم (106)، ص 118.

(433) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463هـ)، الاستذكار، تق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، 1421هـ، ج 3، ص 81.

وقد تبين لنا من تتبع دراسة جونبل ومصادره أنه ربما لم يبحث عن أحاديث البكاء والنياحة في المصادر الإسلامية كلها، ففرّق بين أحاديث البكاء والنياحة؛ لأن النبي ﷺ لم ينه عن البكاء على الميت، وإنما نهى عن البكاء على الميت إذا كانت فيه النياحة كما يستفاد من أحاديث الرخصة في هذا الباب⁽⁴³⁴⁾، وقد أشار إلى ذلك ابن بطل (ت 449هـ) في تعليقه على حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "وهذا الباب يدل على أن النهي عن البكاء على الميت إنما هو إذا كان فيه نوح". وكذلك يدل على جواز البكاء بغير نوح قول عمر رضي الله عنه: "دعهم يبكين ما لم يكن نوح أو لقلقة"⁽⁴³⁵⁾، فأباح لهم البكاء بغير نوح"⁽⁴³⁶⁾.

ويعلم من حكم جونبل على حديث النياحة بالتواتر المعنوي أنه لم يدقق النظر في أسانيده ومتونه؛ لأن أحاديث النوح وحدها لا تصل إلى حد التواتر. ونرى أن جونبل خالف المحدثين في حمل النياحة ومشتقاتها على اختلاف لفظي، وعلى أساسه حكم على حديث النهي عن النياحة بالمتواتر المعنوي⁽⁴³⁷⁾. وأما المحدثون فقد حملوا البكاء

⁽⁴³⁴⁾ قال ابن عبد البر: "روى أبو إسحاق السبيعي عن عامر بن سعد البجلي عن أبي مسعود الأنصاري، وثابت بن زيد، وقرظة بن كعب قالوا: رخص لنا في البكاء على الميت من غير نوح، وثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عن النوح من حديث عمر وعلي، وحديث المغيرة، وحديث أم عطية، وحديث أم سلمة، وحديث أبي مالك الأشعري، وحديث أبي هريرة وغيرهم. وأجمع العلماء على النياحة لا تجوز للرجال ولا للنساء، ورخص الجمهور في بكاء العين في كل وقت". انظر: ابن عبد البر، الاستذكار، ج 3، ص 67. والعيني، أبو محمد محمود بن أحمد (ت 855هـ)، عمدة القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بط. بس. ج 8، ص 15. القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد المصري (ت 933هـ)، إرشاد الساري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط 7. 1323هـ، ج 5، ص 48.

⁽⁴³⁵⁾ النَّفْع: صنعة الطعام يعني في المأتم أو رفع الصوت، وشق الجيوب، والتراب على الرأس. وأما اللَّقْلَقَةُ: فهي شدة الصوت. انظر: البغدادي، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ)، غريب الحديث، تق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، 1384هـ، ج 3، ص 274. والقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الخزرجي (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط 2. 1384هـ، ج 2، ص 159. وعبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر. 1399هـ، ص 156.

⁽⁴³⁶⁾ ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف القرطبي (ت 449هـ)، شرح صحيح البخاري، تق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط 2. 1423هـ، ج 3، ص 276.

⁽⁴³⁷⁾ Juynboll, Muslim Tradition, p. 97.

والنياحة، ومشتقاتهما من باب اختلاف الألفاظ، واتحاد معانيها كما هو منطوق كلام ابن عبد البر الذي ذكرناه آنفاً⁽⁴³⁸⁾.

وكذلك نرى أن جونبل لو عزى في حكمه إلى دليله الحجة الناجمة عن الصمت في دراسة حديث النياحة لما حكم عليه بالتواتر؛ لأن من سبق إلى جمع الأحاديث المتواترة من المحدثين أمثال السيوطي، والكتاني لم يدرجوا حديث النياحة في الأخبار المتواترة، وإنما أخرجوا ضمنها حديث النهي عن البكاء على الميت⁽⁴³⁹⁾. فإن كان حديث النياحة متواتراً لأخبراه في كتابيهما، إذن حسب منهج جونبل واستتاده إلى الحجة الناجمة عن الصمت في المباحث الأخرى أن حديث النياحة ليس من الأحاديث المتواترة كما زعم جونبل. وقد اتضح من ذلك أن الأحاديث في النهي عن النياحة، والبكاء مع اختلافها في الألفاظ متواترة، وكل حديث ورد فيه النهي عن البكاء فالمراد به النياحة، لأن النبي ﷺ نهى عن البكاء الذي فيه النياحة.

2. قد حكم جونبل على بعض الأسانيد أنها عراقية، وعلى بعضها أنها مدنية، لكنه لم يوضح منهجه في الحكم عليها، وكيفية استدلاله على نسبتها عراقية كانت أم مصرية أم شامية، أم مدنية. فقد بحثنا حكمه على الأسانيد بأنه هل درس كل طبقات السند من المؤلف حتى الصحابي؟ أم رجح في الحكم على السند بلد بعض الرواة؟ وتوصلنا من دراسة جونبل إلى أنه اعتبر في الحكم على السند بلد الراوي في الطبقة الثانية والطبقة الثالثة، وهي طبقة التابعين، وأتباعهم كما يتضح ذلك من حكمه على حديث أخرجه ابن أبي شيبه، وقال في سنده: إنه "مدني خالص"⁽⁴⁴⁰⁾. وسند الحديث على النحو التالي:

"حدثنا ابن نمير (كوفي)، ثنا هشام بن عروة (مدني) عن أبيه عروة بن الزبير (مدني)، عن عائشة (مدنية) رضي الله عنها"⁽⁴⁴¹⁾.

⁽⁴³⁸⁾ ابن عبد البر، الاستذكار، ج3، ص67.

⁽⁴³⁹⁾ راجع الهامش (430).

⁽⁴⁴⁰⁾ "The vast majority of *Isnads* is Iraqi, one is Meccan, one is Medinan/ Syrian, in which we encounter Muhammad b. Ishaq – no derivative in either of NWH- and on is purely Medenin again without a derivative of NWH". Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 105.

⁽⁴⁴¹⁾ ابن أبي شيبه، المصنف، ج3، ص62.

بعد تتبع حكم جونبل على الأسانيد في دراسته وجدنا أنه خالف منهجه في المبحث نفسه، وهو استدلاله على نظريته -أن النياحة أو مشتقاتها وردت في أحاديث العراقيين- بحديث أخرجه ابن سعد أن (كل نائحة تكذب إلا أم سعد) فقال فيه أنه يعزى إلى سند عراقي⁽⁴⁴²⁾. والسند على النحو التالي:

”أخبرنا الفضل بن دكين (عراقي)، قال أخبرنا عبد الرحمن بن سليمان الغسيل (مدني)، عن عاصم بن عمر بن قتادة (مدني)، عن محمود بن لبيد الأنصاري (مدني) رضي الله عنه“ (443).

بالنظر إلى الرواة في السند المذكور ومقارنته بالسند الذي حكم عليه جونبل قبل ذلك بأنه مدني خالص يمكن الحكم نفسه على هذا السند؛ لأن شيخ ابن سعد من العراق فقط، والباقون كلهم مدنيون لكن جونبل ربما لم ينتبه إلى ذلك في الحكم عليه بأنه عراقي. ويُرى هذا التساهل في الحكم على الأسانيد التي نقل بها ابن سعد أحاديث وردت فيها النياحة أو مشتقاتها، وكيفينا في هذا الباب أن نذكر بعض الأمثلة من الطبقات الكبرى التي وردت فيها كلمة النياحة أو مشتقاتها، وقد قال فيها جونبل أنها تُعزى إلى أسانيد عراقية أو شامية⁽⁴⁴⁴⁾، وهي كما يلي:

المثال الأول: أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي حسين عن مكحول قال: دخل رسول الله ﷺ، وهو معتمد على عبد الرحمن بن عوف، وإبراهيم وجود بنفسه فلما مات دمعت عينا رسول الله ﷺ فقال له عبد الرحمن: (أي رسول الله، هذا الذي تنهى الناس عنه! متى يراك المسلمون تبكي يبكوا...) (445).

يعتقد جونبل أن هذا الحديث روي بسند شامي لكن لو نظرنا نظرة فاحصة إلى السند نجده بأنه يتكون من ثلاثة رواة وهم: سفيان بن عيينة، وعبد الله بن عبد الرحمن،

(442) “The report kullu na’ihatun tukadhabu illa Umm Sa’d is headed by an Iraqi *Isnad*”. Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 107.

(443) ابن سعد، **الطبقات**، ج3، ص326.

(444) “We find quite a few more reports in Ibn sa’d in which *Niyaha* is one form or another is forbidden. All these reports concern mourning practices over person other than Hamza and are supported by Iraqi and Syrian *Isnads*”. Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 101.

(445) ابن سعد، **الطبقات**، ج1، ص109.

ومكحول، فاثنتان منهم - وهما سفيان بن عيينة، وشيخه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين - من مكة المكرمة، ومكحول فقط من الشام، فلا يعقل أن يحكم على سند يتكون من ثلاثة رواة، واثنان فيه من مكة بأنه شامي، لكن جونبل لم ينتبه لذلك.

المثال الثاني: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله الأنصاري عن عبد الرحمن بن عوف قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فانطلق إلى النخل الذي فيه إبراهيم فوضعه في حجره، وهو يجود بنفسه فذرفت عيناه فقلت له: أتبكي يا رسول الله أو لم تته عن البكاء قال: (إنما نهيت عن النوح...) (446).

وقد عدّه جونبل ضمن أحاديث العراقيين رغم أنه ليس في إسناده كاملاً إلا راو واحد (محمد بن عبد الرحمن) من الكوفة، لكن جونبل لم ينتبه لذلك في الحكم عليه بأنه من أحاديث العراقيين.

المثال الثالث: أخبرنا عثمان بن عمر قال: أخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: (لما توفي أبو بكر أقامت عليه عائشة النوح فبلغ عمر...) (447). هذا مثال آخر من الأحاديث التي قد حكم عليها جونبل بأنها رويت بسند العراقيين أو الشاميين. والحق أن السند المذكور عبارة عن أربعة رواة، منها واحد (عثمان بن عمر) من البصرة، وشيخه (يونس بن يزيد) مصري، وفيه اثنان من المدينة المنورة، وهما الزهري وسعيد بن المسيب، فحسب منهج جونبل في الحكم على الأسانيد يمكن الحكم على ذلك بأنه مدني لكن جونبل خالف منهجه ولم يعده من أحاديث المدنيين.

3. وقد علق جونبل على حديث أخرجه ابن سعد (448) بأن فيه راوياً مجهولاً (449)، ثم أشار إليه في الهامش رقم (21) بأنه مالك بن أبي الرجال. وقد وجدنا بعد البحث في كتب

(446) المصدر نفسه، ج1، ص110.

(447) المصدر نفسه، ج3، ص156.

(448) أخبرنا محمد بن عمر، قال نا مالك بن أبي الرجال عن أبيه، عن عائشة قالت: "توفي أبو بكر بين المغرب والعشاء، فأصبحنا فاجتمع نساء المهاجرين، والأنصار، وأقاموا النوح، وأبو بكر يغسل، ويكفن فأمر عمر بن الخطاب ...". ابن سعد، الطبقات، ج3، ص156.

(449) "There is only one *Isnad* left to be discussed that, but for one wholly unknown transmitter, might have been a Medinese one". Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 101.

الطبقات والتراجم بأنه ليس مجهولاً بل هو من أجل شيوخ الواقدي، وأبو علي الحنفي. وحكم عليه الدارقطني بأنه صالح الحديث كما نقله البرقاني (ت 425هـ) في كتابه⁽⁴⁵⁰⁾.

4. وقد توصل جونبل من دراسة حديث النياحة في كتب الحديث إلى أن كل حديث ورد فيه النياحة أو مشتقاتها أسند إلى رسول الله ﷺ بسند العراقيين، ونادراً ما أسند شيء من ذلك بسند المصريين أو الشاميين⁽⁴⁵¹⁾. وقد بحثنا عن هذا الادعاء في المصادر التي استفاد منها جونبل فوجدنا أن أبا داود الطيالسي قد أخرج في النهي عن البكاء والنوح على الميت ثلاثة أحاديث⁽⁴⁵²⁾، وابن أبي شيبه أحد عشر حديثاً⁽⁴⁵³⁾، وعبد

⁽⁴⁵⁰⁾ قال البرقاني: سألت الدارقطني عنه فقال: "صالح الحديث". انظر: البرقاني، أبو بكر أحمد بن محمد (ت 425هـ)، *سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه*، تق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، كتب خانة جميلي، لاهور - باكستان، 1404هـ، ص 66. ومجموعة من المؤلفين (د. محمد مهدي المسلمي وأشرف منصور وعصام عبد الهادي محمود وغيرهم)، *موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه*، عالم الكتب للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 2001، ج 2، ص 538.

⁽⁴⁵¹⁾ "I think the overall conclusion is justified at this stage that *Niyaha* is all its forms is an Iraqi concept and therefore, cannot be attributed to the Prophet". Juynboll, *Muslim Tradition*, p. 106.

⁽⁴⁵²⁾ (1) عن علقمة بن مرثد الحضرمي (كوفي)، عن أبي الربيع (مدني)، عن أبي هريرة (مدني) عن النبي ﷺ قال: "أربع من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس...". (2) عن قتادة (بصري) عن سعيد بن المسيب (مدني) عن ابن عمر (مدني) عن عمر بن الخطاب (مدني) أن النبي ﷺ قال: "إن الميت ليعذب بالنياحة عليه في قبره". (3) حدثنا نافع بن عمر الجمحي (مكي) ورياح بن أبي معروف (مكي) سمعا عن ابن أبي مليكة (مكي) قال: "أتيت عائشة فذكرت لها ما قال ابن عمر وابن عباس عن". انظر: أبو داود الطيالسي، *مسند*، ج (4، 1، 3)، ص (148، 19، 102).

⁽⁴⁵³⁾ (1) عن قتادة (كوفي)، عن سعيد بن المسيب (مدني)، عن ابن عمر (مدني) عن النبي ﷺ قال: "الميت يعذب في قبره بالنياحة". (2) عن سعيد بن عبيد (كوفي)، عن عباد بن الوليد (مدني)، عن ابن عمر (مدني) قال: قال رسول الله ﷺ من نوح عليه فإنه يعذب بما نوح عليه يوم القيامة". (3) عن الأعمش (كوفي)، عن أبي صالح (مدني)، عن أبي هريرة (مدني) قال: قال رسول الله ﷺ: "إن مما بالناس كفراً النياحة والطعن في الأنساب". (4) عن سفيان (كوفي)، عن زيد بن أسلم (مدني) ولا يعصينك في معروف قال: "لا يشققن جيباً...". (5) عن أبي ليلى (كوفي)، عن عطاء (مكي)، عن جابر (مدني) أن النبي ﷺ قال: "إنما نهيت عن النوح". (6) عن الأعمش (كوفي)، عن أبي صالح (مدني)، عن ابن عمر (مدني) قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الميت ليعذب ببكاء الحي". (7) حدثنا محمد بن بشر (كوفي)، حدثنا عبد الله بن نافع (مدني)، عن عبد الله (مدني) أن حفصة بكت على عمر فقال: "مهلاً يا بنية ألم تعلمي أن النبي ﷺ قال أن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه". (8) حدثنا عبد الله بن نمير (مدني)، ثنا محمد بن إسحاق (مدني)، عن عبد الرحمن بن القاسم (مدني)، عن أبيه (القاسم مدني)، عن عائشة (مدنية) قالت: "لما أتت وفاة جعفر عرفنا في وجه رسول الله ﷺ الحزن...". (9) عن ابن أبي ليلى (كوفي)، عن

الرزاق تسعة أحاديث⁽⁴⁵⁴⁾، وأحمد بن حنبل أربعة أحاديث⁽⁴⁵⁵⁾، ولم يخرج أحد من ذلك المحدثين حديثاً واحداً بسند يتكوّن من العراقيين أو الشاميين أو المصريين فقط.

وقد توصلنا من البحث المذكور إلى أن جونبل ربما لم يبحث عن كل راوٍ في السند، وحكم على الأحاديث في المصادر المذكورة من راوٍ في السند من العراق أو الشام بأنها تُعزى إلى أسانيد العراقيين، والشاميين، والمصريين كما فعل في دراسته لأسانيد ابن سعد، وكذلك قد ثبت أن النياحة ليست من صنع العراقيين كما زعم جونبل

عطاء (مدني)، عن جابر (مدني) قال: "أخذ النبي ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف ...". (10) حدثنا أسامة بن زيد (مدني)، عن نافع (مدني)، عن ابن عمر (مدني) قال: "رجع رسول الله ﷺ يوم أحد...". (11) حدثني عطاء بن السائب (كوفي)، ثنا عكرمة (مدني) قال: "كان ابن عباس يقول، احفظوا هذا الحديث...". انظر: ابن أبي شيبة، المصنف، ج(3، 7)، ص(60، 61، 62، 367).

(454) (1) أخبرنا سفيان بن عيينة (مكي)، عن ابن أبي حسين (مكي)، عن مكحول (شامي) قال: "دخل رسول الله ﷺ وهو معتمد على عبد الرحمن بن عوف...". (2) عن ابن جريج (مكي) قال: أخبرني عبد الله بن أبي مليكة (مكي) قال: "توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة فجئنا لنشهدها...". (3) عن معمر (بصري) قال: سمعت شيخا يقال له أبو عمر (مدني) قال: سمعت ابن عمر (مدني) يقول: "وهو في جنازة رافع بن خديج وقام النساء يبكين على رافع...". (4) عن معمر (بصري)، عن الزهري (مدني)، عن ابن المسيب (مدني) قال: "لما مات أبو بكر بكى عليه، فقال عمر: إن النبي ﷺ قال: إن الميت يعذب ببكاء الحي...". (5) عن ابن عيينة (مكي)، عن عمرو بن دينار (مكي) قال: "لما مات خالد بن وليد اجتمع في بيت ميمونة نساء يبكين...". (6) عن معمر (بصري)، عن الزهري (مدني) قال: "ثلاث لا يدعهن الناس أبداً...". (7) عن عبد الله بن عمر (مدني)، عن نافع (مدني)، عن ابن عمر (مدني) "أن حفصة استأذنت على أبيها، فقال لمن عنده...". (8) عن معمر (بصري)، عن أيوب (مدني)، عن عكرمة (مدني) قال: "لما رجع رسول الله ﷺ من أحد...". (9) عن ابن جريج (مكي) قال: "أخبرت خيراً رفع إلى عبيد بن الجراح صاحب رسول الله ﷺ...". انظر: عبد الرزاق، المصنف، ج3، ص(552، 554، 555، 556، 560، 561).

(455) (1) عن علقمة بن مرثد (كوفي)، عن أبي الربيع (مدني)، عن أبي هريرة (مدني) قال: "قال رسول الله ﷺ أربع من أمر الجاهلية...". (2) عن سعيد بن عبيد (كوفي)، عن عبادة بن الوليد بن عبادة (مدني)، عن ابن عمر (مدني) قال: قال رسول الله ﷺ: "من يُنح عليه فإنه يعذب بما نيح...". (3) عن سليمان بن سليم (شامي)، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده (حجازي) قال: "جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله ﷺ تبابعة على الإسلام...". (4) عن قتادة (بصري)، عن سعيد بن المسيب (مدني)، عن ابن عمر (مدني)، عن عمر (مدني) - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: "الميت يعذب في قبره...". انظر: أحمد بن حنبل، مسند أحمد، ج(4، 8)، ص(240، 335، 557، 25)، (1).

بل من عادات الجاهلية، وتقاليدها لدى العرب⁽⁴⁵⁶⁾. ونهى عنها في الإسلام، والأحاديث فيه متواترة، ولم يفرق أحد من العلماء بين أحاديث البكاء، والنياحة كما فرق بينهما جونبل، وقد رويت تلك الأحاديث بأسانيد العراقيين والحجازيين لكن جونبل ربما لم ينتبه لها في الحكم عليها؛ لذلك توصل إلى نتيجة خلاف الواقع بأن كل حديث ورد فيه النوح أسند إلى رسول الله ﷺ بسند العراقيين.



⁽⁴⁵⁶⁾ كتب عمر بن عبد العزيز إلى العمال في النياحة واللّهو: "بلغني أن النساء من أهل السّقه يخرجن عند موت الميت منهن ناشرات شعورهن ينحن كفعل الجاهلية. وما رخص للنساء في وضع خمرهن منذ أمرن أن يضرين بخمرهن على جيوبهن، فتقدّموا في هذه النياحة تقدّماً شديداً..." انظر: ابن سعد، الطبقات، ج5، ص306.

2.3. استنباطات جونبل من أحاديث الأوائل

إن "علم الأوائل" من المصطلحات المعروفة لدى الباحثين في الحديث النبوي ﷺ قديماً وحديثاً، وهو من العلوم التي لها علاقة بالتاريخ، وقد عدّه كاتب جلبي (ت 1067هـ) من فروع علم التاريخ⁽⁴⁵⁷⁾، ويُعنى به العلم بالروايات التي تبدأ بكلمة "أول"، وقلما نجد لها ذكراً في الكتب المؤلفة في الأحاديث الشريفة على الموضوعات الفقهية، لكن المحدثين قد اعتنوا بها في القرون المختلفة، وأفردوا فيها المصنفات⁽⁴⁵⁸⁾. وتعد هذه الأوائل من أهم المصادر لتحديد تاريخ بعض الحوادث، والوقائع، والتطورات في العلوم الإسلامية.

وقد استسقى جونبل دراسته بنقل أحاديث الأوائل من كتب المحدثين، واستشهد بذلك في غالب نظرياته حول الحديث النبوي مثل: "تاريخ بداية الإسناد ورواية الحديث"، وكذلك في "تاريخ بداية نقد الرواة، وتحديد تاريخ الفتنة" في قول ابن سيرين أيضاً، ويمكننا أن نلخص ما استنبطه جونبل من دراسة "الأوائل" في النقاط التالية:

1. تختلف "الأوائل" عن المصادر الأخرى في تاريخ القرون الأولى⁽⁴⁵⁹⁾.
2. أول من أسند الأحاديث هو ابن شهاب الزهري (ت 124هـ)⁽⁴⁶⁰⁾.

⁽⁴⁵⁷⁾ كاتب جلبي، كشف الظنون، ج1، ص199.

⁽⁴⁵⁸⁾ أول من صنف فيه أبو هلال حسن بن عبد الله العسكري (ت 395هـ) كتاب الأوائل، وقد لخصه السيوطي (ت 911هـ) وسماه بالوسائل. وكذلك صنف فيه كل من الطبراني (ت 360هـ)، كتاب الأوائل. وابن حجر العسقلاني العسقلاني (ت 852هـ)، إقامة الدلائل. والشبلي، محاسن الوسائل. وعلي دده، محاضرة الأوائل. وابن دوقه كين، أزهار الجمايل. ومحمد بن أبي القاسم الراشدي، كتاب الأوائل. وابن خطيب داريا، كتاب الجلال. انظر: كاتب جلبي، كشف الظنون، ج1، ص199.

⁽⁴⁵⁹⁾ "Exaggeration, in other works on early Islamic history a well-known feature, which makes the historical data contained in them so difficult to assess, is almost totally lacking in awa'il literature". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 11.

⁽⁴⁶⁰⁾ "To conclude from this that it was Zuhri who was the first to make consistent use of *Isnads*". Ibid, pp. (18, 19).

3. أول من أظهر الرواية في مصر هو يزيد بن أبي حبيب (ت 128هـ)⁽⁴⁶¹⁾.

4. أول من أدخل الفقه إلى الأندلس هو زياد بن عبد الرحمن، وأول من أدخل إليها الأحاديث هو معاوية بن صالح الحمصي⁽⁴⁶²⁾

2.3.1. جونبل وأحاديث الأوائل

قد أورد جونبل أحاديث الأوائل من الأدلة الأساسية لدعم ادعائه ونظريته في تحديد تاريخ رواية الحديث، بأنها بدأت في عصر متأخر، وذكر في مبحث عن دراسة "الأوائل" أنها تختلف عن المصادر التاريخية، وبأنها تشتمل على المعلومات التي لم تتقلها المصادر الحديثية الأخرى، لكنه لم يذكر مثلاً على ادعاءاته تلك، ففيم تختلف عن باقي المصادر التاريخية، وما المعلومات التي نجدها في الأوائل، ولا نجدها في المصادر الحديثية الأخرى؟ و من المعلوم أن الأوائل ليس من الأحاديث فهو من عمل العلماء المتأخرين في كل العلوم، ولا يقتصر على العلوم المتعلقة بالحديث فقط، ولا يخفى أن هناك شبهة تعارض بين تلك الأوائل، وإن أمكن دفع ذلك التعارض في تفسيره طبقاً للأحداث التاريخية، والدلالة اللفظية لكلام العلماء، وكذلك اعتمد جونبل على هذه الأوائل وأقام عليها نظريته لكنه أخذ منها ما يتماشى مع فكرته، وما يسوق إليها، ويدلل به على صدقها، وترك ما يعارض نظريته.

ولم يبين جونبل سبباً للأخذ أو الترك، فلم يفصح عن منهجه، وشروطه لقبول تلك الروايات من الأوائل ورفض غيرها. ولو وضعنا في اعتبارنا نصّ جونبل نفسه على أنه لا يمكن الثقة في كل رواية من الأوائل، فنخلص من ذلك كله إلى عدم منهجية جونبل في أخذه ورده، ولو جمعنا كل الأوائل في الموضوعات التي تناولها جونبل فيبدو ما حاول إخفاءه وطمسه، وستنقض ادعاءاته واستتباطاته، وهذا ما ستعمل الدراسة عليه في السطور التالية:

⁽⁴⁶¹⁾ "Yazid b. Abi Habib, who died in 128/745 at the age of seventy-five, was reputedly the first to introduce traditions of any sort into Egypt. He is also credited with having been the first to discuss halal wa-hardm matters and issues of a more general nature". Juynboll, **Muslim Tradition**, pp. (22, 23).

⁽⁴⁶²⁾ "The first to enter Andalus with traditions was Mu'awiya b. Salih al-Himsi who moved there in 125/742. He was appointed qadi and died in 158/775". Ibid, p. 23.

2.3.2. تقييم الأوائل في دراسات جونبل

قد استنبط جونبل من "أحاديث الأوائل" في إثبات نظرياته المتنوعة حول الأحاديث النبوية نتائج مختلفة منها: أن الأحاديث عمل القصاص كأنه يعتقد أن قصص القصاص جاءت على شاكلة الأحاديث في القرون المتأخرة، وأسند بالأسانيد المتصلة إلى رسول الله ﷺ أو إلى أحد أصحابه ﷺ، وقد قدّمت دراسة كاملة عن هذا الادعاء في مبحثٍ عن القصاص والفقهاء⁽⁴⁶³⁾.

وقد رأى جونبل أن الإسناد من صنع المحدثين في نهاية القرن الأول، ونص في دراسته على أن نقد الرواة، والرواية ظهر في القرن الثاني الهجري، ورفض وجوده في بداية القرن الأول، لكننا لاحظنا بعد تتبع موضوع الإسناد، ونقد الحديث في دراساته، أن جونبل لم يكن متأكدًا من أول من نقد الأحاديث من المحدثين؛ لذلك قد نجد أقواله متعارضة في تحديد تاريخ نقد الحديث، ويظهر هذا من ادعائه في مبحث له عن "الأوائل" في دراسته بأن الشعبي (ت 104هـ) هو أول من نقد الحديث⁽⁴⁶⁴⁾، ونص في السطور الأخرى على أن شعبة بن الحجاج (ت 160هـ) أول من نقد الحديث⁽⁴⁶⁵⁾. وقد بحثنا عن هذا الادعاء في المبحث عن تاريخ بداية الإسناد ونقد الروايات، وحاولنا استيعاب الموضوع فيه⁽⁴⁶⁶⁾.

وتحتوي الصفحات التالية على تقييم ادعاءات جونبل حول أحاديث الأوائل واستنتاجاته منها التي أوردها في دراسته، ولم يتطرق إليها الباحث في المباحث الأخرى.

⁽⁴⁶³⁾ انظر المبحث: "نظرية جونبل حول روايات القصاص والفقهاء" ص (108-129).

⁽⁴⁶⁴⁾ "The first systematic examination of informants ever recorded is reported to have occurred in Kufa when Sha'bi (d. 103-10/721-8) interrogated ar-Rabi' b. Khuthaym as to his informant regarding a certain hadith". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 19.

⁽⁴⁶⁵⁾ "The first *Isnad* critic as such, who systematically examined every *Isnad* and made the reliability of transmitters *conditio sine qua non* for accepting their traditions, was Shu'ba b. al-Hajjaj, who died in 160/777 when he was allegedly 77 years old". Ibid, p. 20.

⁽⁴⁶⁶⁾ انظر المبحث: "نظرية جونبل حول بداية الأسانيد ونقد رجالها"، ص (51-64).

2.3.2.1. أول من أسند الحديث ابن شهاب الزهري

يرى جونبل أن الأسانيد لم تكن قبل الزهري (ت 124هـ)، وقد بحثنا عن هذا الادعاء مفصلاً في مبحث "الإسناد ونقد الرواة" (467)، وذكرنا أكثر من دليل على أن السند لم يكن مفقوداً في بداية القرن الأول بل كان غير معروف من أجل وجود النبي ﷺ، وكبار الصحابة بعد وفاته ﷺ لكن رغم هذا كلما رأوا الحاجة إلى ذكر مصادرهم في حديث لم يسمعه عن النبي ﷺ بل سمعه عن صحابي آخر صرحوا بها كما هو الظاهر من تصريح أبي هريرة، وابن عباس، وأم المؤمنين عائشة (468).

وقد استشهد جونبل في هذا الباب بقول مالك بن أنس الذي نقله ابن أبي حاتم بأن "أول من أسند الحديث ابن شهاب الزهري". وقد تبين لنا من البحث أن جونبل حسب عادته لم يدرس طرق هذه الرواية كافة في كل المصادر الحديثية والتاريخية؛ لذلك توصل إلى نتيجة خلاف الواقع؛ لأننا بحثنا تلك الرواية فوجدنا أنها نقلت في المصادر الأخرى بألفاظ غير ما نقلها ابن أبي حاتم وهي "أول من دَوَّن العلم ابن شهاب" (469). لكن جونبل لم يتعرض إلى الرواية الثانية التي أخرجها أكثر من محدث في مؤلفاتهم بأسانيدهم عن الإمام مالك، وكذلك لم يصرح جونبل بسبب ترجيحه الرواية الأولى على الثانية، وتجاهل في هذا الباب الروايات، والحقائق التاريخية التي تنص على تدوين السنة، وكتابتها في خلافة عمر بن عبد العزيز (ت 101هـ) (470).

(467) انظر المبحث: "نظرية جونبل حول بداية الأسانيد ونقد رجالها"، ص (51-64).

(468) المبحث نفسه، ص (58-60).

(469) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني بسنده عن محمد بن الحسن بن زبالة عن مالك بن أنس. وكذلك أخرجه ابن عبد البر بسنده عن محمد بن الحسن، عن مالك بن أنس قال: "أول من دَوَّن العلم ابن شهاب". انظر: أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج 3، ص 363. وابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1414هـ، ج 1، ص 331. وعبد الرحمن البغدادي (ت 795هـ)، شرح علل الترمذي، تق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، 1407هـ، ص 342.

(470) أخرج ابن عساكر عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال: "أول من دون العلم وكتبه ابن شهاب". ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 55، ص 334.

فقد ثبت أن المراد بإسناد الحديث في قول مالك جمعه وتدوينه، كما يعلم من الرواية الثانية التي نقلها أكثر من مصدر؛ لأن الزهري دَوَّن الأحاديث في خلافة عمر بن عبد العزيز ملبيًا لأمره؛ خشية ذهاب العلم والعلماء كما صرَّح المحدثون بذلك في مؤلفاتهم عند التعرض إلى موضوع "تدوين الأحاديث" في نهاية القرن الأول وبداية القرن الثاني الهجري، وبكفيينا في هذا الباب شهادة الزهري نفسه التي نقلها ابن عبد البر، وهي تصريحه بأمر عمر بن عبد العزيز له فقال: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا⁽⁴⁷¹⁾.

ويمكن شرح الرواية الأولى أن الزهري أول من كتب الأحاديث، وحفظها من الضياع، وقد أخطأ من حمل تلك الرواية على تأخر الإسناد في الحديث، ولم يصب في استدلاله أن الإسناد لم يكن قبل الزهري، وهو أول من أسند الحديث في القرن الثاني الهجري. ونرى أن جونيل وأمثاله لم يقفوا على منهج المحدثين في رواية الحديث قبل التدوين، لأن مدار رواية الحديث كان في البداية إما على نقله عن طريق الحفظ أو عن طريق النسخ من مذكرات الشيوخ من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، فجاء الزهري وجمع الأحاديث وكتبها دفترًا دفترًا، ولم يجمع الأحاديث مثله من قبله؛ وإن كتبها كثير من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم في الصحف والمذكرات، وقد أشار إلى تلك الحقيقة ابن سعد بقوله: "لم يجمع أحد الأحاديث بعد رسول الله ﷺ مثل ابن شهاب"⁽⁴⁷²⁾. ولعلَّ سبب ذلك أنه حصَّل علم كبار التابعين، وأدرك بعض الصحابة رضي الله عنهم، وكان من أعلم الناس بالسنة النبوية وأفقههم في زمانه كما يدل ثناء مكحول عليه عندما سئل: "من

⁽⁴⁷¹⁾ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج1، ص76.

⁽⁴⁷²⁾ أخرج ابن سعد بسنده قال: أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، قال: حدثني إبراهيم بن سعد، عن أبيه قال: "ما أرى أحدًا جمع بعد رسول الله ﷺ ما جمع ابن شهاب". ابن سعد، الطبقات الكبرى - القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، ص167.

أعلم من لقيت؟ قال: ابن شهاب. قيل: ثم من؟ قال: ابن شهاب. قيل: ثم من؟ قال: ابن شهاب“⁽⁴⁷³⁾. لذلك أمره عمر بن عبد العزيز بتدوين السنة.

وكذلك يمكن تأويل قول مالك -الذي استدل به جونبل في تاريخ بداية الإسناد في القرن الثاني الهجري- أن الزهري كان يهتم بالإسناد، ولم يثق في رواية نقلت دون إسناد، فلما سافر إلى بلاد الشام رأى المحدثين كانوا يروون الأحاديث دون إسناد، فغضب ونبههم إلى العناية بالأسانيد كما ورد في رواية وليد بن مسلم التي أخرجها ابن عساكر⁴⁷⁴، واستدل بها مصطفى السباعي في دراسته أن الزهري عندما رأى إهمال أهل الشام بالأسانيد فقال: ”يا أهل الشام ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم“. فتمسك المحدثون من أهل الشام بالأسانيد بعده⁽⁴⁷⁵⁾.

خلاصة ما سبق أن الإسناد لم يكن معدومًا قبل الزهري، وهو لم يكن أول من أسند الحديث بل كان أول من جمع الأحاديث في ديوان بأمر خليفة المسلمين عمر بن عبد العزيز على رأس القرن الأول، ومعنى الرواية التي تتضمن أن الزهري أول من أسند الحديث إما نفس المعنى الذي نقل في الرواية الثانية التي أخرجها المحدثون بطرقهم عن مالك وهو تدوين السنة أو يعنى بها تنبيهه أهل الشام إلى العناية بالأسانيد، وقد ثبت أن المحدثين في الشام تمسكوا بعده بالأسانيد.

⁽⁴⁷³⁾ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج3، ص499. وانظر: المقرئ، أبو العباس أحمد بن علي (ت 845هـ)، مختصر الكامل في الضعفاء، تق: أيمن بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، 1415هـ، ص61.

⁴⁷⁴ أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنبأنا أحمد بن علي بن الحسن بن أبي عثمان، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن بكران بن عمران الرازي، أنبأنا محمد بن مخلد بن حفص، حدثني أبو بكر بن أبي سعيد، حدثني أحمد بن أبي الحواري قال سمعت الوليد بن مسلم قال: ”خرج الزهري من الخضراء فجلس ذلك العمود من عند عبد الملك فقال يا أيها الناس إنا قد كنا منعناكم شيئاً قد بذلناه لهؤلاء فتعالوا حتى أحدثكم قال فسمعهم يقولون قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال فقال يا أهل الشام ما لي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم قال: الوليد وقبض يده وقال تمسك أصحابنا بالأسانيد من يومئذ“. انظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج55، ص333.

⁽⁴⁷⁵⁾ مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص212.

2.3.2.2. أول من أظهر الرواية في مصر

قد أورد جونبل في دراسته مثلاً آخر من الأوائل أن يزيد بن أبي حبيب (ت 128هـ) أول من أظهر رواية الحديث في مصر، وقد نال شرف الكلام في الحلال والحرام أيضاً⁽⁴⁷⁶⁾. وتعد هذه الرواية من أهم أدلته في نظريته "تأخر الرواية والإسناد" لدى المسلمين في العالم الإسلامي، لكنه تجاهل بعض الحقائق التاريخية التي تحل هذه الإشكالية، وتحطم ما توصل إليه جونبل من دراسة هذه الرواية.

وقد تبين لنا من مقارنة الترجمة والأصل العربي لهذه الرواية من الأوائل التي تدل على تأخر ظهور رواية الحديث في مصر أن جونبل ربما أخطأ في فهمها أو ترجمها حسب ما يرضاه، وتؤيد نظريته وتُقوّي التشكيك حول صحة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي؛ لأنه لو ترجم النص العربي ترجمةً صحيحةً، لكان قد انهدم كل ما أقامه من الفرضيات، والقياسات في البحث عن تاريخ رواية الحديث وظهورها في مصر، ولظهرت للقارئ حقيقة نظريته في هذا الباب. وقد راجعنا هذه الرواية في المصدر الذي أرشدنا إليه جونبل، وهو "تهذيب التهذيب" لابن حجر العسقلاني، ووجدنا أن جونبل أخذ تلك الرواية خارج سياقها؛ لأن ابن حجر العسقلاني نقلها من ابن سعد في ترجمة يزيد بن أبي حبيب ثناءً عليه فقال: "كان مفتي أهل مصر في زمانه، وكان حليماً عاقلاً، وكان أول من أظهر العلم بمصر".⁽⁴⁷⁷⁾

وبالتأمل في الرواية المسوقة فلا يعلم منها أن يزيد بن أبي حبيب أول من أظهر رواية الحديث في مصر كما زعم جونبل، بل أثبت ابن سعد على ابن أبي حبيب بأنه أول من أظهر العلم بمصر، ولا ريب فيه أن مصطلح العلم يحمل مفهوماً واسعاً في اللغة العربية عند أرباب العلم في القرون الأولى، وهو رواية كل علم من العلوم الشرعية والآلية: مثل الفقه، والتفسير، والتاريخ على نهج علم الحديث، ولا ينحصر مفهومها في معنى واحد إلا بالقرائن. ونرى أن شرح هذه الرواية ومصادق كلمة العلم يحتاج الرجوع إلى كتب اللغة وشرح الحديث، وقد ساق الإمام

⁽⁴⁷⁶⁾ "Yazid b. Abi Habib, who died in 128/745 at the age of seventy-five, was reputedly the first to introduce traditions of any sort into Egypt. He is also credited with having been the first to discuss halal wa-hardm matters and issues of a more general nature". Juynboll, **Muslim Tradition**, pp. (22, 23).

⁽⁴⁷⁷⁾ ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج11، ص319.

السيوطي تلك الرواية في باب أول من أدخل علم الفقه إلى مصر⁽⁴⁷⁸⁾، وعني بعلم الفقه وهو الأظهر والأوفق مع الحقائق التاريخية.

وقد ترجم جونبل كلمة العلم بـ (Tradition) أي الرواية في الرواية المذكورة⁽⁴⁷⁹⁾، وحملها على تأخر ظهور رواية الحديث في مصر. ولا يعقل أن يقال أن متعمقا في الدراسات الإسلامية مثل جونبل لم يعلم شرح السيوطي لكن ربما تجاهله؛ لأنه لا يؤيد نظريته؛ لذلك ترجم كلمة "العلم" برواية الحديث. وكذلك يتبادر من استدلال جونبل بأنه لم يهتم في دراسة تلك الرواية على التاريخ؛ لأن الإسلام دخل مصر في عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة (20-22هـ) على يد الصحابي الجليل عمرو بن العاص رضي الله عنه، وكان معه جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم في الجيش الإسلامي⁽⁴⁸⁰⁾، وتلقى عنهم أهل مصر الأحكام الشرعية للدين الإسلامي الجديد؛ لأنه لا يقبل عقل سليم أنهم فتحوا مصر، وتركوا الناس على حالهم، ولم يعلموهم الأحكام الشرعية مثل: أحكام الصلاة، والزكاة، والحج.

وقد استفاد جونبل في دراسته من كتاب "الطبقات الكبرى" لابن سعد على نحو أكثر من باقي المصادر الإسلامية في الاستدلال بالأوائل، وسرد النصوص التاريخية لدعم نظرياته، لكنه لم يتعرض له في تاريخ مصر أو في تاريخ من نزل مصر؛ لأن ابن سعد ذكر جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم الذين نزلوا مصر، وروى عنهم المصريون، وذكر ضمن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - الذي اشتهر بكتابة الأحاديث النبوية في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يعقل أنه نزل مصر، ولم يروِ الأحاديث. وقد ثبت في التاريخ أن عبد الله بن عمرو بن العاص لم يكن وحده بل نزل معه مصر كل من الزبير بن العوام، وحذافة بن

(478) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، الوسائل في مسامرة الأوائل، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بط. 1406هـ، ص 103.

(479) Juynboll, Muslim Tradition, p. 22.

(480) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، 1387هـ، ج1، ص(106، 127).

غانم، وعبد الله بن الحارث بن جَزء الزبيدي، وعبد الله بن سعد، ومَسْلَمَة بن مَخْلَد بن الصامت وغيرهم رضي الله عنهم (481).

وكذلك قد ذكر ابن سعد يزيد بن أبي حبيب من الطبقة الثالثة الذين نزلوا مصر بعد أصحاب رسول الله ﷺ. إذن هناك أكثر من راو نزل مصر قبل يزيد بن أبي حبيب، وروى عنهم المصريون (482). فلم يكن يزيد بن أبي حبيب أول من نزل مصر، وأول من أظهر الرواية فيها كما زعم جونبل بل نزلت قبله جماعة من الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم الذين عرفوا بالرواية بين أقرانهم. وأما ما نُقل في يزيد بن أبي حبيب أنه أول من أظهر العلم في مصر فيعني به علم الفقه كما مر في رواية السيوطي، ويؤيده التاريخ أن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم نزلوا مصر بعد دخول الإسلام إليها قبل يزيد بن أبي حبيب في القرن الأول الهجري مثل: الولاة والقضاة.

2.3.2.3. أول من أظهر الرواية في الأندلس

قد أورد جونبل رواية من الأوائل عن الرواية في الأندلس بأن معاوية بن صالح الحمصي (ت 168هـ) كان أول من أظهر رواية الحديث فيها، واستنبط منها أن رواية الأحاديث بدأت في عصر متأخر (483). لكنه قد تجاهل في هذا الباب من تاريخ دخول الإسلام والمسلمين لها، وكذلك أحوال المسلمين فيها قبل الاستقرار وبعده، وتاريخ رحلة معاوية بن صالح إلى بلاد أسبانيا، ولم يلق جونبل الضوء في دراسته على من دخل من رواة الحديث قبل معاوية بن صالح إليها أيضاً؛ لذلك نرى معرفة هذا التاريخ من المقدمات الأساسية التي لا بد منها في تحديد تاريخ بداية الرواية في الأندلس.

وقد ثبت من التاريخ أن الأندلس قبل الفتح كانت تحت الاحتلال الرومي، فلما اشتد الجور والظلم على أهلها من قبل الحكام الذين احتلوا أرض آبائهم، فطلب أهل الأندلس من عامل الأمويين على شمال أفريقيا موسى بن نصير (ت 97هـ) أن يساعدهم على التخلص من

(481) ابن سعد، الطبقات، ج7، ص(342، 352). وانظر: خليفة بن خياط، طبقات، ص(529، 535).

(482) المصدر نفسه، ج7، ص(353، 356).

(483) "The first to enter Andalus with traditions was Mu'awiya b. Salih al-Himsi who moved there in 125/742. He was appointed qadi and died in 158/775". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 23.

السلطان الجائر، وولاته. وقد لبى المسلمون دعوتهم، وتوجه الجيش الإسلامي نحو الأندلس تحت إمارة القائد العسكري طارق بن زياد في عام (92هـ)، ورافقه المجاهدون من العرب والبربر⁽⁴⁸⁴⁾.

واستمرت الحملات العسكرية في الأندلس حتى عام (107هـ)، لكن لم يُحكم المسلمون قبضتهم على الأندلس، ولم تكن تحت سيطرتهم بالكامل بسبب عدم الاستقرار، والخلافات السياسية العامة، والقبلية بين العرب والبربر فيها، فكان الوالي في تلك الفترة هو قائد الجيش، وربما هذا هو السبب في أن الأندلس كانت تابعة للمراكز الأخرى مثل: الشمال الإفريقي ودمشق. واستمر عدم الاستقرار حتى عام (138هـ)، فتوالى لذلك على الأندلس اثنان وعشرون واليًا بين الأعوام (107-138هـ). وبعد ما تولى عبد الرحمن الداخل (ت 172هـ) الأندلس في عام (138هـ) استقرت أوضاع المسلمين فيها⁽⁴⁸⁵⁾، ومنذ ذلك الحين بدأ تاريخ الازدهار، والعلم في هذه البلدة المباركة. وقد دخل إليها كثير من الفقهاء والمحدثين في القوافل الجهادية، وساعدوا أهلها في تعلم الدين الجديد، ورحل إليها معاوية بن صالح في عام (123هـ)⁽⁴⁸⁶⁾ كغيره من المحدثين، والفقهاء بعد دخول الإسلام إلى بلاد الأندلس، واهتم برواية الأحاديث النبوية فيها ودراستها، وتلقى أهل الأندلس منه الأحاديث قبل الاستقرار وبعده، وبعد ما استقر المسلمون في

⁽⁴⁸⁴⁾ ابن عبد الحكم المصري، فتوح مصر والمغرب، ص232. وانظر: البلاذري، أحمد بن يحيى (ت 279هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت- لبنان، بط. 1988، ص228. والطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ)، تاريخ الطبري، دار التراث، بيروت، ط2. 1387هـ، ج6، ص468. وابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الجزري (ت 360هـ)، الكامل في التاريخ، تق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، 1417هـ، ج4، ص35.

⁽⁴⁸⁵⁾ المقدسي، المطهر بن طاهر (ت 355هـ)، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد- مصر، بط. بس. ج4، ص154. وانظر: محمد المصري (ت 1406هـ)، دولة الإسلام في الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4. 1417هـ، ج1، ص681. وخليل إبراهيم السامرائي ود عبد الواحد ذنون طه ود ناطق صالح مصلوب، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت- لبنان، 2000، ص(313، 316).

⁽⁴⁸⁶⁾ أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو (ت 281هـ)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد)، مجمع اللغة العربية - دمشق، بط. بس. ص696. وابن عدي، الكامل، ج8، ص143.

الأندلس في عهد عبد الرحمن الداخل تولى معاوية بن صالح قضاءها، وذلك لإدراك الخليفة القيمة العالية التي كانت لدى معاوية بن صالح، لا سيما وأنه شارك مالك بن أنس في كثير من الشيوخ، والتلاميذ أمثال يحيى بن سعيد القطان، وسفيان الثوري، والليث بن سعد⁽⁴⁸⁷⁾.

وقد اشتهر معاوية بن صالح برواية الحديث في الأندلس والبلاد المجاورة لها، وربما من أجل هذا ورد في أكثر المصادر أنه كان أول من أظهر الرواية في الأندلس، وقد نقل جونبل الرواية نفسها في دراسته⁽⁴⁸⁸⁾، وحاول من سرده أن يثبت نظريته في تأخر رواية الحديث، لكننا لا نعتقد أنها تدعم نظريته، ونرى أن مناقشة هذه الرواية بحاجة إلى العلم بتاريخ الأندلس، ومن نزلها من المحدثين بعد الفتح، وقد صرّحت المصادر التاريخية أن عبد الرحمن الغافقي (ت 114هـ) كان من ولاية الأندلس، ودخلها قبل معاوية بن صالح، ونقل في ترجمته أنه من التابعين، ورواة الحديث حتى روى عن الصحابي الجليل عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -⁽⁴⁸⁹⁾.

ويتبين من التأمل في أحاديث الأوائل، ومقارنتها بالحقائق التاريخية أن رواية الحديث ربما لم تكن معروفة قبل رحلة معاوية بن صالح الحمصي لدى أهل الأندلس مثل المدن الأخرى في دولة الإسلام؛ لذلك عد المؤرخون معاوية بن صالح أول من أظهر الحديث في الأندلس. وبعد ما اشتهرت رواية الحديث في الأندلس حرص أهل الأندلس على تعلم العلوم الشرعية حرصاً شديداً، ويشهد بذلك توجههم إلى بيوتات العلم داخل الأندلس وخارجها، وقد حملوا في الرحلات العلمية خارج الأندلس علماً كثيراً، وأدباً وفيراً وأدخلوه إليها، وتميز أهلها بالعلم والقضاء، والإفتاء، والخطابة، والتأليف في العلوم الشرعية⁽⁴⁹⁰⁾.

⁽⁴⁸⁷⁾ علياء هاشم المشهداني، (2012). "رحلة معاوية بن صالح الحمصي إلى الأندلس"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد (4) العدد (14)، ص 1. وانظر: ابن عدي، الكامل، ج 8، ص 143.

⁽⁴⁸⁸⁾ Juynboll G.H.A, *Muslim Tradition*, p. 23.

⁽⁴⁸⁹⁾ البخاري، التاريخ الكبير، ج 5، ص 138. وانظر: د خليل إبراهيم السامرائي ود عبد الواحد ذنون طه ود ناطق صالح مصلوب، تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس، ص 56.

⁽⁴⁹⁰⁾ محمد بن زين العابدين رستم، بيوتات العلم والحديث في الأندلس، دار ابن حزم، 1430هـ، ص 15.

ومن نتائج اهتمام أهل العلم ورغبة الأندلسيين في علم الحديث بعد الاستقرار، أن أصبحت الأندلس داراً من ديار المحدثين، وقلعة من قلاع علم الحديث حيث تشهد بذلك كتب التاريخ والطبقات والتراجم مثل: تاريخ علماء الأندلس لابن الفرّضي (ت 403هـ)⁽⁴⁹¹⁾، والمقتبس لابن حيان (ت 469هـ)⁽⁴⁹²⁾، والصلة في تاريخ الأندلس لابن بشكوال (ت 578هـ)⁽⁴⁹³⁾، والتكملة لكتاب الصلة لابن الأبار (ت 658هـ)⁽⁴⁹⁴⁾ وغيرها. وكذلك قد عُرِفَت الأندلس في العالم الإسلامي بالعابرة من المفسرين، والمحدثين أمثال بقي بن مخلد (ت 276هـ)، وابن وضّاح (ت 287هـ)، وابن عبد البر الذين رحلوا إلى بلاد المشرق، وسمعوا من كبار المحدثين في زمنهم، وقد صنفوا الكتب القيمة في علم الحديث التي زينت مكتباتها، وتستفيد منها الأمة في كل عصر.

2.3.2.4. أول من أدخل الفقه إلى الأندلس

قد نقل جونبل رواية أخرى من الأوائل في الأندلس "أن زياد بن عبد الرحمن (ت 193هـ) أول من أدخل الفقه إلى الأندلس"⁽⁴⁹⁵⁾. والغريب في دراسة جونبل أنه قد اكتفى بنقل الرواية ولم يشرحها، ولم يتكلم عن تاريخ الفقه في الأندلس، فكل من يهتم بدراسات جونبل، وليس له علم بالتاريخ يعلم من تلك الرواية أن أهل الأندلس لم يكونوا على علم بالفقه قبل دخول زياد بن عبد الرحمن إليها.

والحق أن الحقائق التاريخية معارضة لما توصل إليه جونبل في دراسته؛ لأن أهل الأندلس كانوا يتفقهون على مذهب الإمام الأوزاعي قبل زياد بن عبد الرحمن حيث يُعد أول من أدخل الفقه المالكي إلى الأندلس؛ لأنه رحل في طلب العلم خارج الأندلس مثل أبناء بلده للتعلم، وتتلّمذ على يد مالك بن أنس، وروى عنه الموطأ، وبعد عودته إلى بلده بدأ نشر المذهب المالكي فيها. وقد أشار إلى ذلك ابن يونس (ت 347هـ) في ترجمة له قائلاً: "كان فقيه أهل

⁽⁴⁹¹⁾ قد طبعه مكتبة الخانجي - القاهرة، 1408هـ.

⁽⁴⁹²⁾ حققه د. محمود علي مكي، وطبعه المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - القاهرة، 1390هـ.

⁽⁴⁹³⁾ قد طبعه مكتبة الخانجي - القاهرة، 1374هـ.

⁽⁴⁹⁴⁾ حققه عبد السلام الهراس، وطبعه دار الفكر للطباعة - لبنان، 1415هـ.

⁽⁴⁹⁵⁾ "The first to introduce there fiqh and halal wa-haram was Ziyid b. 'Abdar-Rahman al-Lakhmi (d. between 193/809 and 199/815)". Juynboll, **Muslim Tradition**, p. 23.

الأندلس على مذهب مالك. وهو أول من أدخل مذهب مالك إلى الأندلس، وكانوا - قبله - يتفقهون على مذهب الأوزاعي" (496).

والحاصل أن الأوائل من المصادر الهامة في تحديد تاريخ الوقائع، والأحداث، والتطورات في التاريخ الإسلامي، وقد استفاد منها جونيل في إثبات نظرياته لكنه لم يتعرض لكل المصادر، بل شرح بعضها حسب فهمه، واستدل بها في إثبات نظريته، ولم يُعَنَّ نفسه في الرجوع إلى كتب المتقدمين لشرحها، وكذلك لم يستفد من المصادر الموثوقة في التاريخ كما هو الظاهر من تاريخ الأندلس؛ لذلك استتبط منها استتباطات خاطئة كما نبهنا بها في الصفحات السالفة.

(496) ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد (ت 347هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ، ج2، ص87. وانظر: ابن ماكولا، الإكمال، ج2، ص61. وابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت 597)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ، ج13، ص374. وابن كثير، البداية والنهاية، ج11، ص214.

2.4. نظرية جونيل حول تاريخ الفتنة

يتكون الحديث من سند ومتن. فالسند هو الطريق الموصل إلى المتن، وأساس في معرفة صحة الحديث وضعفه؛ لذلك نجد له أهمية بالغة في الدراسات الإسلامية والاستشراقية، رغم أنه هناك فرق بين أهداف المستشرقين والمحدثين من دراسة الأسانيد، وهو أن هدف المحدثين من دراسة السند معرفة درجة الحديث وصحته، وأما المستشرقون فهدفهم من دراسة الإسناد تحديد تاريخ الحديث (*Dating of Hadith*)، والفضل في هذا الباب يرجع إلى جوزيف شاخت الذي بدأ بدراسة الحديث وحاول تحديد تاريخ ظهوره عن طريق الأسانيد، وقدم نظريته الشهيرة (*Common link*) التي طوّرها جونيل بعده في دراساته.

والظاهر من دراسات المستشرقين أنهم لا يقبلون نظرية المحدثين في تاريخ بداية الإسناد؛ لذلك انتقدوا كل الروايات المقبولة التي تدل على بداية الإسناد عند المحدثين، ومن أشهرها رواية ابن سيرين التي تحتوي على السؤال عن الإسناد، وأخذ الرواية من أهل السنة، وعدم قبولها من أهل البدع في الصدر الأول⁽⁴⁹⁷⁾، ويعد هذا الحديث من الدلائل الأساسية في نظرية تاريخ بداية الإسناد بين الباحثين المسلمين والمستشرقين.

إن المحدثين والمستشرقين بحثوا عن محتويات رواية ابن سيرين في دراساتهم، وأهم ما دُرس من محتوياتها هو مصطلح "الفتنة وتاريخها"، فتحديد تاريخ الفتنة يساعدنا على الوصول لتاريخ بداية الإسناد في علم الحديث النبوي، وقد اختلف كل من المدرسة الاستشراقية، والمدرسة الحديثية في منهج البحث عن رواية ابن سيرين ونتائجها، وكذلك لم يتفق المستشرقون بعضهم

⁽⁴⁹⁷⁾ "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمو لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم". مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص15. وانظر: الترمذي، سنن، ج6، ص234. وأبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج2، ص287.

بعضاً في النتائج، وإن اتحد هدفهم وهو تشكيك القارئ في صحة الإسناد ووجوده في بداية القرن الأول وما نقل به من التراث الإسلامي.

نظراً لأهمية الموضوع نرى دراسات بعض المستشرقين بحاجة إلى الدراسة والتقييم من جديد، لأنها تتضمن بعض التفاسير لحادثة الفتنة التي نراها مخالفة للحقائق التاريخية، وقد ركزنا في هذا المبحث على دراسة وتقييم نظريات المستشرقين عامةً، ونظرية جونيل خاصةً في تحديد تاريخ وقوع الفتنة وتفسيرها في دراساته.

2.4.1. نظريات المستشرقين في تاريخ الفتنة

قد شهد كتب الجرح والتعديل على أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكذب بعضهم بعضاً منذ عهد الرسول ﷺ حتى ظهور الفتن، وكانت الثقة من أهم عناصر المجتمع الإسلامي في ذاك العصر، حتى لو لم يسمع أحد حديثاً من رسول الله ﷺ، وسمعه من صحابي آخر، فيسنده إلى رسول الله ﷺ دون تردد في صحته لثقة على مصدره. وبعد ما دخل أهل الأهواء أمثال عبد الله بن سبأ، وعبد الرحمن بن عديس إلى صفوف المسلمين، بدؤا الكذب في الأحاديث النبوية؛ لأن غايتهم من ذلك شق صفوف المسلمين وإثارة الفتنة بينهم، ليفرقوا وحدتهم، ويضرب بعضهم رقاب بعض، وقد أفلحوا في ذلك بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، وأدت هذه الفتنة إلى تمزق كيان المجتمع الإسلامي، حتى التقى المسلمون بسيوفهم في معركة صفين والجمل، وقد أدت هذه الحوادث إلى الوضع في الأحاديث، ومن هنا بدأ الاحتياط في قبول الرواية، فبدأ أهل الحديث يثبتون من مصادر الرواية، ويتشددون في طلب الإسناد، وذكره عند رواية الحديث، لأن السند للخبر كالنسب للمرء. وقد أشار إلى ذلك محدث زمانه ابن سيرين بقوله "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمو لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم" (498).

(498) مبارك بن محمد الدجيل، الوضع في الحديث، ص 221.

وقد أصبح تفسير كلمة الفتنة في تلك الرواية موضوع البحث والنقاش بين المحدثين والمستشرقين؛ لأن تحديد تاريخ وقوعها نقطة أساسية في ظهور الاهتمام بالإسناد والسؤال عنه عند الرواية، ولا شك أن المستشرق شاخت أول من بحث محتوى رواية ابن سيرين في دراسته، وقد رأى أن المقصود بالفتنة ليس الفتنة زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه، بل فتنة مقتل الوليد بن يزيد (ت 126هـ)، ورد نسبة هذا الكلام إلى ابن سيرين وقال: إنما هو موضوع عليه، حيث قاله أحد من المتأخرين، ونسبه إلى محمد بن سيرين؛ لأنه قد توفي سنة (110هـ) قبل وقوع الفتنة، فكيف يمكن أن يتكلم عن فتنة وقعت بعد وفاته بست عشرة سنة؟ واستدل على رأيه أن محمد بن جرير الطبري (ت 310هـ) أطلق الفتنة في كتابه - تاريخ الأمم والملوك - على الحوادث التي وقعت سنة (126هـ) حيث أدت إلى مقتل الوليد بن يزيد⁽⁴⁹⁹⁾.

والمستشرق روبسون أيضاً بحث رواية ابن سيرين لكنه توصل إلى نتيجة مختلفة من جوزيف شاخت حيث قال أن محمد بن سيرين قصد بالفتنة خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه في سنة (72هـ)، ولم يقصد بها مقتل الوليد بن يزيد، ولا فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، واستشهد برواية الموطأ أن الإمام مالك أطلق الفتنة على حركة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما. ويعتقد روبسون هذا التفسير منطقياً؛ لأن عمر ابن سيرين عند وقوع الفتنة -خروج عبد الله الزبير- تجاوز الأربعين سنة، ويستطيع الرجل أن يتكلم فيه عما يدور حوله من أحداث بالعلم والبصيرة. وقد أيد به روبسون نظرية هوروفتس في بداية الإسناد بأنه أدخل في علم الحديث في الثلث الأخير من القرن الأول الهجري⁽⁵⁰⁰⁾.

وقد سلك جونيل طريق روبسون بأن المقصود بالفتنة في رواية ابن سيرين فتنة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، لكنه توسع في البحث عن تاريخ الفتنة في مقالته الشهيرة، واستدل فيها بما لم يتعرض لها الباحثون من المستشرقين قبله، واستنتج من دراسته أن كل الروايات التي

⁽⁴⁹⁹⁾ Schacht, *The Origins of...*, pp. (36, 37).

⁽⁵⁰⁰⁾ أكرم ضياء العمري، تاريخ السنة المشرفة نقلا عن

Robson, "Muslim Tradition: the Question of Authenticity", pp. (18, 19, 20, 21, 22).

وانظر: مبارك الدجيلج، الوضع في الحديث، ص(224، 225).

تحتوي على تفسير الفتنة بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، قد وضعت في عصر الدولة العباسية في القرن الثالث الهجري، واستدل بوضعها بأن المصادر النصرانية لم تتقل لنا شيئاً عن فتنة مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وما حدث بعدها. وقد بحث في دراسته عن مصطلح الفتنة في كتب التاريخ، وتوصل منها إلى أن الفتنة أطلقت في مصادر التاريخ على خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما سنة (72هـ)، وانتقد كل الروايات الناطقة بالفتنة زمن عثمان رضي الله عنه.

وكذلك رد جونبل بعض الروايات التي تتضمن تفسير الفتنة بمقتل عثمان رضي الله عنه بأنها تحتوي على خلاف الحقائق التاريخية مثل رواية سعيد بن المسيب التي أخرجها البخاري قال: "وقعت الفتنة الأولى- يعني مقتل عثمان- فلم تبق من أصحاب بدر أحداً ثم وقعت الفتنة الثانية -يعني الحرة- فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً..."; لأن كثيراً من البدرين كانوا على قيد الحياة عند مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه فلا يصح تفسير الفتنة بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه لتعارضه مع الحقائق التاريخية⁽⁵⁰¹⁾.

2.4.2. تقييم نظرية جونبل وأسلافه في تاريخ الفتنة

قد تبين لنا من السطور السالفة أن جوزيف شاخت أول من بحث محتوى رواية ابن سيرين، ونفى نسبتها إليه، وجعلها من الروايات المختلفة بعد وفاته في عصر متأخر، لكن روبسون سلك منهجاً معارضاً لنظرية شاخت في دراسة محتوى الرواية نفسها، وطور جونبل نظرية روبسون في البحث عن تاريخ الفتنة حيث أورد أقوى الأدلة من المصادر الحديثية والتاريخية على استنتاج روبسون مبيناً أن المقصود بالفتنة خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، وما ترتب عليه من الحوادث في الثلث الأخير من القرن الأول الهجري. نظراً لاختلاف المناهج والاستدل بالنصوص التاريخية والحديثية، سنقيم نظرية كل واحد منهم على اللف والنشر المرتب في السطور التالية:

⁽⁵⁰¹⁾ Juynboll, "The Date of..", pp. (142, 159).

2.4.2.1. مناقشة رأي شاخت

رأى جوزيف شاخت أن الفتنة أطلقت في تاريخ على مقتل الوليد بن يزيد التي حدثت بعد وفاة ابن سيرين، واستند إلى تاريخ الطبري بأن كلمة الفتنة أطلقت فيه بما حدث في سنة (126هـ) حتى أدى إلى مقتل الوليد بن يزيد. وقد نرى أن استدلال شاخت واستنتاجه في هذا الباب بعيداً عن المنهج العلمي لأسباب التالية:

1. أن الطبري من مؤرخي القرن الثالث الهجري، وقد أطلق كثير من العلماء المتقدمين والمعاصرين له الفتنة على مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، وما حدث بعده من الاضطرابات في كيان المجتمع الإسلامي حتى أحد مؤرخي القرن الثاني الهجري سيف بن عمر التميمي (ت 200هـ) قد صنف رسالة -الفتنة ووقعة الجمل- وقد أطلق فيها الفتنة على مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه (502).
2. وقد أورد الطبري في الكتاب نفسه أكثر من رواية أطلقت فيها الفتنة على ما حدثت في القرن الأول الهجري مثل: شهادة الرجال ابن عنقوة لمسيلمة الكذاب بالنبوة، وانتشار الناس، ورغبتهم في الدنيا في خلافة عثمان رضي الله عنه، وخروج عبد الله بن الزبير وغيرها من الحوادث قبل مقتل الوليد بن يزيد (503).
3. ولم يكن مقتل الوليد بن يزيد أول فتنة حصلت بين المسلمين كما شهدت بذلك كتب التاريخ والسير فلا يعقل أن يعتبر تفسير الفتنة في كلام ابن سيرين بفتنة مقتل الوليد بن يزيد التي حصلت في القرن الثاني الهجري (504).

وقد توصلنا من البحث وجمع الروايات التي أطلقت فيها الفتنة على الحوادث المختلفة في المصادر الأولى إلى أن شاخت ربما تساهل ولم يبحث بالدقة عن الفتنة في كتب الحديث والتاريخ؛ لذلك قصد بالفتنة حوادث سنة (126هـ)، وأخطأ في الحكم على كلام ابن سيرين بأنه

(502) سيف بن عمر التميمي (ت 200هـ)، الفتنة ووقعة الجمل، تق: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، مصر، ط7. 1413هـ، ص35.

(503) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج(3، 4) ص(287، 336، 307، 343، 486).

(504) مبارك الدعيلج، الوضع في الحديث، ص223.

موضوع عليه في العصور المتأخرة حيث قاله واحد من المتأخرين ونسبه إليه. لأننا لا نجد صراحة أي إشارة في رواية ابن سيرين إلى فتنة مقتل الوليد بن يزيد التي حدثت بعد وفاته بست عشرة سنة كما زعم شاخت، وأن المصادر التي نقلت هذه الرواية أوثق من شاخت، وكلها مجمعة على أنه قول ابن سيرين، ولم يقل أحد بوضعه من النقاد المسلمين والمستشرقين غير شاخت.

2.4.2.2 مناقشة رأي روبسون

قصد المستشرق روبسون بالفتنة فتنة خروج عبد الله بن الزبير في سنة (72هـ) وإعلانه نفسه خليفة المسلمين، واستدل على قول الإمام مالك في الموطأ بأنه أطلق الفتنة على خروج عبد الله بن الزبير. لكننا نرى أن استدلال روبسون ضعيف في هذا الباب؛ لأن الإمام مالك لم يقل أنها الفتنة التي أشار إليها ابن سيرين في كلامه، ومجرد التوافق في استعمال كلمة الفتنة في كلام ابن سيرين، والإمام مالك لا يعقل أن يعتبر دليلاً على تحديد تاريخ الفتنة -خروج ابن الزبير (72هـ)- لأن كلمة الفتنة قد أطلقت في المصادر الحديثية، والتاريخية على كثير من الحوادث، والحروب الداخلية بين المسلمين في القرون الأولى. إضافة إلى ذلك فقد أورد الإمام مالك أكثر من حديث في الموطأ وأطلق فيها الفتنة على معان مختلفة، وحوادث متعددة قبل حركة ابن الزبير عليه السلام مثل: فتنة مقتل عثمان عليه السلام، وفتنة الحرة⁽⁵⁰⁵⁾؛ لذلك لا يمكن أن يعتبر قول الإمام مالك دليلاً على ما ذهب إليه روبسون أن المقصود بالفتنة في رواية ابن سيرين فتنة خروج عبد الله بن الزبير عليه السلام على الدولة الأموية.

(505) حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن أبي جعفر القارئ، "أنه رأى صاحب المقصورة في الفتنة حين حضرت الصلاة، خرج يتبع الناس، ويقول: من يصلي للناس؟ حتى انتهى إلى عبد الله بن عمر، فقال عبد الله بن عمر: تقدّم أنت، فصل بين أيدي الناس". أخبرنا مالك، أخبرنا يحيى بن سعيد، أنه سمع سعيد بن المسيب، يقول: "وقعت الفتنة يعني مقتل عثمان، فلم يبق من أهل بدر أحد، ثم وقعت فتنة الحرة، فلم يبق من أصحاب الحديبية أحد، فإن وقعت الثالثة لم يبق بالناس طباخ". انظر: مالك، الموطأ برواية أبي مصعب الزهري، ج1، ص218. والموطأ برواية محمد بن الحسن الشيباني، ص342.

وأما دليل روبسون حول عمر محمد بن سيرين -بأنه قد تجاوز الأربعين سنة عند خروج عبد الله بن الزبير، ولهذا كان يستطيع أن يعطي رأيه في الأحداث التي تدور حوله عن علم وبصيرة- فنراه دليلاً بعيداً عن العقل والمنطق؛ لأن العمر ليس مانعاً من أن يعطي الإنسان رأيه فيما حدث قبل زمانه من الأحداث التاريخية، لذلك لا يثبت به أن المقصود بالفتنة خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه التي حصلت في الثلث الأخير من القرن الأول.

2.4.2.3. مناقشة رأي جونبل

قد توسع جونبل في دراسة رواية ابن سيرين حتى خصها بمقالة، ناقش فيها روايات الفتنة وتاريخها، وحاول أن يدعم استنتاج روبسون بأقوى الأدلة من كتب الحديث والتاريخ، لكنّه استفاد من مصنفات القرن الثالث الهجري أو ما بعده دون ما قبل ذلك، واستنبط من دراسة النصوص الحديثية، والتاريخية أن كل رواية - وردت فيها كلمة الفتنة مخصصة بمقتل عثمان رضي الله عنه - لم تكن معروفة قبل النصف الثاني من القرن الثاني الهجري لدى المحدثين والمؤرخين، واستدل على رأيه أن كلمة الفتنة لم ترد بالمعنى السابق في المصادر النصرانية التي تناولت ما حدث في خلافة عثمان (506).

ورأى جونبل بعد مقارنة النصوص في المصادر الحديثية، والتاريخية أن الفتنة أطلقت في تاريخ الإسلام على خروج عبد الله بن الزبير سنة (72هـ) على الدولة الأموية؛ لذلك فهو يرى كل رواية أطلقت فيها الفتنة على مقتل عثمان رضي الله عنه ظهرت في دور الدولة العباسية (507). فيعلم من استنتاج جونبل أن الروايات -التي قصد فيها بالفتنة فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه - موضوعة بعد النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، وليست لها قيمة تاريخية من وجهة نظره. وقد اكتشف من البحث أن جونبل لم يوافق نظرية شاخت رغم أنه تأثر به في نظريات عديدة، لكنه رجح في تفسير الفتنة نظرية روبسون على نظرية شاخت، وحاول أن يثبتها بالحجج الدامغة، والبراهين الساطعة.

(506) Juynboll, "The Date of....", p. 152.

(507) Ibid, p. 152.

وقد بحثنا عن كل حججه بالرجوع إلى المصادر التي أرشدنا إليها جونبل ولاحظنا على دراسته ما يلي:

أولاً: أن جونبل رد روايات الفتنة مبيناً أنها وردت في المصادر المتأخرة، ونص على أن هذه الأحاديث لم تكن معروفة قبل النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، وجعلها من الموضوعات في عصر الدولة العباسية، لكننا وجدنا بعد البحث أنه لم يتبع هذا المنهج في استنتاجه-أن الفتنة أطلقت في تاريخ على الاضطرابات السياسية سنة (72هـ)- من كتب التاريخ، وهو أنه لم يستفد من المصادر التاريخية التي صنفت قبل الدولة العباسية، فكيف يرد روايات الفتنة في المصادر الحديثية بأنها ظهرت في الدولة العباسية، ويثق بالمصادر التاريخية التي ظهرت أيضاً في الدولة العباسية. لعلّ جونبل لم ينتبه له لكنه لم يتبع أصول نقده في سرد الروايات من كتب التاريخ على النزاع السياسي بين ابن الزبير والدولة الأموية.

ثانياً: قد تبين لنا بعد الرجوع إلى كتب الحديث والتاريخ التي ذكرها جونبل أنه أخذ بعض الروايات وتجاهل بعضها، ولم يقدم دراسة نقدية عن كل رواية وردت فيها كلمة الفتنة بمعنى فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه، ولم يبين لنا منهجه فيها أيضاً، وكذلك لم يقل أنه لماذا اختار الخمس عشرة رواية هذه لدرسته دون غيرها. والحق أن عدد الروايات التي لم يتعرض لها جونبل أكثر من الروايات التي أوردها من كتب الحديث والتاريخ، وبكفينا أن نذكر مثلاً على هذه الملاحظة من أول مصدر ذكره جونبل في دراسته وهو الطبقات الكبرى لابن سعد، قال فيه أن ابن سعد أخرج روايتين وردت فيهما كلمة الفتنة في مفهوم مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه. فقد بحثنا في المصدر نفسه، ووجدنا ما لا يقل عن خمس روايات وردت فيها الفتنة بالمعنى السابق، لكنّ جونبل لم يتكلم عنها في دراسته⁽⁵⁰⁸⁾.

(508) أخبرنا عفان بن مسلم، ومسلم بن إبراهيم، قالوا: أخبرنا الأسود بن شيبان، قال: نا أبو نوفل ابن أبي عقرب قال: "كان عمار بن يسار من أطول الناس سكوتا، وأقله كلاماً، وكان يقول عائذ بالله من فتنة، قال: ثم عرضت له بعد فتنة عظيمة". وأخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب بن محمد قال: قال رجل: "ما أحد منا أدركته الفتنة إلا لو شئت لقلت فيه غير ابن عمر". و أخبرنا روح بن عبادة، قال: حدثنا الأسود بن شيبان، قال: حدثنا خالد بن سمير، عن موسى بن طلحة قال: "يرحم الله عبد الله بن عمر - إما سمّاه وإما كنّاه - والله أني لا أحسبه على عهد

ثالثاً: نقد جونبل روايات المصنفات التي صُنِّفت في القرن الثالث الهجري، لكنه لم يتعرض إلى مصنفات القرن الثاني الهجري، لذلك توصل إلى نتيجة خلاف الواقع وهو أن كل رواية وردت فيها كلمة "الفتنة" في مفهوم مقتل عثمان رضي الله عنه لم تكن معروفة قبل النصف الثاني من القرن الثاني الهجري. ولا ريب فيه أن هذه الروايات كانت معروفة قبل النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، وربما جونبل لم يبحث عنها في كافة المصادر الحديثية، والدليل عليه أن معمر بن راشد أخرج رواية أطلقت فيها الفتنة على فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه (509). وكذلك نجد روايات الفتنة بالمعنى نفسه في الموطأ للإمام مالك أيضاً، وقد ذكرنا قبل ذلك في مناقشة رأي شاخت أن سيف بن عمر التميمي ألف رسالة - الفتنة ووقعة الجمل - وأطلق فيها الفتنة على مقتل عثمان رضي الله عنه، لكن جونبل لم يستفيد من هذه المصادر الحديثية والتاريخية في دراسته.

رابعاً: أورد جونبل رواية ابن المسيب "وقعت الفتنة الأولى - يعني مقتل عثمان رضي الله عنه - فلم تبق من أصحاب بدر رضي الله عنه أحداً ثم وقعت الفتنة الثانية - يعني الحرة - فلم تبق من أصحاب الحديبية أحداً، ثم وقعت الثالثة، فلم ترتفع وللناس طباخ". ثم علق عليها أنها موضوعة وأضيفت إلى سعيد بن المسيب في العصور المتأخرة، واستدل على رأيه بأن البدرين أمثال علي

رسول الله ﷺ الذي عهده إليه لم يفتن بعده، ولم يتغير والله ما استقرته قريش في فتنتها الأولى، فقلت في نفسي: إن هذا ليزري على أبيه في مقتله". وأخبرنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سفيان، عن أبي هاشم القاسم بن أبي كثير، عن قيس بن الخارفي قال: سمعت علياً يقول على المنبر: "سبق رسول الله ﷺ، وصلى أبو بكر، وثلاث عمر ثم لبستنا فتنة فهو ماشاء الله. وقال بعض أهل العلم أن كعب بن سور لما قدم طلحة، والزبير، وعائشة البصرة، دخل في بيت وطئ عليه، وجعل فيه كوة يناول منه طعامه وشرا به اعتزالاً للفتنة". وقال عبد الله بن صالح، عن ليث بن سعد قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس التجيبي، عن زهير بن قيس البلوي، عن علقمة بن رمة البلوي أنه قال: "بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص إلى البحرين.....". قال أبو بكر: قال زهير: "فلما كانت الفتنة قلت: اتبع هذا الذي قال فيه رسول الله ﷺ ما قال فلم أفارقه". انظر: ابن سعد، الطبقات، ج(3، 4، 6، 7)، ص(256، 144، 146، 130، 492، 499).

(509) عن طاوس، عن أبيه، قال: لما وقعت فتنة عثمان قال رجل لأهله: أوتقوني بالحديد، فإني مجنون، فلما قتل عثمان قال: "خلوا عني فالحمد لله الذي شفاني من الجنون وعافاني من قتل عثمان". معمر بن راشد، الجامع، ج11، ص450.

بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنه كانوا على قيد الحياة حين مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه (510).

لكننا نرى أن جونبل ربما لم يراجع شروح الحديث فأخطأ في فهم هذه الرواية، وشك في صحتها، وجعلها معارضة للحقائق التاريخية؛ لأن المحدثين قد شرحوا هذا الحديث بأن أصحاب بدر قد ماتوا منذ قامت الفتنة بمقتل عثمان رضي الله عنه إلى أن قامت الفتنة الأخرى بوقعة الحرة (511)، وشهد بذلك كتب التاريخ أن آخر من مات من أصحاب بدر هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وقد ذكر في كتب الطبقات والتراجم أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مات قبل وقعة الحرة ببضع سنين (512). وقال الملا علي القاري الحنفي في وفاة أصحاب بدر رضي الله عنه قبل الفتنة الثانية بأنهم ما ابتلوا بالفتنة مرتين لما صانهم الله ببركة غزوة بدر (513).

خامساً: والظاهر من دراسة جونبل أنه لم ينتبه إلى صيغة رواية ابن سيرين أيضاً؛ لذلك شرح كلمة "الفتنة" بما حدث في سنة (72هـ) من نزاع سياسي بين ابن الزبير رضي الله عنه والدولة الأموية، ويُعلم من التاريخ أن عمر ابن سيرين قد تجاوز الأربعين حين فتنة خروج عبد الله بن الزبير كما أشار إليه روبسون أيضاً في دراسته، إن لو قصد ابن سيرين بالفتنة فتنة زمانه - فتنة ابن الزبير -، فتكلم عنها بصيغة المتكلم، لكنه تكلم عنها بصيغة الماضي الغائب (لم يكونوا - يسألون - قالوا - سموا)، فهذا دليل على أنه كان يقصد بها الفتنة التي وقعت قبله، وأما

(510) "At the time of the murder of Utman several famous companions were still alive, companions who had also fought in the battle of Badar, e.g. Ali, Sa'd b. Abi waqas and Zubayr..." Juynboll, "The Date of...", p. 150.

(511) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، فتح الباري، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، بط. 1379هـ، ج7، ص325. والقسطلاني، إرشاد الساري، ج6، ص274. زكريا الشافعي (ت 926هـ)، تحفة الباري، تق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، 1426هـ، ج7، ص248.

(512) الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ)، المعارف، تق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2. 1992، ص242. والمقدسي، البدء والتاريخ، ج5، ص84. وابن كثير، البداية والنهاية، ج5، ص228.

(513) الملا علي القاري، أبو الحسن علي بن (سلطان) محمد (ت 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1422هـ، ج8، ص3404.

ما نقل أبو نعيم الأصبهاني رواية ابن سيرين بصيغة جمع المتكلم فهو تفرد بها؛ لأن كل المصادر التي نقلت رواية ابن سيرين بالسند نفسه لم تتقلها بصيغة المتكلم⁽⁵¹⁴⁾.

سادساً: وقد تحدث جونبل في دراسته عن روايات الفتنة، ولم يتحدث عن روايات الفتنة الأولى في الإسلام، ولو بحثنا في كتب الحديث والتاريخ عن الفتنة الأولى في الإسلام لوجدنا أن المقصود بها مقتل عثمان رضي الله عنه، كما هو الظاهر من رواية سعيد بن المسيب⁽⁵¹⁵⁾، والزهري⁽⁵¹⁶⁾، ومرة الطيب⁽⁵¹⁷⁾، ورواية عبد الرحمن بن أبي أمية التي تحتوي على الحوار بين حبيب بن مسلمة وقيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه في الفتنة الأولى⁽⁵¹⁸⁾. وقد ثبت من كتب الطبقات والتراجم أن هذا الحوار دار بينهما في فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه؛ لأن حبيب بن مسلمة

⁽⁵¹⁴⁾ حدثنا عبد الله بن جعفر بن إسحاق الموصلي، قال: ثنا محمد بن أحمد بن المثنى، قال: ثنا إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، قال: "كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فننظر إلى أهل السنة فنأخذ حديثهم، وإلى أهل البدعة فلا نأخذ حديثهم". أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج2، ص287.

⁽⁵¹⁵⁾ أخبرنا عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع سعيد بن المسيب، قال: "ثارت الفتنة الأولى فلم يبق من أهل بدر أحد، ثم وقعت فتنة الحرة، فلم يبق من أصحاب الحديبية أحد، قال وأظن لو كانت الثالثة لم ترفع وفي الناس طباح". معمر بن راشد، الجامع، ج11، ص358.

⁽⁵¹⁶⁾ عن معمر، قال: أخبرني الزهري، أن سليمان بن هشام، كتب إليه يسأله عن امرأة خرجت من عند زوجها، وشهدت على قومها بالشرك، ولحقت بالحرورية، فتزوجت، ثم إنها رجعت إلى أهلها تائبة، قال الزهري: "فكتب إليه: أما بعد فإن الفتنة الأولى ثارت وأصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرًا كثير فاجتمع رأيهم على أن لا يقيموا على أحد حدًا في فرج استحلوه بتأويل القرآن، ولا قصاص في قتل أصابوه على تأويل القرآن، وأن يرد ما أصابوه على تأويل القرآن، إلا يوجد بعينه، فيرد على صاحبه وإنى أرى أن تزد إلى زوجها، وأن يحد من افتري عليها". عبد الرزاق، المصنف، ج10، ص120.

⁽⁵¹⁷⁾ حدثنا أبو محمد بن حبان، ثنا أحمد بن كثير، ثنا عتاب بن زياد المروزي، ثنا عبد الله يعني ابن المبارك، ثنا رجل، عن عَن مَرَّة الطَّيِّب، قال: "لما كانت الفتنة الأولى عصمه الله منها فقال: عُصمت منها لأحدثن الله شكرًا". أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ج4، ص162.

⁽⁵¹⁸⁾ حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن، حدثنا حيوة، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن مليل، عن عبد الرحمن بن أبي أمية، أن حبيب بن مسلمة، أتى قيس بن سعد بن عبادة في الفتنة الأولى، وهو على فرس فأخبر عن السَّرج، وقال: "اركب فأبى فقال له قيس بن سعد: إني سمعت رسول الله ﷺ: صاحب الدابة أولى بصدرها فقال له حبيب: إني لست أجهل ما قال رسول الله ﷺ، ولكني أخشى عليك". أحمد بن حنبل، مسند، ج24، ص224.

ﷺ قد توفي سنة (42هـ) قبل خروج عبد الله بن الزبير على الدولة الأموية سنة (72هـ). ويؤيد الروايات السابقة كلام البيهقي بأنه قال في الصحابي الجليل حذيفة ﷺ: أنه مات بعد الفتنة الأولى بمقتل عثمان ﷺ (519).

ويمكن تحديد تاريخ الفتنة وتفسيرها من قول ابن سيرين أيضاً من جانبين، أولهما ظاهر قوله، لأنه قد صرح في روايته بأن المحدثين كانوا يأخذون رواية أهل السنة دون أهل البدع. ومن المعلوم في تاريخ المصطلحات أن مصطلح أهل السنة والبدع، قد ظهر قبل فتنة عبد الله بن الزبير ﷺ حيث أطلق في كتب علم الكلام، والعقائد مصطلح أهل البدع على فرقتي - الخوارج والشيعية - اللتين ظهرتتا في الفتنة الأولى (520)، ومن الثابت في كتب أهل السير أمثال ابن كثير أنهم أطلقوا اسم الخوارج على الثوار الذين ثاروا على عثمان ﷺ وقتلوه (521).

وثانيهما قرينة اللفظ على أن ابن سيرين قصد في روايته بالفتنة مقتل عثمان ﷺ، وبأهل البدع الخوارج، وهو أن ابن أبي شيبه أخرج رواية ابن سيرين عندما سئل عن الجلوس إلى القصاص فقال: لا أمرك به ولا أنهاك عنه، القصص أمر محدث أحدثه هذا الخلق من الخوارج (522)، و قد جاء في روايات أخرى أن القصص ظهرت بين المسلمين بعد الفتنة الأولى منها ما قاله ابن عمر رضي الله عنهما: لم يقص على عهد رسول الله ﷺ، ولا أبي بكر، ولا عمر، ولكنه شيء أحدثوه، بعد عثمان (523).

فالخوارج هم أهل البدعة الذين كانوا يقصون على الناس بعد فتنة مقتل عثمان ﷺ، ويختلفون الأحاديث على الرسول ﷺ، والمحدثون كانوا لرواياتهم بالمرصاد كما هو الظاهر من رواية ابن سيرين.

(519) ابن كثير، البداية والنهاية، ج6، ص232.

(520) ابن أبي العز الحنفي، محمد بن علي (ت 792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تق: جماعة من العلماء، تج: ناصر الدين الألباني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 1426هـ، ص525.

(521) ابن كثير، البداية والنهاية، ج7، ص202.

(522) ابن أبي شيبه، المصنف، ج7، ص264.

(523) ابن الجوزي، القصص والمذكرين، ص176.

سابعاً: وقد تبين لنا بعد البحث أن روبسون وجونبل ربما تجاهلا في تفسير كلمة "الفتنة" بفتنة ابن الزبير بعض الروايات التي تساعدنا في فهم رواية ابن سيرين، مثل رواية مجاهد التي أخرجها مسلم في مقدّمة كتابه أن بشير العدوي جاء إلى ابن عباس، فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه. فقال: "يا ابن عباس مالي أراك لا تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع، فقال ابن عباس إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"⁽⁵²⁴⁾.

فمن هنا يُعلم أن ابن عباس رضي الله عنه كان يقبل الرواية قبل ظهور الكذب والبدعة في الناس، فلما ظهر الكذب والبدعة، لم يقبل من الروايات إلا ما كان يعرفها، وكذلك يُعلم منها أن ابن عباس وأمثاله من الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم كانوا يوثقون الأحاديث، ومن طرق توثيقهم النظر في رجال السند، حتى يُعرف أهل السنّة فيؤخذ الحديث عنهم، ويعرف أهل البدع فلا يؤخذ الحديث منهم، وهذا مفهوم من رواية ابن سيرين أيضاً. ولو درسنا هذه الرواية في ضوء التاريخ فيظهر لنا مقصود ابن سيرين بالفتنة فيها، وهو أن ابن عباس رضي الله عنه قد توفي سنة (68هـ) قبل النزاع السياسي بين ابن الزبير والدولة الأموية⁽⁵²⁵⁾، فلا يعقل أن يقصد بالفتنة فتنة ابن الزبير رضي الله عنه كما زعم كل من روبسون وجونبل.

ويستفاد من البحث المذكور أن رواية ابن سيرين ليست موضوعة كما زعم شاخت، وإن الفتنة أطلقت على كل حادثة فرقت جمع المسلمين، وأول باب الفتنة فتح على الناس بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه كما أشار إليه عبد الله بن السلام بقوله: "لقد فتح الناس على أنفسهم بمقتل عثمان رضي الله عنه باب فتنة لا ينغلق عنهم إلى قيام الساعة". وقد أطلقت عليها في المصادر الحديثية والتاريخية الفتنة الأولى التي عناها ابن سيرين في كلامه، لكن اتهام شاخت بأن رواية ابن سيرين موضوعة، وذهابه بالفتنة إلى عهد الوليد بن يزيد، ثم تعاظمي روبسون وجونبل عن فتنة

⁽⁵²⁴⁾ مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص13.

⁽⁵²⁵⁾ خليفة بن خياط، طبقات، ص507. والبخاري، التاريخ الكبير، ج5، ص3. وابن كثير، البداية والنهاية، ج8، ص325.

عثمان رضي الله عنه، وإصرارهما على أن الفتنة في رواية ابن سيرين هي فتنة ابن الزبير رضي الله عنه، هو ضرب من التوهم، واستناد إلى ما لا يصح من الفهم اللغوي للنص، وتجاوز للوقائع التاريخية، وطرح للمصادر المتقدمة، وأخذ بالمصادر المتأخرة التي تسير بهم إلى إثبات ما يعتقدونه مسبقاً، ولو خالف قوانين اللغة والمعلومات التاريخية فيقعون في أخطاء جسيمة يضيّعون معها سنوات من تاريخ توثيق السند في الروايات الحديثية.



الخاتمة والنتائج

ترى جونبل في أسرة علمية، وأخذ علم الاستشراق وراثيًا من أجداده، وتعلم على أيدي الكبار من المستشرقين مثل جوزيف شاخت وبروجمان في جامعة ليدن، وتعمق في الدراسات الإسلامية على مناهج أسلافهم، وقد أتى بنظرياتهم بالمناهج والأدلة الجديدة من المصادر الإسلامية التي لم يسبق إليها أحد قبله في إثبات نظريته، وإن خالف في بعض النظريات أسلافه مثل اختلافه مع جولدزيهر، وشاغت في بداية الإسناد.

وقد توصلنا من دراسة نظرية جونبل حول بداية الإسناد إلى أنه لم يستوعب دراسة كل المرويات التي تدل على وجود السند ونقد الحديث في بداية القرن الأول؛ لذلك رفض وجوده قبل الربع الثاني من القرن الأول الهجري، وإن كانت هناك روايات تدل على وجودها في بداية القرن الأول بعد وفاة الرسول مثل نقد الكبار من الصحابة الأحاديث وتصريح أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم على مصادرهم.

وتعد السلسلة الذهبية (مالك عن نافع عن ابن عمر) من أوثق الأسانيد في كتب الحديث، وقد تكلم عنها جوزيف شاخت وجونبل واستهدفا نافعاً بسهام نقدهما وإن اختلف جونبل عن شاخت في تطور نظرية التشكيك حوله وقال: إن اسم نافع موضوع، وليس له وجود تاريخي، لذلك لا نرى أحداً من رواة الحديث سمي به بعد القرن الثاني الهجري، وقد توصلنا من دراسة هذا الادعاء إلى أنه لم يبحث عن نافع في كل المصادر التاريخية؛ لأننا وجدنا في أكثر من مصدر من سمي بنافع وعاش بعد القرن الثاني الهجري مثل نافع بن خالد الطاحي البصري، ونافع بن علي السروي الفقيه الأذربيجاني، وقد رُويت الأحاديث لكليهما في كتب الأحاديث بسندهما لكن جونبل تجاهلهما.

ونرى الجزء الثاني من ادعاء جونبل بشأن اختلاق اسم نافع - بأننا لا نعرفه إلا عن طريق مالك بن أنس فقط - جهله بالمصادر؛ لأننا بحثنا عن ترجمة نافع في المصدر الذي

أرشدنا إليه جونبل وهو الطبقات الكبرى، ووجدنا أن ابن سعد نقل خمس روايات بشأن نافع في ترجمته من تلاميذه أمثال عبيد الله، ونافع بن أبي نعيم، وإسماعيل بن إبراهيم، وأبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز، وإسماعيل بن أمية، ومحمد بن عمر، ولم يأخذ رواية عن مالك قط وإن نقل عنه في التراجم الأخرى مثل روايته عن مالك عن نافع بشأن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنه.

وكذلك قد توصلنا من دراسة الجزء الثالث من هذا الادعاء حول رواية مالك عن نافع من أجل الفارق في السن، وتجاوز عمر مالك عن الثمانين إلى أن عمر مالك حين وفاة شيخه على الأقل أربع وعشرون سنة فلم لا تصح روايته عنه. وقد اكتشف لنا أن نافع بن أبي نعيم أحد زملاء مالك، وقد عاش مدة أطول منه لكن جونبل لم يتكلم عنه أصلاً.

وأما الجزء الرابع حول مصادر ترجمة نافع في كتب الطبقات والتاريخ، فقد توصلنا من دراسته إلى أن جونبل لم يعثر على نسخة كاملة للطبقات الكبرى التي تحتوي على ترجمة نافع. وأما عدم ذكره في كتاب الولاة والقضاة لابن عبد الحكيم المصري، وفتوح مصر والمغرب للكندي، وصفة الصفوة لابن الجوزي فهو يعزو إلى بحث عن محتويات الكتاب، ومنهج المؤلف فيه؛ لأن الكتاب الأول والثاني من الولاة والقضاة في مصر، ولم ينزل نافع مصر والياً ولا قاضياً في عهد عمر بن عبد العزيز والكتاب الثالث تلخيص حلية الأولياء وربما لم يعده المؤلف من أولياء زمانه فلم يذكر ترجمته فيه.

وقد طور جونبل نظرية جولدزيهر حول الإمام الزهري بالمنهج الجديد وذكر الزهري من الأسماء الشائعة بين رواة الحديث، ونص على أنه أطلق على مائة وعشرين راوياً في كتب الرجال، وقد استخدم الوضاعون كثرة الاسم في اختلاق الأحاديث وانتشارها بين المسلمين. لكننا درسنا كل أجزاء ادعائه في هذا الباب، وتوصلنا منها إلى أن جونبل صدق في العدد لكنه أخطأ في النتيجة؛ لأن الزهري ليس اسماً بل هو نسبة إلى بني زهرة، وقد لقب بها أكثر من راو في طبقة الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، ومن اشتهر بها فهو ابن شهاب الزهري فقط، رغم كثرة الرواة من بني زهرة لم نجد راوياً غير سعد بن إبراهيم في طبقة ابن

شهاب الزهري، وهو لم يلقب بالزهري مثل ابن شهاب كما ذكر في رواية أبي داود الطيالسي وعبد الرزاق الصنعاني وابن أبي شيبة.

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول علم الإمام مالك بالالتباس والاختلاط في اسم الزهري واستخدامه في أسانيده ابن شهاب بدل الزهري إلى أن جونبل أخذ قول أحمد بن حنبل على غير المعنى المراد، ولم يكن أي التباس لديه حول الزهري كما يعلم من رواية محمد بن حسن الشيباني عنه بأنه قرأ كل أسانيد الموطأ على الإمام مالك، وقد أتى في أكثر من خمسين حديثاً حدثني أو أخبرني الزهري، ولم ينبهه بأنني لا أقول حدثني أو أخبرني الزهري، ولا يمكن أن يقال ربما لم ينتبه له الإمام مالك؛ لأنه ليس حديثاً أو حديثين بل أكثر من خمسين رواية.

وقد رأى جونبل الأسماء المتفقة والمفترقة من أسباب الوضع في الحديث، وقد عد "حفص بن عمر" من المتفق والمفترق، وظن أن عدد الرواة بهذا الاسم في الطبقة الواحدة يصل إلى خمسة عشر منهم أربعة زملاء أبي عمر حفص بن عمر النمري الحوزي في تلاميذ شعبة بن الحجاج. لكننا درسنا ادعاءه مفصلاً، وتوصلنا إلى أن جونبل لم يدقق النظر في تلاميذ شعبة، ولا في الكتب المؤلفة في هذا النوع؛ لأن متخصصين في الأنساب وعلم المتفق والمفترق لم يدرجوا "حفص بن عمر" في الأسماء المتفقة والمفترقة من شهرة من سمي به بالكنى والأنساب والألقاب كما ظهر لنا من دراسة تراجمهم في كتب الطبقات أن حفص بن عمر بن جابان في تلاميذ شعبة لم يشتهر باسمه بل اشتهر بنسبته إلى جده، وحفص بن عمر بن أبي حفص اشتهر بين أقرانه بحفص بن عمر النجار، وحفص بن عمر الرفاء لم نجد له عن شعبة إلا رواية وقد كذب فيها، وحفص بن عمر البزار من تلاميذ شعبة ولكن لم يخرج له المحدثون في كتبهم. وتوصلنا من البحث في الطبقات الكبرى إلى أن ابن سعد لم يترجم إلا لحفص بن عمر الحوزي الذي كان من شيوخ البخاري؛ لأن ابن سعد لم يترجم لراو غير معروف عنده.

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول مرويات القصاص والفقهاء إلى أن جونبل تجاهل مناهج الفقهاء والمحدثين في القرون الأولى، وتساهل في البحث عن (لاطلاق قبل النكاح- إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة- لانكاح إلا بولي- الولد للفراش- وضوء

المستحاضة) في كتب الحديث؛ لذلك جعلها من فتاوى سعيد بن المسيب. والحق أنها من الأحاديث النبوية استدلت بها سعيد بن المسيب في النوازل. وكذلك حمل جونبل كلام الخطيب البغدادي على غير معناه المراد؛ لأن الخطيب البغدادي لم يقل أن مراسيل سعيد بن المسيب أصبحت مسانيدا بمرور الزمن بل قال تتبعت فوجدت كلها مسانيد عن الصحابة من جهة غيره.

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول المصطلح المتواتر والحديث المتواتر (اللفظي والمعنوي) إلى أن جونبل لم يفرق بين مناهج الأصوليين من الفقهاء والكلام والمحدثين في القرون الأولى، وظهر لنا من البحث أن المحدثين قبل الخطيب البغدادي لم يكن على جهل من مصطلح المتواتر كما زعم جونبل بل نجد ذكره في كتب الإمام الشافعي، والبخاري، والطحاوي، وكذلك توصلنا من دراسة إلى أن الخطيب البغدادي أول من قسم الحديث إلى المتواتر والآحاد على منهج الأصوليين؛ لذلك لا نجده في المصنفات قبل الكفاية في علم الرواية مثل المحدث الفاصل، ومعرفة علوم الحديث، والمستخرج على معرفة علوم الحديث، وسببه ظاهر أن المحدثين قبل الخطيب البغدادي لم يرووا المتواتر من صناعتهم بل يعدونه من مصطلحات أصول الفقه والكلام.

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول المتواتر اللفظي (من كذب علي متعمدا...) أن جونبل اعتمد على الحجة الناجمة عن الصمت (*Argumentum e Silentio*) لكن استخراج النتائج عن طريقها والاستفادة منها محال؛ لأننا لم نعثر على جميع مؤلفات القرن الثاني والثالث الهجري.

وكذلك قد توصلنا من دراسة أسانيد حديث (من كذب علي متعمدا...) إلى أن جونبل لم يدقق النظر في أسانيده ولا في رواته، وقد تجاهل عن بعض الحقائق التاريخية في كتب التراجم؛ لذلك شك في رواية أبي حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن، والزهري. ورفض وجود أبا روبة شداد بن عبد الرحمن في كتب الطبقات. والحق أن رواية أبي حنيفة عن القاسم بن عبد الرحمن من أنواع رواية الأكابر عن الأصاغر، والزهري من شيوخ أبي حنيفة كما ذكر في البداية والنهاية وطبقات الحفاظ، وقد روى عنه أكثر من حديث. وأبو روبة شداد بن عبد الرحمن

أيضاً من أجل شيوخه، وذكره ابن حبان في الثقات لكن جونبل ربما لم يبحث عنه في كافة المصادر.

وقد توصلنا من دراسة حديث (من كذب علي متعمدا...) في كتب الحديث إلى أنه قد ظهر في منتصف القرن الأول الهجري ولم يكن معروفاً في العراق فقط بل كان معروفاً في الحجاز واليمن، ولو بحث جونبل تاريخ ظهوره عن طريق الراوي المشترك (Common link) في مسند أبي داود الطيالسي لما قال أنه ظهر أول مرة في العراق بعد القرن الثاني الهجري. وكذلك توصلنا من مقارنة متون الحديث أن جونبل أخطأ في ادعائه أن صيغ الحديث طورت من "قال" إلى "تقول" ومن "تقول" إلى "كذب"؛ لأن معمر بن راشد، والربيع بن حبيب قد أخرجوا هذا الحديث بصيغة "كذب".

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول الحديث المتواتر المعنوي (النيابة على الميت) إلى أن جونبل أخطأ في الحكم على حديث (النيابة على الميت) بالمتواتر. وكذلك في الفرق بينه وبين أحاديث (البكاء على الميت)؛ لأن البكاء والنيابة في هذا الباب من جنس واحد، ولم يفرق بينهما المحدثون، ولم يذكر من ألف في الأحاديث المتواترة (النيابة على الميت) من ضمن الأحاديث المتواترة بل أدرجوا (البكاء على الميت) فيها.

وكذلك توصلنا من تتبع حكمه على أسانيد هذا الحديث إلى أن جونبل لم يبحث عن كل الرواة في السند، وتساهل في البحث عن الرواة في كتب التراجم أيضاً على سبيل المثال جعل مالك بن أبي الرجال من المجهولين، وقد ذكره الدارقطني من أجل الشيوخ الواقدي وأبي علي الحنفي. وقد توصلنا من تتبع حكم جونبل على الأسانيد إلى أنه خالف منهجه في الحكم على بعض الأسانيد، فقد حكم على حديث ابن أبي شيبة من أجل عائشة، وعروة بن الزبير، وهشام بن عروة بأنه مدني خالص، لكنه حكم بعده على حديث ابن سعد بأنه عراقي رغم أنه مثل الأول يتضمن راوياً واحداً فقط من العراق، وهو شيخ ابن سعد والباقون كلهم من أهل المدينة.

وقد توصلنا من دراسة ادعائه أن كل حديث وردت فيه النياحة رفع إلى رسول الله ﷺ بسند العراقيين إلى أن جونبل لم يقارن المتن والأسانيد لكل ما ورد في هذا الباب؛ لأن النياحة من عادات وتقاليد الجاهلية لدى العرب ونهى عنها في الإسلام، وقد روي فيها أحاديث مرفوعة بأسانيد العراقيين، والحجازيين.

وإن أحاديث الأوائل من أقوى الأدلة في دراسة جونبل حول تأخر الرواية، وقد درسنا كل الأحاديث التي قدمها جونبل في هذا الباب من الأوائل في ضوء الحقائق التاريخية، وقد توصلنا من دراستها إلى أن جونبل اختار من الأوائل الروايات التي تدعم نظريته، وترك من غير دليل ما يناقض نظريته كما هو الظاهر في مناقشة أدلته حول بداية الإسناد أن الإمام مالك يقول أن الزهري هو أول من بدأ الإسناد، فقد رجح جونبل هذه الرواية على رواية نُقلت من الإمام مالك في أكثر من المصادر أن الزهري هو أول من دَوّن العلم، ولم يذكر سبب ترجيحه لها.

وقد توصلنا من دراسة دليل جونبل حول بداية رواية الحديث في مصر -أن يزيد بن أبي حبيب أول من أظهر الحديث في مصر- إلى أن جونبل أخذ رواية ابن سعد خارج سياقها، وتساهل في البحث عن بداية الرواية، ونزول يزيد بن حبيب إلى مصر في كتب الطبقات؛ لأن يزيد بن حبيب من الطبقة الثالثة الذين نزلوا مصر بعد أصحاب رسول الله ﷺ، فلم يكن أهل مصر في جهل من رواية الحديث قبله بل استفادوا من أجل الصحابة والتابعين أمثال عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن الحارث، وعبد الله بن سعد، ومسلمة بن مخلد وغيرهم.

وقد توصلنا من دراسة حديث الأوائل في بداية رواية الحديث في ديار الأندلس ومقارنته بالحقائق التاريخية إلى أن جونبل تجاهل التاريخ الثابت، ولم يستفد في دراسته من كتب التاريخ في هذا الباب؛ لأن معاوية بن صالح لم يكن أول من أظهر الرواية في الأندلس بل نزل أكثر من محدث قبله إلى الأندلس بعد فتحها على أيدي جيوش المسلمين مثل عبد الرحمن الغافقي الذي روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وقد توصلنا من دراسة حديث الأوائل حول بداية علم الفقه في الأندلس إلى أن جونبل لم يكن على علم بتاريخ الأندلس؛ لأن زياد بن عبد الرحمن لم يكن أول من أدخل الفقه إلى الأندلس بل أهل الأندلس كانوا يتفقهون قبله على مذهب الإمام الأوزاعي لكنه بعد عودته إلى بلده من مدرسة الإمام مالك بدأ نشر المذهب المالكي فيها، فكان أول من أدخل الفقه المالكي إلى الأندلس كما ذكره ابن يونس في تاريخه لكن جونبل تجاهله.

وقد أخذ رواية ابن سيرين في نقد الرجال واختيار رواية أهل السنة دون البدعة مكاناً هاماً في دراسات جونبل، قد درسنا كل ادعاءاته حول هذا الموضوع في ضوء التاريخ، وشرح الحديث، وجمعنا كل الروايات في هذا الباب، وتوصلنا منها إلى أن جونبل سلك منهج روبسون بدل شاخت في دراسة رواية ابن سيرين، وخالف نتائج شاخت أن المقصود بالفتنة فتنة الوليد بن يزيد، ورواية ابن سيرين موضوعة؛ لأن جونبل لم يتكلم عن صحة الرواية بل تكلم عن مدلولها في ضوء محتوياتها، وإن خالف فيها الحقائق التاريخية الثابتة، وعنى بالفتنة ما حدث بين ابن الزبير رضي الله عنه والأموية سنة (72هـ). وكذلك قد توصلنا من دراسة أدلة جونبل حول نظريته أن نقد الرجال والسند بدأ متأخراً إلى أن جونبل لم يأت بشيء جديد إلا قد تقدم كل ما قاله روبسون بالأدلة الجديدة بشكل مفصل كأنه دعم نظريته في شرح رواية ابن سيرين؛ وإن رجح بعض الروايات على بعضها من غير إيضاح منهجه.

وقد حكم جونبل على الروايات التي أطلقت فيها الفتنة على مقتل عثمان رضي الله عنه بأنها لم تكن معروفة قبل النصف الثاني من القرن الثاني الهجري، ورأه من أعمال الدولة العباسية، لكننا بحثنا الموضوع نفسه في المصادر التاريخية والحديثية، وتوصلنا إلى أن جونبل لم يستفد إلا من المصادر المتأخرة؛ لأن معمر بن راشد أطلق الفتنة على مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، لكن جونبل لم يتعرض له.

وقد توصلنا من دراسة ادعاء جونبل حول الفتنة في المصادر الأولى إلى أن جونبل تساهل في جمع الروايات حول الموضوع كما هو الظاهر من استنتاجه أن ابن سعد أخرج

روايتين وردت فيهما كلمة الفتنة في مفهوم مقتل عثمان رضي الله عنه. والحق أن ابن سعد أخرج ما لا يقل عن خمس روايات وردت فيها كلمة الفتنة على مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وقد توصلنا من دراسة روايات الفتنة في كتب التاريخ والحديث، وشروحها إلى أن جونبل لم ينتبه إلى الرويات التي أطلقت فيها الفتنة الأولى على مقتل عثمان رضي الله عنه، ولم يدقق النظر في محتويات رواية ابن سيرين؛ لذلك قصد بالفتنة فيها خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه على الأموية سنة (72هـ) مستدلًا بأنها حدثت في حياة ابن سيرين. لكننا اكتشفنا في دراستنا هذه أن المقصود بها ليس خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه؛ لأن لو كان الأمر كما زعم جونبل لما تكلم عنه ابن سيرين بصيغة الغائب بل تكلم عنه بصيغة المتكلم.

وقد توصلنا من دراسة أسانيد المرويات التي وردت فيها الفتنة إلى أن المقصود بالفتنة في رواية ابن سيرين مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه؛ لأن عبد الله بن عباس، وحبيب بن مسلمة، وقيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه من الرواة الذين تكلموا في قبول الروايات والفتنة الأولى، وكلهم ماتوا قبل خروج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه على الأموية.

فهذا ما وصلنا إليه من النتائج خلال البحث ومناقشة نظريات جونبل حول الحديث، نسأل الله التوفيق والسداد، وأن يتجاوز عن سيئاتنا، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وإنه لقادر على ذلك. وصلى الله على سيد الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم لا ظل فيه إلا ظل العلي العظيم.

المصادر والمراجع

الأطرابلسي أبو الحسن خيثمة بن سليمان الشامي (ت 343هـ)، من حديث خيثمة بن سليمان القرشي الأطرابلسي، تق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي- لبنان، بط. 1400هـ.

إبراهيم الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى القاهري (ت 802هـ)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى، تق: صلاح فتحي هلال، مكتبة الرشد، ط. 1. 1418هـ. _ ابن أبي العز الحنفي، محمد بن عليّ (ت 792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تق: جماعة من العلماء، تج: ناصر الدين الألباني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط. 1. 1426هـ.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت 327هـ)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن-الهند، ط. 1. 1271هـ. ابن أبي خيثمة (ت 279هـ)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، تق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط. 1. 1427هـ. ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة العبسي (ت 235هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط. 1. 1409هـ.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الجزري (ت 360هـ)، الكامل في التاريخ، تق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط. 1. 1417هـ. _____، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تق: عبد القادر الأرئوط - التتمة تق: بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الكويت، ط. 1. 1389هـ. _____، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت- لبنان، بط. بس.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت 597)، **القصاص والمذكرين**، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1. 1403هـ.

_____، **الضعفاء والمتروكون**، تق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1406هـ.

_____، **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، تق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1412هـ.

_____، **صفة الصفوة**، تق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة- مصر، بط. 1421هـ.

_____، **نواسخ القرآن**، تق: أبو عبد الله العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي، شركة أبناء شريف الأنصاري، بيروت، ط1. 1422هـ.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (ت 643هـ)، **معرفة أنواع علوم الحديث**، تق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، مصر، ط1. 1423هـ.

ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله المالكي (ت 543هـ)، **أحكام القرآن**، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3. 1424هـ.

ابن الملقن، أبو حفص عمر بن علي المصري (ت 804هـ)، **البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، تق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ط1. 1425هـ.

ابن العديم، عمر بن أحمد (ت 660هـ)، **بغية الطلب في تاريخ حلب**، تق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت لبنان، ط1. 1408هـ.

ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف القرطبي (ت 449هـ)، **شرح صحيح البخاري**، تق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض- السعودية، ط2. 1423هـ.

ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحنبلي الدمشقي (ت 728هـ)، **الفتاوى الكبرى**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1408هـ.

_____، **مجموع الفتاوى**، تق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، بم، ط2. بس.

ابن حبان، محمد بن حبان التميمي (ت 354هـ)، **الثقات**، طبع تحت مراقبة: د. محمد عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط1. 1393هـ.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت 852هـ)، **تهذيب التهذيب**، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1. 1326هـ.

_____، **تقريب التهذيب**، تق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط1. 1406هـ.

_____، **لسان الميزان**، تق: أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، مصر، ط1. 2002.

_____، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط1. 1422هـ.

_____، **المجمع المؤسس للمعجم المفهرس**، تق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت، ط1. 1413هـ.

_____، **المعجم المفهرس**، تق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1. 1418هـ.

_____، **فتح الباري**، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، بط. 1379هـ.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الظاهري (ت 456هـ)، **الأحكام في أصول الأحكام**، تق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بط. بس.

_____، **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، مكتبة الخانجي، القاهرة، بط. بس.

ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد الأربلي (ت 681هـ)، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، بط. 1994.

ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن علي القشيري (ت 702هـ)، **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي (ت 230هـ)، **الطبقات الكبرى**، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم، تق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط2. 1408هـ.

_____ ، الطبقات الكبرى، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1410هـ.

ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد البغدادي (ت 385هـ)، تاريخ أسماء الثقات، تق: صبحي السامرائي، الدار السلفية - الكويت، الدار السلفية، الكويت، ط1. 1404هـ.
ابن شيبه، عمر بن شبة البصري (ت 262هـ)، تاريخ المدينة المنورة، تق: فهم محمد شلتوت، السيد حبيب محمود أحمد، جدة، بط. 1399هـ.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463هـ)، الاستذكار، تق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1. 1421هـ.
_____ ، جامع بيان العلم وفضله، تق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط1. 1414هـ.

_____ ، الإنباه على قبائل الرواة، تق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط1. 1405هـ.
_____ ، الإنتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس.

ابن عبد الحكم المصري (ت 257هـ)، فتوح مصر والمغرب، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، بط. 1415هـ.

الصفدي، صلاح الدين خليل (ت 764هـ)، الوافي بالوفيات، تق: أحمد الأرنبوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، بط. 1420هـ.

ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت 365هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1. 1418هـ.
ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن (ت 571هـ)، تاريخ دمشق، تق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، بط. 1415هـ.

ابن قنفذ، أبو العباس أحمد بن حسن (ت 810هـ)، الوفيات (معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)، تق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط4. 1403هـ.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت 774هـ)، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، تق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2. 2004.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 273هـ)، سنن، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر، بط. بس.

ابن ماكولا، أبو نصر علي بن هبة الله (ت 475هـ)، الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1. 1411هـ.

ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (ت 233هـ)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة- السعودية، ط1. 1399هـ.

ابن منجويه، أحمد بن علي (ت 428هـ)، رجال صحيح مسلم، تق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1. 1407هـ.

ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق (ت 395هـ)، فتح الباب في الكنى والألقاب، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض - السعودية، ط1. 1417هـ.

ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن الأصبهاني (ت 406هـ)، مشكل الحديث وبيانه، تق: موسى محمد علي، عالم الكتب - بيروت، ط2. 1985م.

ابن منظور الأفرقي، أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3. 1414هـ.

ابن نقطة، محمد بن عبد الغني البغدادي (ت 629هـ)، إكمال الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، تق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة- السعودية، ط1. 1410هـ.

_____، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، مصر، ط1. 1408هـ.

ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب (ت 197هـ)، الجامع في الحديث، تق: د مصطفى حسن، دار ابن الجوزي، الرياض- السعودية، ط1. 1416هـ.

ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد (ت 347هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1421هـ.

أبو الحسن المعتزلي، محمد بن علي الطيب (ت 436هـ)، المعتمد في أصول الفقه، تق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1403هـ.
أبو الحسن بَحْثَل، أسلم بن سهل الواسطي (ت 292هـ)، تاريخ واسط، عالم الكتب، بيروت، ط1. 1406هـ.

أبو الوليد الباجي الأندلسي (ت 474هـ)، التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تق: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط1. 1406هـ.

أبو بكر الجصاص، أحمد بن علي الحنفي (ت 370هـ)، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2. 1414هـ.

أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (ت 275هـ)، كتاب الزهد، تق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وأبو بلال غنيم بن عباس، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، ط1. 1414هـ.
_____، سنن أبي داود، تق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، بط. بس.

_____، المراسيل، تق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1. 1408هـ.
أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود البصري (ت 204هـ)، مسند، تق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط1. 1419هـ.

أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو (ت 281هـ)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد)، مجمع اللغة العربية - دمشق، بط. بس.

أبو سفيان باجو، العلة وأجناسها عند المحدثين، دار الضياء - طنطا، ط1. 1426هـ.
أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الأسفراييني (ت 316هـ)، مستخرج أبي عوانة، تق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط1. 1419هـ.

أبو منصور الماتريدي، محمد بن محمد (ت 333هـ)، التوحيد، تق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، بط. بس.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت 430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، السعادة - بجوار محافظة مصر، بط. 1394هـ.

_____، معرفة الصحابة، تق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1. 1419هـ.

أبو يعلى الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي (ت 307هـ)، المعجم، تق: إرشاد الحق الاثري، باب النون، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد- باكستان، ط1. 1407هـ.

_____، مسند أبي يعلى، تق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط1. 1984.

أبو يوسف الأنصاري، يعقوب بن إبراهيم (ت 182هـ)، كتاب الآثار، تق: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس.

أبو يوسف الشيرازي، إبراهيم بن علي (ت 476هـ)، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، مصر، ط2. 1424هـ.

أحمد أمين المصري (ت 1954)، فجر الإسلام، الباب الخامس، الحركة العلمية في القرن الأول الهجري، دار الكتب العربي، بيروت-لبنان، ط10، 1969.

أحمد بن حنبل الشيباني (ت 241هـ)، مسند أحمد، تق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1. 1421هـ.

_____، العلل ومعرفة الرجال، تق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض- السعودية، ط2. 1422هـ.

أحمد بن عبد الله اليماني (ت بعد 923هـ)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر - حلب / بيروت ط5. 1416هـ.

أحمد بن مخلد الشيباني (ت 287هـ)، الأحاد والمثاني، تق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض- السعودية، ط1. 1411هـ.

آدم متر (ت 1335هـ)، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، ترجمه وتق: محمد عبدالهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، بيروت ط5. بس.

أربري (ت 1969). المستشرقون البريطانيون، تعريب محمد الدسوقي، وليم كولينز- لندن، بط. 1946.

إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم المروزي (ت 238هـ)، مسند، تق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة- السعودية، ط1. 1412هـ.

أكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، مكتبة بساط، بيروت، ط4. بس.

الباقلاني، محمد بن الطيب المالكي (ت 403هـ)، تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، تق: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط1. 1407هـ.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت 256هـ)، الأدب المفرد، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3. 1409هـ.

_____، جزء القراءة خلف الإمام، تق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني، المكتبة السلفية، المدينة المنورة- السعودية، ط1. 1400هـ.

_____، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، بط. بس.

_____، خلق أفعال العباد، تق: د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف، الرياض- السعودية، بط. بس.

_____، صحيح البخاري، تق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط1. 1422هـ.

البرقاني، أبو بكر أحمد بن محمد (ت 425هـ)، سوالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، تق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، كتب خانة جميلي، لاهور - باكستان، ط1. 1404هـ.

البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو (ت 292هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- السعودية، ط1. 2009.

البغدادي، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ)، غريب الحديث، تق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، ط1. 1384هـ.

البلاذري، أحمد بن يحيى (ت 279هـ)، **جمل من أنساب الأشراف**، تق: محمد حميد الله، دار المعارف، مصر، ط1. 1417هـ.

_____، **فتوح البلدان**، دار ومكتبة الهلال، بيروت- لبنان، بط. 1988.

عبد القاهر بن طاهر الأسفراييني (ت 429هـ)، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، دار الآفاق الجديدة، بيروت- لبنان، ط2. 1977.

البيهقي، أحمد بن الحسين الخراساني (ت 458هـ)، **المدخل إلى السنن الكبرى**، تق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بط. بس.

_____، **السنن الكبرى**، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1424هـ.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (ت 279هـ)، **سنن الترمذي**، تق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، بط. 1998.

الجعبري، أبو إسحاق إبراهيم بن عمر (ت 732هـ)، **رسوم التحديث في علوم الحديث**، تق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط1.. 1421هـ.

جمال الدين محمد بن السيد، **ابن الجوزي وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها**، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- السعودية، ط1. 1424هـ.

الجوزجاني، أبو عثمان سعيد بن منصور (ت 227هـ)، **سنن**، تق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط1. 1403هـ.

الجبائي، أبو علي الحسين بن محمد (ت 498هـ)، **تقييد المهمل وتمييز المشكل**، تق: علي بن محمد العمران ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة- السعودية، بط. 1431هـ.

حاتم العوني، **المنهج المقترح لفهم المصطلح**، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، بط. 1416هـ.

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 405هـ)، **معرفة علوم الحديث**، تق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. 1977.

_____، **المستدرک علی الصحیحین**، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دارالكتب العلمية، بيروت، بط. 1411هـ.

الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت 626هـ)، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، بط. 1995.

الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير المكي (ت 219هـ)، **مسند الحميدي**، تق: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا، دمشق-سوريا، بط. 1996.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد البستي (ت 388هـ)، **معالم السنن**، المطبعة العلمية - حلب، ط1. 1351هـ.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت 463هـ)، **غنية الملتبس**، تق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري، مكتبة الرشد، الرياض-السعودية، بط. 1422هـ.

_____، **المتفق والمفترق**، تق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بط. 1417هـ.

_____، **الكفاية في علم الرواية**، تق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة-السعودية، بط. بس.

_____، **تاريخ بغداد وذيوله**، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، بط. 1417هـ.

خادم الهي بخش، **القرآنيون وشبهاتهم حول السنة**، مكتبة الصديق، الطائف، ط2. 1421هـ.

خليفة بن خياط البصري (ت 240هـ)، **طبقات خليفة بن خياط**، تق: د. سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بط. 1414هـ.

خليل إبراهيم السامرائي ود عبد الواحد ذنون طه ود ناطق صالح مصلوب، **تاريخ العرب وحضارتهم في الأندلس**، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت-لبنان، ط1. 2000.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت 255هـ)، **سنن**، تق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط1. 1412 هـ.

الداوودي المالكي، محمد بن علي (ت 945هـ)، **طبقات المفسرين**، دار الكتب العلمية، بيروت، بط. بس.

- د. محمد مهدي المسلمي وأشرف منصور عبد الرحمن، وعصام عبد الهادي محمود وغيرهم ، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه، عالم الكتب للنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط1. 2001.
- الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ)، المعارف، تق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط2. 1992.
- الدولابي الرازي، أبو بشر محمد بن أحمد (ت 310هـ)، الكنى والأسماء، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم - بيروت لبنان، ط1. 1421هـ.
- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت 748هـ)، المعين في طبقات المحدثين، تق: د. همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، عمان- الأردن، ط1. 1404هـ.
- _____، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1. 2003.
- _____، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1. 1419هـ.
- _____، سير أعلام النبلاء، تق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3. 1405هـ.
- _____، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، تق: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن- الهند، ط3. 1408هـ.
- _____، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط1. 1382هـ.
- الربيع بن حبيب البصري (ت 175هـ)، الجامع الصحيح، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية- عمان، ط1. 1432هـ.
- رفعت بن فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، مكتبة الخانجي، مصر، ط1. بس.
- الزبيدي، أبو الفيض محمد المرتضى (ت 1205هـ)، لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، تق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1405هـ.

- الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشافعي (ت 794هـ)، **التذكرة في الأحاديث المشتهرة**، تق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1. 1406هـ.
- _____، **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض- السعودية، ط1. 1419هـ.
- زكريا الشافعي (ت 926هـ)، **تحفة الباري**، تق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، ط1. 1426هـ.
- السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ)، **فتح المغيـث**، تق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط1. 1424هـ.
- السرخسي، محمد بن أحمد (ت 483هـ)، **أصول السرخسي**، دار المعرفة - بيروت، بط. بس.
- السمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن محمد المروزي (ت 562هـ)، **الأنساب**، تق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط1. 1382هـ.
- سيف بن عمر التميمي (ت 200هـ)، **الفتنة ووقعة الجمل**، تق: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، مصر، ط7. 1413هـ.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، الرياض- السعودية، بط. بس.
- _____، **قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة**، تق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1. 1405هـ.
- _____، **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، تق: أبي أنس أنيس بن أحمد الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط1. 1420هـ.
- _____، **طبقات الحفاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1403هـ.
- _____، **تحذير الخواص من أكاذيب القصاص**، تق: محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2. 1394هـ.

_____ ، الوسائل في مسامرة الأوائل، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بط.
1406هـ.

_____ ، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تق: محمد أبو الفضل إبراهيم،
دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، ط1. 1387هـ.
الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس المكي (ت 204هـ)، الرسالة، تق: أحمد شاکر،
مكتبة الحلبي، مصر، ط1. 1358هـ.

_____ ، جماع العلم، دار الآثار، القاهرة- مصر، ط1. 1423هـ.
_____ ، مسند، تق: محمد عابد السندي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، بط.
1370هـ.

شمس الدين الشافعي (ت 765هـ)، الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد
من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال، تق: د عبد المعطي أمين قلجی، منشورات جامعة
الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، ط1. 1409هـ.
الشوكاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت 1250هـ)، الفوائد المجموعة في
الأحاديث الموضوعة، دار الكتب العلمية، مصر، بط. 1416هـ.
صبحي صالح (ت 1407هـ)، علوم الحديث ومصطلحه، مطبعة العلوم، لبنان، ط15،
1984.

الأصبهاني، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد (ت 576هـ)، الطيوريات، تق: دسمان يحيى
معالي وعباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض- السعودية، ط1. 1424هـ.
صفي الدين الحنبلي (ت 739هـ)، مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار
الجيل، بيروت، ط1. 1412هـ.

طاهر بن صالح الدمشقي (ت 1337هـ)، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تق: عبد الفتاح
أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1. 1416هـ.
الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي (ت 360هـ)، الدعاء للطبراني، تق:
مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1413هـ.

_____ ، **المعجم الأوسط**، تق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، بط. بس.

_____ ، **المعجم الكبير**، تق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2. 1415هـ.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310هـ)، **تاريخ الطبري**، دار التراث، بيروت، ط2. 1387هـ.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد المصري (ت 321هـ)، **شرح مشكل الآثار**، تق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1. 1415هـ.

_____ ، **شرح معاني الآثار**، تق: (محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق) من علماء الازهر الشريف، عالم الكتب، مصر، ط1. 1414هـ.

عبد الحي الكتاني، محمد عَبْدَ الْحَيِّ بن عبد الكبير الإدريسي (ت 1382هـ)، **فهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات**، تق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت صبد: 5787/113، ط2. 1982.

عبد الرحمن البدوي، **موسوعة المستشرقين**، دار العلم للملايين، بيروت، ط3. 1993.

عبد الرحمن البغدادي (ت 795هـ)، **شرح علل الترمذي**، تق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، ط1. 1407هـ.

عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (ت 211هـ)، **الأمالی فی آثار الصحابة**، تق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، بط. بس.

_____ ، **تفسير عبد الرزاق**، تق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1. 1419هـ.

_____ ، **المصنف**، تق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط2. 1403هـ.

عبد العظيم محمود الديب، "المستشرقون والتراث"، **حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية**، العدد الرابع، 1405هـ.

- عبد العلي الكهنوي الماتريدي (ت 1445هـ)، شرح بحر العلوم على سلم العلوم في المنطق، تق: عبد النصير أحمد الشافعي، دار الضياء للنشر والتوزيع، الكويت، بط. 1432هـ.
- عبد المجيد محمود عبد المجيد، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر. ط1. 1399هـ.
- العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت 806هـ)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة- السعودية، ط1. 1389هـ.
- _____، شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، تق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1. 1423هـ.
- عبد الله يزدي (ت 1015هـ)، شرح تهذيب مع الحاشية تحفه شاهجهاني، مكتبة البشري، كراتشي- باكستان، ط1. 1429هـ.
- علي بن الجعد البغدادي (ت 230هـ)، مسند ابن الجعد، تق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط1. 1410هـ.
- علياء هاشم المشهداني، (2012). "رحلة معاوية بن صالح الحمصي إلى الأندلس"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد (4) العدد (14) ص (1-32).
- العيني، أبو محمد محمود بن أحمد (ت 855هـ)، مغاني الاختيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1. 1427هـ.
- _____، عمدة القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بط. بس.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت 505هـ)، المستصفى، تق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، مصر، ط1. 1413هـ.
- الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق (ت 272هـ)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، ط2. 1414هـ.
- فتح الدين بيانوني، (2006)، "مرتكزات المستشرقين في دراسة علم الحديث والسنة، دراسة استقرائية تحليلية"، التجديد، العدد العشرون، المجلد العاشر ص (97-130).

فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت 606هـ)، معالم أصول الدين، طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي، لبنان، بط. بس.

القزويني، أبو يعلى خليل بن عبد الله (ت 446هـ)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط1. 1409هـ.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الخزرجي (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط2. 1384هـ.

القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد المصري (ت 933هـ)، إرشاد الساري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7. 1323هـ.

القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 821هـ)، قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان، تق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ط2. 1402هـ.

كاتب جلبي، مصطفى بن عبد الله (ت 1067هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بط. 1941.

الكتاني، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر الإدريسي (ت 1345هـ)، الرسالة المستطرفة لبیان كتب السنّة المشرفة، تق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط6. 1421هـ.

_____، نظم المتناثر من الحديث المتواتر، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر بمصر، ط2. بس.

الكلاباذي، أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، البخاري الكلاباذي (ت 398هـ)، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، تق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1. 1407هـ.

مالك بن أنس المدني (ت 179هـ)، الموطأ، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، بط. 1406هـ.

_____، الموطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، بيروت، ط2. بس.

محمد بن زين العابدين رستم، **بيوتات العلم والحديث في الأندلس**، دار ابن حزم، ط1. 1430هـ.

مبارك الدعيلج، **الوضع في الحديث**، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، ط1. 1420هـ.
محمد المصري (ت 1406هـ)، **دولة الإسلام في الأندلس**، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4. 1417هـ.

محمد الشيباني (ت 189هـ)، **الآثار**، تق: أبو الوفا الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، بط. بس.

محمد بن لطفي الصباغ، **تاريخ القصاص وأثرهم في الحديث النبوي**، ورأي العلماء فيهم، المكتب الإسلامي بيروت، بط. بس.

محمد صدر الحسن الندوي، **المستشرقين والسنة النبوية - الإسلام والمستشرقون**، عالم المعرفة، جدة - السعودية، بط. 1405هـ.

محمود أحمد غازي (ت 2010م)، **محاضرات حديث**، الفصيل ناشران وتاجران كتب، لاهور - باكستان، ط6. 2010.

محمود بن محمد مزروعة، **شبهات القرآنيين حول السنة النبوية**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط1. 1421هـ.

_ محي الدين عطية وصالح الدين حنفي ومحمد خير رمضان يوسف، **دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة**، دار ابن حزم، بيروت، ط1. 1416هـ.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن (ت 742هـ)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1. 1400هـ.

المقدسي، المطهر بن طاهر (ت 355هـ)، **البدء والتاريخ**، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد - مصر، بط. بس.

مسفر عزام، **مقاييس نقد متون السنة**، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض - السعودية، ط1. 1404هـ.

مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (ت 261هـ)، **التميز**، تق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، المربع - السعودية، ط3. 1410هـ.

_____ ، الكنى والأسماء، تق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، عمادة البحث العلمي
بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- السعودية، ط1. 1404هـ.

_____ ، صحيح مسلم، تق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،
بط. بس.

مصطفى الأعظمي، دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه، المكتب الإسلامي،
بيروت، بط. 1400هـ.

مصطفى السباعي (ت 1384هـ)، السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المكتب
الإسلامي، دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، ط1. 1402هـ.

معمر بن راشد البصري (ت 153هـ)، الجامع (منشور كملحق بمصنف عبدالرزاق)، تق:
حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، باكستان، ط2. 1403هـ.

مغلطاي، أبو عبد الله علاء الدين ابن قليج الحنفي (ت 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في
أسماء الرجال، تق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق
الحديثة للطباعة والنشر، مصر، ط1. 1422هـ.

المقريزي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 845هـ)، مختصر الكامل في الضعفاء، تق: أيمن
بن عارف الدمشقي، مكتبة السنّة، القاهرة، ط1. 1415هـ.

مكسيم رودنسون (1398هـ)، "الصورة الغربية والدراسات الغربية الإسلامية" بحث منشور
في تراث الإسلام (القسم الأول) تصنيف شاخت وبوزورث. ترجمة محمد زهير السمهوري، سلسلة
عالم المعرفة، الكويت، بط.

الملا علي القاري، أبو الحسن علي بن (سلطان) محمد (ت 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح
مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1. 1422هـ.

المنائي، محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين القاهري (ت 1031هـ)، إواقيت
والدرر في شرح نخبة ابن حجر العسقلاني، تق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض-
السعودية، ط1. 1999.

المودودي، السيد أبو الأعلى (ت 1979)، سنت كي آئيني حثيت، اسلامك ببلي كيشنز،
لاهور - باكستان، ط21، 2003.

- موريس بوكاي (ت 1998م)، القرآن الكريم والتوراة والإنجيل والعلم، دراسة الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة، مكتبة مدبولي 6 ميدان طلعب حرب، القاهرة، ط1. 1996.
- نجيب العقيقي (ت 1982)، المستشرقون، دار المعارف، مصر، بط. 1964.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخراساني (ت 303هـ)، السنن الصغرى، تق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2. 1406هـ.
- _____، السنن الكبرى، تق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1. 1421هـ.
- _____، الطبقات، تق: مشهور حسن - عبد الكريم الوريكات، مكتبة المنار، الأردن - الزرقاء، ط1. 1408هـ.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت 676هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1. 1405هـ.
- _____، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2. 1392هـ.
- _____، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بط. بس.
- الهروي، أبو الفضل عبيد الله بن عبد الله (ت 405هـ)، المعجم في مشتباه أسامي المحدثين، تق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الرشد، الرياض، ط1. 1411هـ.
- وهان فوك، تاريخ حركة الاستشراق تعريب عمر لطفي العالم، دار المدار الإسلامي، لبنان، ط2. 2000.
- Goldziher Ignaz, (1971). **Muslim Studies**, Translated from the German by C. R. Barber and S. M. Stern London, George Allen & U N W I N Ltd.
- Hansu Hüseyin, **Mutezile ve Hadis**, Otto Yayınları, Ankara, 2012.
- Juynboll, G.H.A (1973). "The Date of the Great Fitna" , **Arabica**, 20(2), pp. (142-159).
- _____ (2001). "(Re) Appraisal of Some Technical Terms in Ḥadīth Science", **Islamic Law and Society**, 8(3), pp. (303-349).
- _____, (2007), **Encyclopedia of Canonical Hadith**, Brill, Leaden. Boston,

_____, (1983), **Muslim Tradition**, Cambridge University press, Melbourne – Sydney.

_____, (2011). **My Days in Oriental Reading Room**, Ter Lugt Press, Leiden

_____, (1996). “Nafi, the Mawla of the Ibn Umar, and his Position in Muslim Hadith Literature”, **Der Islam**, 73 (I), pp. (40-80).

_____, (1982). “On the Origins of Arabic Prose” **Studies on the first century of Islamic Society**, ed. Juynboll G.H.A, Carbondale and Edwardsville, III: Southern Illinois Oxford University Pressç

Kizil Fatma, (2010). “ Gualtherus (Gautier) Hendrik Albert Juynbol” , **Hadis Tetkikleri Dergisi**, pp. (181-184).

_____ Kizil Fatma, **Müşterek râvi teorisi ve tenkidi**, İstanbul: İSAM Yayınları, 2013.

Kuzudisli Bekir (2007). “Hadith of Man kazaba Alayya and Argumantum e Silentio”, **Hadis Tetkikleri Dergisi**, pp. (47-71).

Leon Buskens, “Collection Dr. Juynboll the Juynboll Family Library on Islamic and Arabic Studies”, **Burgersdijk & Niermans**, Nieuwsteeg I.2311 RW Leiden, The Netherland, pp. (40-41).

Lewis Bernard, (1993), **Islam in History: Ideas, People, and Events in the Middle East**, Open Court Publishing, Chicago, United States.

Motzki Harald, (2010). **Analysing Muslim Traditions: Studies in Legal, Exegetical and Maghazi Hadith**, Brill, Leiden.

_____, (1991). “The Muṣannaf of ‘Abd al-Razzāq al-San‘ānī as a Source of Authentic Aḥādīth of the First Century A. H”. **Journal of Near Eastern Studies**, 50(1), pp. (1-21).

_____, (2005). “Dating Muslim Traditions a Survey”, **Arabica**, T. 52, Fasc. 2. pp. (204-253).

Robson J, (1951/52). “Muslim Tradition: the Question of Authenticity” **(Memoires and proceeding of Manchester library & philosophical society (Manchester Memoires) 93**. pp. (351-365).

_____, (1951). “Tradition: Investigation and Classification”, **The Muslim world Hartford**, 41. (2)Pp. (98-112).

_____, (1953-54). “The Isnad in Muslim Tradition”, **Transactions of the Glasgow University Oriental Society**, Glasgow, XV, s. 21.

Schacht Josef, (1950). **The Origins of Muhammadan Jurisprudence**, Oxford University Press, Ely House, London W.1

Shaukat, J. (1985). “The Isnād in Ḥadīth Literature”, **Islamic Studies**, 24(4), 445-454

The Writers Directory (1974-76), (London: St. James Press; New York: St. Martin’s Press.

Who was who, (1991). Vol. viii, (1981-1990), (London: A & C Black Publisher, Ltd.

Who’s Who, an Annual Biographical Dictionary, (1981), (London: A & C Black Publisher, Ltd.)

<https://vdocuments.site/gautier-h-a-juynboll.html>, D.A. 10.11.2016.

<https://www.library.universiteitleiden.nl/special-collections/research-in-special-collections/juynboll-fellowship>, D.A. 16.02.2017.

ÖZGEÇMİŞ

Kişisel Bilgiler

Adı Soyadı : Alam KHAN

Doğum Yeri ve Tarihi : Lower Dir, KPK, Pakistan. 03.01.1987

Eğitim Durumu

Lisans Öğrenimi : University of Malakand, KPK, Pakistan 2004-2008

Yüksek Lisans Öğrenimi : International Islamic University Islamabad, Pakistan. 2009-2013

Bildiği Yabancı Diller : İngilizce, Arapça, Hintçe, Urduca, Peştuca, Farsça, Türkçe

Bilimsel Faaliyetler :

Khan, Alam (2015). "Terrorism is an Valid Word But It's Implementation is Invalid" *Gümüşhane Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 4.7: 242-255.

Khan, Alam. (2015). "The Concept and Psychological Effects of Sins in Islam." *Asian Journal of Social Sciences & Humanities Vol* 4.1: 186-191.

Khan, Alam (2016). "The Suspicion About Muslim's Indulgence & Juynboll's Theory of "Dive" An Analytical study." *Gümüşhane Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 5.10: 75-85.

Khan, Alam (2016). "Distortion of Facts and History in "Muslim Studies" by Ignaz Goldziher Chapter II As a Model." *Asian Journal of Social Sciences & Humanities Vol* 5.2: 109-118.

Khan, Alam. (2014). Education Problems In Fata Pakistan. II. Uluslararası Öncü Öğretmenler Zirvesi, İstanbul.

Khan, Alam. (2015). Depression and Prophetic Medicine. Adana 2015 Uluslararası İslam ve Tıp Kongresi Çukurova Üniversitesi Adana.

İhsan Günaydın,Tarhan Okan,Alam Khan. (2017). Arap Turistlerin Trabzon ve Çevresine Yönelik Destinasyon Tercihleri, Beklenti ve Şikâyetlerine Yönelik Bir Araştırma. DOKAP Bölgesi Uluslararası Turizm Sempozyumu.

İş Deneyimi

Çalıştığı Kurumlar :

Öğr.Gör. -Gümüşhane Üniversitesi Aralık 2013-devam

P.A to C.D, Distribution Department, Sub Office of Suudi Embassy 2012-2013

Öğr.Gör. -Islamia Model College Balambat Timergara KPK, Pakistan 2010-2012

İletişim

Telefon : +90539 503 21 39

e-posta Adresi : alamiiui09@gmail.com

Tarih : 24.06.2019